

مبرة
الآل والأصحاب



وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية
قطاع الشئون الثقافية
إدارة الثقافة الإسلامية

مرويات الخلافة الراشدة في مستدرك الحاكم

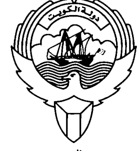
تأليف

محمد سرور شعبان

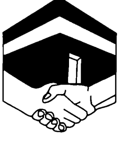
هذه المادة حصرية لـ



الريادة عالميا في العمل الإسلامي



وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية
قطاع الشئون الثقافية
إدارة الثقافة الإسلامية



مبرة
الآل والأصحاب

مرويات الخلافة الراشدة في مستدرك الحاكم

تأليف
محمد سرور شعبان

هذه المادة حصرية لـ



الريادة عالميا في العمل الإسلامي

يهدى ولا يباع

الطبعة الأولى - دولة الكويت

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
إدارة الثقافة الإسلامية

الموقع الإلكتروني: www.islam.gov.kw/thaqafa

تم الحفظ والإيداع بمركز المعلومات بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

رقم الإيداع: 178 / 2017

مرويات الخلافة الراشدة
في مستدرك الحاكم

تصدير

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين!.

وبعد،

لم تزل كتُبُ التاريخ غير مفصحةٍ ببيانٍ شافٍ حول حياة آل بيت رسول الله ﷺ في ظلال الخلافة الراشدة، ويكتنف بعضها شيءٌ من الغموض حول طبيعة العلاقة بين الخلفاء الراشدين وآلَ بيت رسول الله ﷺ... الأمر الذي من شأنه أن يستثير همم الباحثين وأهل العلم للتنقيب عَمّا في كتب الحديث من مروياتٍ حول هذه العلاقة وجمعها وترتيبها ونقدها ومناقشتها... وذلك لجبر القصور العلمي في هذا الموضوع.

وقد كان من أهمِّ الكتب التي تضمنت مروياتٍ عديدة حول علاقة الخلفاء الراشدين وأعلام زمانهم من الصحابة بآل بيت رسول الله ﷺ كتابُ «المستدرك على الصحيحين» للإمام الحاكم النيسابوري. وقد يسر الله تعالى للباحث الأستاذ محمد سرور شعبان أن يلقي لنا مزيدًا من الأضواء على «مروياتِ الخلافة الراشدة في مستدرك الإمام الحاكم»، وذلك بطريقةٍ منهجية تسدُّ ثغرةً في تاريخ هذه الفترة، ولعل مكمن أهمية هذا الكتاب أن يقدم التاريخ من طريق أهل الحديث، ثم يصحح كثيرًا من المفاهيم المغلوطة حول حياة آل البيت في زمن الخلافة الراشدة.

ويسر إدارة الثقافة الإسلامية بوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت أن تقدم هذا الجهد العلمي المبارك إلى جمهور القراء الكرام، آملة أن يتحقق النفع به، داعية المولى عز وجل أن ينفع به، ويجزي عنه مؤلِّفَيْهِ خير الجزاء!..



بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهدي الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

وبعد:

فلقد كان من توفيق الله سبحانه أنْ أَوْكَلَتْ إليَّ مَبَرَّةُ الآل والأصحاب - رعاها الله وحفظها من كل سوء - هذا البحث المبارك - في إطار مشروعها الرائد بالتعاون مع وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية في دولة الكويت- والذي تَصْدُرُ بركتُه من كونه عن خير البشر بعد النبيين وهُمْ خلفاء الرسول الأمين (ﷺ) ولأنه في كتابٍ مِن الكتب الحديثية التي ربما أهملها بعض الطلبة على ما فيها من الخير الكبير وهو كتاب «**الحاكم**» رَحِمَهُ اللَّهُ «**المستدرك**» وإني أسأل الله تبارك وتعالى أن يتقبله بقبول حسن وأن يرزقنا فيه الإخلاص والقبول ولا يجعل لأحد من خلقه فيه نصيبًا.

وإلى ما يتعلق بالبحث.

خطة البحث

يقتصر البحث محل الدراسة على أحاديث الخلافة الراشدة من مستدرك الحاكم فالبحث يقتصر على الأحاديث الخاصة بمدة الخلافة لكل خليفة، أما الفضائل والأزمنة الخارجة عن الخلافة، فسوف أتناولها سواء كان لها تعلق بالمستدرك أم لا، في الباب الأول والذي هو ترجمة وافية للراشدين، وسوف أسير في الباب الثاني على ترتيب الحاكم، ولكن بما هو متعلق بمدة الخلافة منذ وليَ الخلافة وإلى أن تفيض روحه الطاهرة إلى باريها - سبحانه وتعالى- وسوف أركز سواء في الباب الأول أو الثاني على علاقة الراشدين بآل بيت رسول الله ﷺ وكيف أن الراشدين كان آل بيت الرسول أحب إليهم من أهليهم وأنفسهم، وفي المقابل، كيف كانت هي محبة آل البيت للراشدين الأفاضل قطعًا للطريق أمام الحاقدين والمغرضين الذين يتلمسون العيب للبرآء.

وسوف يُخرَّج الحديث بما يبين درجته من الصحة والضعف، ثم يُشرح غريبُه مع شرحٍ يسير للحديث، ثم بيان إشكاله إن وُجد، مع حل التعارض مع غيره من النصوص، إن وُجِدَ. كذلك سأتناول - إن شاء الله- الأحاديث التي تبين صلة الخلفاء بآل البيت، سواء في الباب الأول أو الثاني وفي الباب الأول لن أتقيد بمرويات المستدرك. مع ملاحظة أنه لو كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما، فلن أكثر الكلام حوله إلا إن كان بعض أهل العلم قد انتقده فسوف أناقشه في ذلك. والله المستعان.

وسوف أبدأ تخريج الحديث في باب مرويات الخلافة بعزوه للمستدرك بالكتاب

والباب ورقم الحديث للخلاف بين الطبعات. أَعطيتُ في مرويات الخلافة لكل حديثٍ رقماً وجعلت لكل خليفة ترقيماً خاصًا ورتبت الأحاديث بالترتيب الزمني وحاولت الترجمة لكل حديث إلا في القليل النادر، وحرصت على عدم التكرار فما ذكر في الباب الأول حرصت على عدم تكراره في الباب الثاني والعكس.

وقد قسمت البحث إلى بابين:

الباب الأول: قسمته فصلين:

تمهيد: حقبة الخلافة الراشدة.

الفصل الأول: تراجم الخلفاء الراشدين.

الفصل الثاني: الكلام حول الحاكم والمستدرك.

الباب الثاني: وقسمته لخمسة فصول:

الفصل الأول: مرويات خلافة أبي بكر رضي الله عنه.

الفصل الثاني: مرويات خلافة الفاروق عمر رضي الله عنه.

الفصل الثالث: مرويات خلافة عثمان رضي الله عنه.

الفصل الرابع: مرويات خلافة علي رضي الله عنه.

الفصل الخامس: مرويات خلافة الحسن بن علي رضي الله عنه.

وكل فصل منها مقسم إلى مباحث ونقاط على حسب الترتيب الزمني.

الباب الأول

تراجم الراشدين والكلام حول الحاكم والمستدرك

وينقسم إلى فصلين:

الفصل الأول: تراجم الراشدين وفيه أبحاث.

البحث الأول: ترجمة أبي بكر رضي الله عنه.

البحث الثاني: ترجمة عمر رضي الله عنه.

البحث الثالث: ترجمة عثمان رضي الله عنه.

البحث الرابع: ترجمة علي رضي الله عنه.

البحث الخامس: ترجمة الحسن بن علي رضي الله عنه.

الفصل الثاني: حول الحاكم والمستدرك وفيه بحثان.

البحث الأول: ترجمة الحاكم.

البحث الثاني: الكلام حول المستدرك.

الفصل الأول: تراجم الراشدين

تمهيد: الخلافة الراشدة:

عن العرباض بن سارية، قال: وعظنا رسول الله ـ صلى الله عليه ـ يومًا بعد صلاة الغداة موعظة، بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب، فقال رجل: إن هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا يا رسول الله؟ قال: أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن عبد حبشي؛ فإنه من يعش منكم يرى اختلافًا كثيرًا، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإنها ضلالة، فمن أدرك ذلك منكم؛ فعليه بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ »[1].

بهذا الحديث الشريف يدرك المرء القيمة العظمى لحقبة الخلافة الراشدة، وأهمية دراستها، إن هذا العصر الشريف يعد امتدادًا لعصر النبوة، حيث انعكست تعاليم النبوة على هذا الجيل الذي عاش في حقبة الخلافة الراشدة.

إن أكثر أهل الإسلام لينظرون إلى هذا العصر باعتباره أميز العصور، وأن تميزه جاء من عدة أسباب:

١- أن الحكم قد تولَّاه أفضلُ الصحابة بعد رسول الله ﷺ.

٢- أنهم يمثلون المُثُل العليا لمن جاء بعدهم من قادة الرأي والحكم والسياسة.

٣- أن هذه الفترة شهدت نقل القرآن والسنة؛ لذا فإن دراسة هذه الفترة مهمة جدًا في تثبيت دعائم الدين.

---

(١) رواه الترمذي: (٢٦٧٦)، وأبو داود: (٤٦٠٧)، وانظر السلسلة الصحيحة: (٢/ ٦١٠).

٤- ما ظهر في هذا العصر من أحداث ومِحَنٍ مرت بها الأمة، وتعامل معها الخلفاء، كحركات الانشقاق في أول عهد أبي بكر، ثم توسع الفتوحات، ثم الحروب الداخلية، مما يستدعي التدقيق فيها وبيان ما جاء فيها من حق وما فيها من باطل.

لقد تميزت حقبة الخلافة الراشدة بالعدل والإنصاف، حيث اختص الخلفاء الراشدون بصفات تميزوا بها في سلوكهم الذاتي، وفي إدارتهم لشؤون الأمة، ورعايتهم لدينها وعقيدتها، وحفاظهم على النهج الذي جاء به رسول الله ﷺ من الدعوة والجهاد وإقامة العدل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

في حقبة الخلافة الراشدة تجلَّت أمور عديدة ظهر فيها تميز الإسلام وأهله على غيره من الأمم، «إن المألوف في التاريخ هو ذوبان الأمم البدوية في الحضارات القوية حتى لو اكتسحها البدو عسكريًا، إذ سرعان ما تنحل عصبتهم وتذوب روح المقاومة فيهم، ويتطبعون بطابع الحياة الجديدة، ولكن ما حدث في التقاء الفاتحين المسلمين مع الأمم الأخرى هو تلاقح وتبادل عميقان، وكان للإسلام بقِيَمِهِ الروحية والثقافية المنفتحة الأثر الكبير في أحداثهما، وقد مكَّنَتْ العقيدةُ الإسلامية والقِيَمُ الثقافية المنبثقة عنها المسلمينَ من الحفاظ على شخصيتهم وقيمهم ولغتهم وأدبهم وطابع حياتهم، وتحويل المجتمعات الجديدة التي حكموها وإكسابها الصبغة الإسلامية واللسان العربي الذي صار اللغةَ الأدبية العامة فضلًا عن كونها لغة الدولة والسياسة والإدارة، بحيث طغت بعد برهة وجيزة على اللغات واللهجات المحلية.»[(١)].

(١) عصر الخلافة الراشدة، أكرم ضياء العمري: (٨).

إننا لو نظرنا إلى الإنجازات التي تمت في هذه الحقبة المباركة، لوجدنا أنها أبهرت التاريخ الإنساني بما لم يعهده من قبل ففي ظرف سنوات معدودة أقيم للإسلام دولة ممتدة عبر الأرض، واستطاع المسلمون أن يهزموا أقوى دولتين آنذاك (الفرس والروم)، فضلًا عن الإنجازات الحضارية وقبل ذلك كله: (إخراج العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، ومن ضيق الأوثان والطواغيت إلى عدل الإسلام والاستسلام لله الواحد القهار).

إننا أمام حقبة قال عنها الخليفة الأول حين تولَّى الخلافةَ مُكرهًا: «إني وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنتُ فأعينوني، وإن أسأتُ فقوموني، الصدق أمانة، والكذب خيانة، والضعيف فيكم قوي عندي حتى أريح عليه حقه- إن شاء الله-، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه- إن شاء الله-. لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل، ولا تشيع الفاحشة في قوم إلا عمهم اللهُ بالبلاء. أطيعوني ما أطعتُ الله ورسوله، فإذا عصيتُ الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم. قوموا إلى صلاتكم يرحمكم الله»[١].

وقد تضمنت الخطبة الوجيزة هذه علاقة الحاكم بالمحكومين، فبين أن مجيئه للخلافة بإرادة الأمة وبتعاقد واضح، الطاعة من الناس مقابل التزام الحاكم بالشريعة، ورقابة الأمة على سياسته، وإعانته في الخير، وتصحيح سياسته إذا انحرف، كما فيها بيان الالتزام بإقامة العدل والجهاد وتنظيف المجتمع من الانحراف الخلقي، بالإضافة إلى ما تكشف عنه مقدمة الخطبة من تواضع الصِّدِّيق الجَمّ[٢].

---

(١) السيرة النبوية، لابن هشام: ٤: ٦٦ وصحح إسناده ابن كثير البداية والنهاية ٥: ٢٨٠.
(٢) عصر الخلافة الراشدة: (٥٣).

والحق أن انتخاب أبي بكر للخلافة يوضح استعلاء قيم الإيمان وخضوع المقاييس الشخصية لها، لأن أبا بكر مِن تَيْم، وتيم من أضعف عشائر قريش.

وفي هذه الحقبة المباركة تم جمع القرآن، مرة في عهد الصديق ومرة في عهد عثمان رضي الله عنهما، وفيه حفظ كتاب الله تعالى، والعناية به.

أما سياسة الدولة، والأسس العامة في القيادة فقد تجلت واضحة في كل العصور، ففي عصر الصديق قامت حروب الردة، والتصدي للخارجين عن سلطان الدولة الفَتِيَّةِ، والقيام بإقامة العدل، وتنفيذ شريعة الله سبحانه وتعالى.

أما عصر عمر فقد أظهر في خلافته حُسْنَ السياسة، والحزم والتدبير، والتنظيم للإدارة والمالية، ورسم خطط الفتح وسياسة المناطق المفتوحة، والسهر على مصالح الرعية، وإقامة العدل في البلاد، والتوسع في الشورى، «وكان القراء أصحاب مجلس عمر ومشاورته كهولًا كانوا أَمْ شُبَّانًا»، ومحاسبة الولاة وفق مبدأ «من أين لك هذا»، ومنعهم من أذى الرعية، وفتح بابه أمام شكاوي الناس. وتدوين الدواوين، وتعيين العرفاء على العشائر والقبائل. وابتدأ التأريخ الهجري، وكان لا يستحل الأخذ من بيت مال المسلمين إلا حُلة للشتاء وأخرى للصيف وناقة لركوبه وقوته كقوت رجل متوسط الحال من المهاجرين.

وقد غلبت الدولة الإسلامية في عهده الفرس والروم وحررت الهلال الخصيب ومصر، ومَصَّرت الكوفة والبصرة والفسطاط، وما زالت في صعود وامتداد حتى اغتاله أبو لؤلؤة المجوسي[١].

---

(١) السابق: (٧٨).

وفي عهد عثمان رضي الله عنه توسَّعت الفتوحات وازدهرت الحياة الاجتماعية، ووسَّع عثمان الحرمين بمكة والمدينة إلى غير ذلك من الأعمال الجليلة.

أما في عصر علي رضي الله عنه فقد انشغل بقتال المعارضين لاستقرار الدولة، وجدَّت محن تستفيد منها الأمة دروسًا وعبرًا.

ثم جاء بعده السيد الحسن بن علي ليقدم المصلحة العامة للأمة، ولتكون له السيادة الحقيقية كما أخبر جدُّه المصطفى صلى الله عليه وسلم، ويصلح الله به بين المسلمين.

هذه إطلالة موجزة لعصر الخلافة الراشدة، وسنبدأ بترجمة موجزة لهؤلاء الخلفاء رضي الله عنهم.

المبحث الأول: ترجمة أبي بكر رضي الله عنه.

اسم أبي بكر ونسبه وكنيته وألقابه:

اسمه: هو عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي التيمي(١).

كنيته: يكنى بأبي بكر، وهي من البكر وهو الفتى من الإبل، والجمع بكارة وأبكر وقد سمت العرب بكرًا وهو أبو قبيلة عظيمة (٢).

ألقاب الصديق: لُقب رضي الله عنه بعدة ألقاب هي:

١ - العتيق.

٢ - الصديق.

٣ - الصاحب.

٤ - الأتقى.

٥ - الأواه(٣).

---

(١) «الإصابة» لابن حجر (٤/ ١٤٤، ١٤٥).

(٢) «أبو بكر الصديق»، علي الطنطاوي (٤٦).

(٣) انظر: فى ذلك الترمذى (٣٦٧٩) فى «المناقب» وهو صحيح، وانظر: «المعجم الكبير» للطبراني (١/ ٥٢) (١/ ٥٣)، «الإصابة» (١/ ١٤٦)،«الكنى والأسماء» للدولابي (١/ ٦)، البخاري كتاب «فضائل الصحابة»، باب أبي بكر (٥/ ١١)، والحاكم (٣/ ٦٢-٦٣)، «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢/ ١٧٢) و«الإصابة» (٤/ ١٤٨).

مولده: لم يختلف في أن أبا بكر وُلد بعد عام الفيل على خلافٍ في تحديد الزمن، وكان لأبوين كريمين مما أنشأه على حسن الصفات وجميل الأخلاق وعِزَّة النفس(١).

خلافة الصديق:

بويع أبو بكر ﷺ في سقيفة بني ساعدة مبايعة خاصة ثم بويع مبايعة عامة من الناس كلهم. ولقد بيَّن أبو بكر ﷺ مصدر التشريع في دولته من خلال خطبته خصوصًا قوله: أطيعوني ما أطعتُ اللهَ ورسولَه، فإن عصيتُ الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم. فمصدر التشريع: القرآن الكريم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء ١٠٥]. والسنة المطهرة: لأنها المصدر الثاني الذي يستمد منه الدستور الإسلامي أصوله ومن خلالها يمكن معرفة الصيغ التنفيذية والتطبيقية لأحكام القرآن. وقد بيّن في خطبته أن الأمة لها الحق في مراقبة الحاكم بقوله: فإن أحسنت فأعينونى وإن أسأت فقوِّمُونى(٢). وأقرّ في خطبته مبدأ العدل والمساواة بين الناس حيث قال: الضعيف فيكم قوي عندي حتى أرجع عليه حقه إن شاء الله، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه إن شاء الله(٣). وبيّن كذلك أن الصدق أساس التعامل بين الناس فقال: الصدق أمانة والكذب خيانة. وبيّن كذلك في خطبته التمسك بالجهاد وإعداد الأمة لمقاومة أعدائها فقال: وما ترك قوم الجهاد في سبيل الله إلا أخذهم الله بالذل(٤). وأعلن الحرب على الفواحش التى لا مكان لها في الأمة المسلمة فقال:

---

(١) «سيرة وحياة الصديق» (٢٩)، «تاريخ الخلفاء» (٤ / ١٤٨).
(٢) البداية والنهاية (٦/ ٣٠٥)..
(٣) تاريخ الدعوة إلى الإسلام (٢٤٩).
(٤) البداية والنهاية (٦/ ٣٠٥).

ولا تشيع الفاحشة في قوم إلا عمهم الله بالبلاء[١]. إن علاقة الأخلاق بقيام الدول وظهور الحضارة علاقة ظاهرة، فإن فسدت الأخلاق وخربت الذمم، ضاعت الأمم، وعمها الفساد والدمار.

أما ما يثيره بعض الناس من عدم مبايعة علي والزبير للصديق، وغضب فاطمة منه لعدم إعطائها ميراثها من رسول الله ﷺ وردت أخبار كثيرة في شأن تأخر علي عن مبايعة الصديق رضي الله عنه وكذا تأخر الزبير بن العوام وجُل هذه الأخبار ليس بصحيح إلا ما رواه ابن عباس رضي الله عنه قال: إن عليًّا والزبير، ومن كان معهما تخلفوا في بيت فاطمة بنت رسول الله ﷺ[٢] من تغسيل، وتكفين، ويبدو ذلك واضحًا فيما رواه الصحابي سالم بن عبيد رضي الله عنه من أن أبا بكر قال لأهل بيت النبي ﷺ، وعلى رأسهم عليّ: عندكم صاحبكم، فأمرهم يغسلونه[٣].

وقد بايع الزبير بن العوام وعلي بن أبى طالب رضي الله عنه أبا بكر في اليوم التالي لوفاة الرسول ﷺ، وهو يوم الثلاثاء، قال أبو سعيد الخدري: لما صعد أبو بكر المنبر، نظر في وجوه القوم، فلمْ يرَ الزبير بن العوام فدعا بالزبير فجاء، فقال له أبو بكر: يا ابن عمة رسول الله ﷺ، وحواريه، أتريد أن تشق عصا المسلمين؟ فقال الزبير: لا تثريب عليك يا خليفة رسول الله! فقام الزبير، فبايع أبا بكر، يا ابن عم رسول الله ﷺ، وختنه على ابنته أتريد أن تشق عصا المسلمين؟ فقال علي: لا تثريب عليك يا خليفة رسول الله ﷺ ! فقام علي، فبايع أبا بكر رضي الله عنه[٤].

---

(١) البداية والنهاية (٦/ ٣٠٥).

(٢) صحيح التوثيق في سيرة وحياة الصديق ص ٩٨.

(٣) نفس المصدر ص ٩٨.

(٤) صححه ابن كثير في البداية والنهاية (٥/ ٢٤٩).

ومما يدل على أهمية حديث أبي سعيد الخدري الصحيح أن الإمام (مسلم بن الحجاج) صاحب الجامع الصحيح الذي هو أصح الكتب الحديثية بعد صحيح البخاري - ذهب إلى شيخه الإمام الحافظ محمد بن إسحاق بن خزيمة - صاحب صحيح ابن خزيمة - فسأله عن هذا الحديث، فكتب له ابن خزيمة الحديث، وقرأه عليه، فقال مسلم لشيخه ابن خزيمة: هذا الحديث يساوي بدنة، فقال ابن خزيمة: هذا الحديث لا يساوي بدنة [١] فقط، إنه يساوي بدرة[٢] مال، وعلّق على هذا الحديث ابن كثير (رَحِمَهُ ٱللَّهُ) فقال: هذا إسناد صحيح محفوظ، وفيه فائدة جليلة، وهي مبايعة علي بن أبى طالب إما في أول يوم أو في اليوم الثانى من الوفاة، وهذا حق، فإن علي بن أبى طالب لم يفارق الصديق في وقت من الأوقات، ولم ينقطع في صلاة من الصلوات خلفه [٣]، وفي رواية حبيب بن أبي ثابت حيث قال: كان علي بن أبى طالب في بيته، فأتاه رجل، فقال له: قد جلس أبو بكر للبيعة، فخرج علي إلى المسجد في قميص له، ما عليه إزار ولا رداء، وهو متعجل، كراهة أن يبطئ عن البيعة. فبايع أبا بكر، ثم جلس، وبعث إلى ردائه فجاؤوه به، فلبسه فوق قميصه [٤]، وقد سأل عمروُ بنُ حريثٍ سعيدَ بنَ زيدٍ رضي الله عنه فقال له: أشهدت وفاة رسول الله؟ قال: نعم! قال له: متى بويع أبو بكر؟ قال سعيد: يوم مات رسول الله ﷺ، كره المسلمون أن يبقوا بعض يوم، وليسوا في جماعة. قال: هل خالف أحدٌ أبا بكر؟ قال سعيد: لا، لم يخالفه إلا مرتد، أو كاد أن يرتد، وقد أنقذ اللهُ الأنصارَ فجمعهم عليه وبايعوه. قال: هل قعد أحد من المهاجرين عن بيعته؟ قال سعيد: لا! لقد تتابع

(١) البدنة: نقاة أو بقرة تنحر بمكة ولعظمها وضخامتها سميت بدنة.
(٢) البدرة: كيس فيه ألف أو عشرة آلاف دينار، والمعنى: أنه كنز ثمين.
(٣) البداية والنهاية (٥/ ٢٤٩).
(٤) الخلفاء الراشدون - للخالدي ص ٥٦.

المهاجرون على بيعته [١]. وأما علي رضي الله عنه فلم يفارق الصديق في وقت من الأوقات ولم ينقطع عنه في جماعة من الجماعات؛ وكان يشاركه في المشورة، وفي تدبير أمور المسلمين [٢].

ويرى ابنُ كثير وكثيرٌ من أهل العلم أنَّ عليًا جدَّدَ بيعته بعد ستة أشهر من البيعة الأولى، أي: بعد وفاة فاطمة رضي الله عنها، وجاءت في هذه البيعة روايات صحيحة [٣]. وكان علي في خلافة أبي بكر عَيْبَةَ نُصْحٍ له، مرجحًا لما فيه مصلحة للإسلام والمسلمين على أيِّ شيء آخر، ومن الدلائل الساطعة على إخلاصه لأبي بكر ونصحه للإسلام والمسلمين وحرصه على الاحتفاظ ببقاء الخلافة واجتماع شمل المسلمين ما جاء من موقفه من توجه أبي بكر رضي الله عنه بنفسه إلى ذي القصة [٤]، وعزمه على محاربة المرتدين، وقيادته للتحركات العسكرية ضدهم بنفسه، وما كان في ذلك من مخاطرة وخطر على الوجود الإسلامي [٥]، فعن ابن عمر رضي الله عنه قال: لما برز أبو بكر إلى ذي القصة، واستوى على راحلته أخذ علي بن أبي طالب رضي الله عنه بزمامها، وقال: إلى أين يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ أقول لك ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد: لم سيفك ولا تفجعنا بنفسك، وارجع إلى المدينة، فو الله لئن فجعنا بك لا يكون للإسلام نظام أبدًا فرجع [٦]. فلو كان علي رضي الله عنه أعاذه الله من ذلك - لم ينشرح صدره لأبي بكر رضي الله عنه وقد بايعه على رغم من نفسه، فقد كانت هذه فرصة ذهبية ينتهزها علي، فيترك أبا

(١) الخلفاء الراشدون ص ٥٦.
(٢) نفس المصدر ص ٥٦.
(٣) البداية والنهاية (٥/ ٤٩).
(٤) ذي القصة: من المدينة على مراحل.
(٥) المرتضى سيرة علي بن أبي طالب ص ٩٧ - للندوي.
(٦) البداية والنهاية (٦/ ٣١٤ - ٣١٥)..

بكر وشأنه، لعله يحدث به حدث فيستريح منه ويخلو الجو له، وإذا كان فوق ذلك - حاشاه عنه - من كراهته له وحرصه على التخلص منه لأغرى به أحدًا يغتاله، كما يفعله الرجال السياسيون بمنافسيهم وأعدائهم [(١)].

وفاته:

قالت عائشة: أول ما بُدئ مرض أبي بكر أنه اغتسل، وكان يومًا باردًا فحُمَّ خمسة عشرة يومًا لا يخرج إلى صلاة، وكان يأمر عمر بالصلاة، وكانوا يعودونه، وكان عثمان ألزمهم له في مرضه [(٢)]، ولما اشتد به المرض قيل له: ألا ندعو لك الطبيب؟ فقال: قد رآني، فقال: إني فعال لما أريد [(٣)]، وقالت عائشة: قال أبو بكر: انظروا ماذا زاد في مالي منذ دخلت في الإمارة فابعثوا به إلى الخليفة بعدي، فنظرنا فإذا عبد نوبي كان يحمل صبيانه وإذا ناضح [(٤)] كان يسقي بستانًا له. فبعثنا بهما إلى عمر، فبكى عمر وقال: رحمة الله على أبي بكر، لقد أتعب من بعده تعبًا شديدًا [(٥)].

وقالت عائشة: لما مرض أبو بكر مرضه الذي مات فيه، دخلتُ عليه وهو يعالج ما يعالج الميت ونفسه في صدره فتمثلت هذا البيت:

لعمرك ما يغني الثراء عن الفتى ... إذا حشرجت يومًا وضاق بها الصدر

فنظر إليّ كالغضبان، ثم قال: ليس كذلك يا أم المؤمنين، ولكن قول الله أصدق: ﴿وَجَآءَتْ سَكْرَةُ ٱلْمَوْتِ بِٱلْحَقِّ ذَٰلِكَ مَا كُنتَ مِنْهُ تَحِيدُ ﴿١٩﴾﴾ [سورة ق، آية ١٩]. ثم قال:

---

(١) المرتضى سيرة علي بن أبي طالب (٩٧)
(٢) أصحاب الرسول، محمد المصري (١/ ١٠٤)
(٣) ترتيب وتهذيب البداية والنهاية ص ٣٣.
(٤) الناضح هو البعير الذي يستقى عليه.
(٥) صفة الصفوة (١/ ٢٦٥).

يا عائشة: إنه ليس أحد من أهلي أحب إليّ منك، وقد كنت نحلتك حائطًا [١]، وإنَّ في نفسي منه شيئًا فرُدِّيه إلي الميراث. قالت: نعم؛ فرددته. وقال: أما إنّا منذ وُلينا أمر المسلمين لم نأكل لهم دينارًا ولا درهمًا، ولكنّا قد أكلنا من جريش طعامهم في بطوننا، ولبسنا من خشن ثيابهم على ظهورنا، وليس عندنا من فيء المسلمين قليلٌ ولا كثير إلا هذا العبد الحبشي، وهذا البعير الناضح، وجرد هذه القطيفة، فإذا متُّ فابعثي بهن إلى عمر، وابرئي منهم ففعلتُ، فلما جاء الرسولُ إلى عمرَ بكى حتى جعلتْ دموعُه تسيل في الأرض ويقول: رحم الله أبا بكر، لقد أتعب مَن بعده، رحم الله أبا بكر، لقد أتعب مَن بعده، رحم الله أبا بكر، لقد أتعب مَن بعده [٢]، وقد جاء في رواية: أن أبا بكر لمّا حضرته الوفاة قال: إن عمر لم يدعني حتى أصبت من بيت المال ستة آلاف درهم، وأن حائطي الذي بمكان كذا فيها، فلما توفي ذكر لعمر فقال: يرحم الله أبا بكر، لقد أَحَبَّ أن لا يدع لأحد بعده مقالًا [٣].

ويظهر من هذه المواقف ورع الصديق في المال العام، فقد ترك هذا الخليفةُ العظيم تجارتَه وتخلّى عن ذرائع كسبه اشتغالًا عنها بأمور المسلمين وقيامًا بوظائف الخلافة، فيضطر إلى أخذ نفقته من بيت المال بما لا يزيد عن الحاجة إلى سد الجوع وستر العورة، ثم هو يؤدي للمسلمين خدمة هيهات أن تؤدي حقها الخزائن ولما أشرف على وفاته، وعنده فضلة من مال المسلمين وهي ذلك المتاع الحقير، يأمر بردها ليلقى ربه آمنًا مطمئنًا، نزيه القلب، طاهر النفس، خفيف الحمل إلا من التقوى، فارغ اليدين إلا من الإيمان، إنَّ في هذا لبلاغًا وإنها لموعظة لقوم يعقلون [٤].

---

(١) حائطًا، وفي رواية جداد وهي بمعنى قطع ثمرة النخل صفة الصفوة (١/ ٢٦٦).
(٢) الطبقات لابن سعد (٣/ ١٤٦؛١٤٧).
(٣) المنتظم لابن الجوزي (٤/ ١٢٧) وأصحاب الرسول (١/ ١٠٥).
(٤) أشهر مشاهير الإسلام (١/ ٩٤).

كما أن ما قام به من الوصية بتعويض بيت مال المسلمين بأرضه المذكورة مقابل ما أنفق على نفسه وعياله منه، وكان ورعًا منه ورغبة في أن يكون عمله في الولاية تطوعًا وخالصًا لله (تعالى) بعيدًا عن أيّ حظ من حظوظ الدنيا.

وقد استمر مرض أبي بكر مدة خمسة عشر يومًا حتى كان يوم الإثنين ليلة الثلاثاء في الثاني والعشرين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة للهجرة، قالت عائشة: إن أبا بكر قال لها: في أي يوم مات رسول الله ﷺ؟ قالت في يوم الإثنين، قال: إنى لأرجو فيما بيني وبين الليل، قال: ففيم كفنتموه؟ قالت: في ثلاثة أثواب بيض سحولية يمانية ليس فيها قميص، ولا عمامة فقال أبو بكر: انظري ثوبي هذا فيه ردع زعفران أو مشق فاغسليه واجعلي معه ثوبين آخرين [١]، فقيل له قد رزق الله وأحسن نكفنك في جديد، قال: إن الحي هو أحوج إلى الجديد ليصون به نفسه عن الميت، إنما يصير الميت إلى الصديد وإلى البلى [٢]، وقد أوصى أن تغسله زوجه أسماء بنت عميس، وأن يدفن بجانب رسول الله، وكان آخر ما تكلم به الصديق في هذه الدنيا قول الله تعالى: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ ﴿١٠١﴾﴾ [٣] [يوسف: ١٠١].

وفي رواية: أن عليًا قال عندما دخل على أبي بكر بعد ما سجي أنه قال: ما أحد ألقى اللهَ بصحيفته أحب إليّ من هذا المسجى ، وقد توفي الصديق رحمه الله وهو ابن ثلاث وستين سنة... مجمعٌ على ذلك في الروايات كلها أنه توفي في سن رسول الله، وغسلته زوجه أسماء بنت عميس، وكان قد أوصى بذلك، ودفن جانب رسول الله،

(١) أصحاب الرسول (١/ ١٠٦).
(٢) التاريخ الإسلامي – محود شاكر، الخلفاء الراشدون ص ١٠٤.
(٣) الشيخان أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب برواية البلاذري في أنساب الأشراف تحقيق د. إحسان صدقي العمدة ص ٦٩.

وقد جعل رأسه عند كتفي رسول الله، وصلى عليه خليفته عمر بن الخطاب، ونزل قبره وعثمان وطلحة وابنه عبد الرحمن وألصق اللحد بقبر رسول الله ﷺ.

وكانت مدة ولايته سنتين ونصف[١].

(١) الطبراني: المعجم الكبير ١: ١٤، وقال الهيثمي: رجاله ثقات مجمع الزوائد ٩: ٦٠، وأبو نعيم: معرفة الصحابة ١: ١٦٩، وانظر: عصر الخلافة الراشدة، للعمري: (٧٤).

المبحث الثاني
ترجمة عمر رضي الله عنه

اسمه ونسبه وكنيته وألقابه:

هو عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح ابن عدي بن كعب بن لؤي[١] بن غالب القرشى العدوي[٢]. يجتمع نسبه مع رسول الله ﷺ في كعب بن لؤي بن غالب[٣] ويكنى أبا حفصة[٤]. ولُقب الفاروق؟ لأنه أظهر الإسلام بمكة، ففرق الله به بين الكفر والإيمان[٥].

مولد الفاروق:

اختلف العلماء في مولد الفاروق رضي الله عنه وذهبوا في ذلك ثلاثة مذاهب، فقال بعضهم: إنه وُلد قبل حرب الفجار[٦] الرابعة بأربع سنين، كما روى ذلك زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: وُلدت قبل الفجار الأعظم الآخر بأربع سنين وذلك قبل المبعث النبوي بثلاثين سنة[٧]، قال هذا محمد رشيد رضا في

---

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (٣/ ٢٦٥)

(٢) محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (١/ ١٣١)

(٣) نفس المصدر.

(٤) صحيح التوثيق في سيرة وحياة الفاروق ص ١٥.

(٥) صحيح التوثيق ص ١٥.

(٦) الفجار بكسر الفاء علي وزن قتال، هي الحرب الرابعة من حروب الفجار بين (قريش وكنانة) من جهة و(قيس عيلان) من جهة أخرى، حضر رسول الله ﷺ الفجار الرابعة مع أعمامه وكان عمره حينذاك عشرين سنة، وانتصرت فيه كنانه وقريس علي قيس عيلان، وسميت حرب الفجار لأن الجيشين استحلا القتال والمحارم في الأشهر الحرم. انظر: سيرة رسول الله ﷺ لابن كثير ١ / ٢٥٥ ط دار المعرفة - بيروت.

(٧) انظر: تأريخ عمر بن الخطاب لابن الجوزي أبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي ت ٥٩٧ هـ ص ١٩، ط دمشق - مكتبة السلام.

كتابه عمر بن الخطاب[١]. وبعضهم قال: إنه ولد بعد الفيل بثلاث عشرة سنة. قال ذلك النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه «تهذيب الأسماء واللغات»[٢].

وإذا علمنا بأن عام الفيل هو عام مولد رسول الله ﷺ وأن حرب الفجار الأعظم وقعت وعمره عشرون سنة؛ ظهر لنا مدى اختلاف أقوال العلماء في مولد الفاروق ولا نستطيع أن نجزم بصحة أحد هذه الأقوال على أساس ثبوت صحته، إذ ليس لدينا ما يرجح قولًا على قول من حيث صحة الرواية.

ولكننا إذا نظرنا إلى هذه الأقوال بعين الفحص لنرى أيتها أقرب إلى الصواب نجد أن القول: بأنه ولد قبل حرب الفجار بأربع سنين هو الأقرب، إذ إننا لو أخذنا بالرواية التى تقول: إنه ولد بعد حرب الفجار بأربع سنين وأسلم وعمره ست وعشرون سنة، فإن سن رسول الله ﷺ في هذا الوقت يكون خمسين سنة ومعلوم أنه قد أرسل وعمره أربعون سنة فيكون على هذا القول إسلام عمر سنة عشر من البعثة وهذا غير صحيح إذ وردت الروايات الكثيرة والمتوافقة بأنه أسلم في السنة السادسة من البعثة [٣].

وإذا أخذنا بالرواية الثالثة: وهي أنه ولد بعد الفيل بثلاثة عشر عامًا، وأسلم وعمره ست وعشرون سنة؛ يكون سن رسول الله ﷺ في هذا الوقت تسعًا وثلاثين سنة، وهذا غير صحيح بل باطل، إذ إن ذلك يكون قبل البعثة النبوية بسنة.

---

(١) انظر: (عمر بن الخطاب) لمحمد رشيد رضا ص ٨-٩ ط بيروت – دار الكتب العلمية.
(٢) انظر: تهذيب الأسماء واللغات القسم الأول ٢: ٣، ط بيروت – لبنان.
(٣) انظر: تأريخ عمر بن الخطاب للحافظ عبد الرحمن بن على الجوزي ص ٢٨ نشر مكتبة السلام العالمية – دمشق؛ وتهذيب الأسماء واللغات للإمام النووي – القسم الأول ٢/ ٤.

وهذا القول الذي اخترناه وهو: أنه ولد قبل حرب الفجار بأربع سنين هو أقرب الأقوال إلى الصواب بالنسبة للقولين الآخرين وإذا أخذنا بالقول: بأنه أسلم وعمره تسع وعشرون سنة[١]؛ يكون ذلك أقرب إذ إنه يكون - على هذا القول - قد أسلم في السنة الخامسة من البعثة، وهو قريب من القول: بأنه أسلم عام ستة من البعثة الذي عليه أكثر المؤرخين [٢].

إسلامه وأثره على الإسلام والمسلمين:

كان إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه عزًّا للإسلام والمسلمين؛ انتقل المسلمون بعد إسلامه من السرية إلى الجهرية، ومن الذلة إلى العزة كما قال عبد الله بن مسعود: ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر رواه البخاري [٣].

في توليه الخلافة، وأهم أعماله فيها:

استشار أبو بكر الصديق عبدَ الرحمن بن عوف فقال: هو أفضل مِن رأيك فيه؛ ثم استشار عثمان بن عفان فقال: أنت أخبرنا به، فقال: وأيضًا، فقال: علمي به أن سريرته خير من علانيته، وأنْ ليس فينا مثله، وشاور معهما سعيدَ بن زيد وهو من المهاجرين وممن شهد لهم رسول الله بالجنة، وشاور أسيد بن حضير وهو من كبار الأنصار ومن السابقين إلى الإسلام حين وصل الإسلامُ المدينةَ بدعوة مصعب بن عمير فقال أسيد: هو أعلم للخير بعدك يرضى للرضى ويسخط للسخط وسريرته

---

(١) انظر: أخبار عمر للطنطاويين على وناجي ص ١١، ط دار الفكر - بيروت، ط ثالثة.

(٢) انظر: تأريخ عمر بن الخطاب لابن الجوزي ص ٢٨، وتأريخ الخلفاء للسيوطي ص ٤٢، وأخبار عمر للطنطاويين ص ٢٥.

(٣) انظر: صحيح البخاري، وفتح الباري ٧/ ٤١، المطبعة السلفية.

خير من علانيته، ولن يليَ هذا الأمر أحدٌ أقوى عليه منه. وشاور غيرَهم من المهاجرين والأنصار[(١)].

بعد ذلك كتب أبو بكر عَهْدَهُ إلى عمر فبايع الناسُ أجمعون وهم يعرفون مَن هو عمر! فكان ذلك توفيقًا من الله سبحانه وتعالى لأبي بكر حيث اختار عمر وشاور فيه، ورحمةً بأمةِ محمدٍ ﷺ، قال عبد الله بن مسعود: أفرس الناس ثلاثة، أبو بكر في عمر، وصاحبة موسى حين قالت: استأْجِرْه، وصاحبُ يوسف[(٢)].

وقد غلبت الدولةُ الإسلامية في عهده الفرسَ والرومَ وحررت الهلالَ الخصيب ومصر، ومصَّرت الكوفة والبصرة والفسطاط، وما زالت في صعود وامتداد. حتى اغتاله أبو لؤلؤة المجوسي غلام المغيرة بن شعبة وهو يؤم المسلمين في صلاة الفجر ليلة الأربعاء لأربع ليال بقين من ذي الحجة سنة ٢٣ للهجرة، بعد خلافة دامت عشر سنين وستة أشهر[(٣)]، وكان عمره ثلاثًا وستين سنة[(٤)].



(١) انظر: تاريخ عمر لابن الجوزي ص ٦٨، ٦٩، وتهذيب الأسماء واللغات للنووي - القسم الأول ٢/ ١١.

(٢) «تأريخ عمر» لابن الجوزي ص(٧٠)، وصاحب يوسف هو الذي كان من أهل امرأة العزيز، فقال: إن كان قميصه قُدَّ مِن قُبل فصدقت وهو من الكاذبين إلخ الآية، وقيل: إنه كان طفلًا، انظر: «مختصر تفسير ابن كثير» (٢/ ٢٤٧).

(٣) مسلم: الصحيح ١- ٣٩٦ رقم ٥٦٧، وابن سعد: الطبقات ٣: ٥٦٣، وأبو نعيم: معرفة الصحابة ١: ٣٩١، وانظر: عصر الخلافة الراشدة: (٧٩).

(٤) أبو نعيم معرفة الصحابة: (١: ٥٩١).

المبحث الثالث

ترجمة عثمان رضي الله عنه

اسمه ونسبه وكنيته وألقابه:

هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب[١]، ويلتقي نسبه بنسب رسول الله ﷺ في عبد مناف، وأمه أروى بنت كريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي، وأمها أم حكيم البيضاء بنت عبد المطلب، وهي شقيقة عبد الله والد النبي ﷺ ويقال: أنهما ولدا توأمًا، حكاه الزبير بن بكار، فكان ابن بنت عمة النبي ﷺ وكان النبي ﷺ ابن خال والدته، وقد أسلمت أم عثمان وماتت في خلافة ابنها عثمان وأنه كان ممن حملها إلى قبرها [٢]. وأما أبوه فهلك في الجاهلية.

أما كنيته: فقد كان يكنى في الجاهلية بأبي عمرو، فلما ولد له من رقية بنت رسول الله غلام سماه عبد الله، واكتنى به، فكناه المسلمون: أبا عبد الله[٣].

لقبه: كان يلقب بذي النورين [٤].

ولادته: ولد في مكة بعد عام الفيل بست سنين على الصحيح، فهو أصغر من النبي ﷺ بنحو خمس سنين[٥].

---

(١) الطبقات لابن سعد (٣/ ٥٣) ـ والإصابة (٤/ ٣٧٧) رقم (٥٤٦٣).
(٢) الخلافة الراشدة والدولة الأموية د/ يحيي (٣٨٨).
(٣) [عثمان بن عفان ذو النورين لعباس العقاد (٥٤)، الإصابة (٤/ ٣٧٧) رقم (٥٤٦٤)].
(٤) [عثمان بن عفان لصادق عرجون (٥٤)].
(٥) [التمهيد والبيان (١٩)].

خلافته:

كان عثمان رضي الله عنه بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم قريبًا من الخليفة أبي بكر الصديق رضي الله عنه ومن بعده عمر بن الخطاب رضي الله عنه يشاورانه ويقدمانه، فلما طعن عمر رضي الله عنه عيَّن مجلس الشورى من ستة من الصحابة المشهود لهم بالجنة ليختاروا الخليفة من بينهم، فاختاروا عثمان رضي الله عنه بعد مشاورة أهل الرأي والمشورة في المدينة(١)، وذلك في أول محرم سنة أربع وعشرين للهجرة(٢).

تاريخ وفاته، وسنه عند استشهاده وجنازته والصلاة عليه ودفنه رضي الله عنه.

١- تاريخ قتله:

إن في تحديد السنة التى قتل فيها عثمان شبه إجماع من المؤرخين، فلم يقع خلاف في أنه كان في السنة الخامسة بعد الثلاثين من الهجرة، إلا ما روي عن مصعب بن عبد الله من أنه كان من السنة السادسة والثلاثين (٣)، وهو قولٌ شاذٌ مخالفٌ للإجماع، فمن قال بالقول الأول جمعٌ غفير منهم؛ عبد الله بن عمرو بن عثمان، وعامر بن شرحبيل الشعبي ونافع مولى ابن عمر، ومخرمة بن سليمان. وغيرهم كثير (٤)، ولم يختلف المؤرخون في الشهر الذي قتل فيه وأنه ذو الحجة إلا أنه اختلف في تحديد ما بعد ذلك من اليوم والساعة والذي ترجح لديَّ من أقوال العلماء الكثيرة أنه

---

(١) البخاري: الصحيح فتح الباري ٧: ٥٩- ٦٢ و٣: ٢٥٦ و١٣: ١٩٣- ١٩٤، ومسلم: الصحيح ١: ٣٩٦، ومنهاج السنة ٣: ١٦٦.

(٢) الطبقات، لابن سعد: ٣: ٦٤، وتاريخ خليفة: ١٥٦، وتاريخ الطبري: ٤: ٢٤٢.

(٣) تاريخ الطبري (٥/ ٤٣٥، ٤٣٦).

(٤) فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه (١/ ١٩٣، ١٩٤).

استشهد في (١٨/ ١٢/ ٣٥هـ) (١)، وأما عن تحديد اليوم الذي قتل فيه من أيام الأسبوع ففيه ثلاثة أقوال والذي ترجح لديَّ من هذه الأقوال قول الجمهور، وهو يوم الجمعة؛ لأنه قول الجمهور ولم يخالفه قولٌ أقوى منه (٢)، وكان وقت قتله صبيحة يوم الجمعة، وهو ما ذهب إليه الجمهور ولم يخالَف بأقوى منه (٣).

٢- سنه عند استشهاده:

اضطربت الروايات في سنه عند استشهاده والخلاف في ذلك قديم، حتى إن الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: اختلف السلف قبلنا في قدر مدة حياته (٤)، والذي أميل إليه أنه توفي وسنه اثنتان وثمانون (٨٢ سنة) (٥).

٣- جنازته والصلاة عليه ودفنه:

قام نفر من الصحابة في يوم قتله بغسله وكفنوه وحملوه على باب، ومنهم حكيم بن حزام، وحويطب بن عبد العزى، وأبو الجهم بن حذيفة، وينار بن مكرم الأسلمي، وجبير بن مطعم، والزبير بن العوام، وعلي بن أبى طالب وجماعة من أصحابه ونسائه، منهن امرأتاه نائلة وأم البنين بنت عتبة بن حصين، وصبيان، وصلى عليه جبير بن مطعم وقيل الزبير بن العوام، وقيل حكيم بن حزام، وقيل مروان بن الحكم، وقيل المسور بن مخرمة (٦)، والذي ترجح عندي أن الذي صلى عليه الزبير بن العوام لرواية الإمام أحمد في مسنده، فقد بينت تلك الرواية أن الزبير

---

(١) تاريخ الطبري (٥/ ٤٣٥).
(٢) المصدر نفسه (٥/ ٤٣٦).
(٣) المصدر نفسه (٥/ ٤٣٧).
(٤) المصدر نفسه (٥/ ٤٣٨).
(٥) فتنة مقتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١/ ٢٠٤).
(٦) البداية والنهاية (٧/ ١٩٩).

بن العوام ﵁، صلى على عثمان ودفنه، وكان أوصى إليه [١]، وقد دفن ﵁ ليلًا وقد أكد ذلك ما رواه ابن سعد والذهبي حيث ذكرا أنه دفن بين المغرب والعشاء [٢]، رضوان الله عليه، وأما ما رواه الطبراني من طريق عبد الملك بن الماجشون، قال: سمعت مالكًا يقول: قتل عثمان ﵁، فأقام مطروحًا على كناسة بني فلان ثلاثًا [٣]، فالرواية السابقة ضعيف سندها، وباطل متنها، فأما السند ففيه علتان:

أ- ضعف عبد الملك بن الماجشون الذي كان يروي المناكير عن الإمام مالك.

ب- أن هذه الرواية مرسلة حيث إن الإمام مالكًا لم يدرك مقتل عثمان ﵁، لأنه لم يولد إلا سنة ٩٣ هـ [٤].

أ- وأما متن هذه الراوية فباطل:

أ- وفيه يقول ابن حزم: من قال إنه أقام مطروحًا على مزبلة ثلاثة أيام فكذب بحت، وإفك موضوع، وتوليد مَن لا حياء في وجهه... ولقد أمر رسول الله ﷺ برمي أجساد قتلى الكفار من قريش يوم بدر في القليب، وألقى التراب عليهم، وهم شر خلق الله تعالى، وأمر ﵇ أن يحفر أخاديد لقتلى يهود قريظة، وهم شر من وارته الأرض، فمواراة المؤمن والكافر فرض على المسلمين، فكيف يجوز لذى حياء في وجهه أن ينسب إلى علي وهو الإمام ومن بالمدينة من الصحابة أنهم تركوا رجلًا ميتًا بين أظهرهم على مزبلة ثلاثة أيام لا يوارونه [٥].

---

(١) الموسوعة الحديثيَّة مسند الإمام أحمد (١/ ٥٥٥) رجال الإسناد ثقات إلا أنه منقطع.

(٢) الطبقات (٣/ ٨٧)، وتاريخ الإسلام (عهد الخلفاء) ص ٤٨١.

(٣) المعجم الكبير (١/ ٨٧)، واستشهاد عثمان ص ١٩٤.

(٤) التهذيب، ابن حجر (٦/ ٤٠٨).

(٥) الفصل (٤/ ٢٣٩، ٢٤٠).

ب - إنه لا يدخل في عقل أي إنسان سليم من البدع أنهم يتركون إمامهم ملقى دون دفن ثلاثة أيام مهما كانت قوة أولئك الفجرة الذين جاءوا لحصاره وقتله، فالصحابة كما وصفهم ربهم لا يخافون في الله لومة لائم، وإنما تلك الروايات التى شوهت كتب التاريخ مدسوسة مفتراة [1].

وكانت مدة ولايته إحدى عشرة سنة.

❊ ❊ ❊ ❊

(١) عقيدة أهل السنة بتصرف (٣/ ١٠٩١).

المبحث الرابع
ترجمة علي بن أبي طالب رضي الله عنه

ونبدأ بذكر اسمه ونسبه وكنيته رضي الله عنه:

اسمه ونسبه: هو علي بن أبي طالب (عبد مناف) بن عبد المطلب، يقال له: شيبة الحمد بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي (بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان)، فهو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلتقي معه في جده الأول عبد المطلب بن هاشم، ووالده أبو طالب شقيق عبد الله والد النبي صلى الله عليه وسلم وكان اسم علي عند مولده أسد، سمته بذلك أمه رضي الله عنها باسم أبيها أسد بن هاشم، ويدل على ذلك ارتجازه يوم خيبر حيث يقول:

أنا الذي سمتني أمي حيدرة... كليث غابات كريه المنظرة

وكان أبو طالب غائبًا، فلما عاد لم يعجبه هذا الاسم وسماه عليًّا [١].

كنيته: وكان يكنى بأبي الحسن، نسبة إلى ابنه الأكبر، وهو من ولد فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكنى بأبي تراب، كناه به النبي ويكنى أيضًا بأبي الحسن والحسين وأبي القاسم الهاشمي، وأبي السبطين[٢]

---

(١) الاستيعاب (٣/ ١٠٨٩)، الطبقات الكبرى (٣/ ١٩)، صفة الصفوة (١/ ٣٠٨)، البداية والنهاية (٧/ ٣٣٣)، الإصابة (١/ ٥٠٧)، غريب الحديث للخطابي (٢/ ١٧٠).

(٢) مسلم (٢٤٠٩).

لقبه: أمير المؤمنين، ورابع الخلفاء الراشدين[١].

مولده: اختلفت الروايات وتعددت في تحديد سنة ولادته، فقد ذكر الحسن البصري أن ولادته قبل البعثة بخمس عشرة أو ست عشرة سنة، وذكر ابن إسحاق أن ولادته قبل البعثة بعشر سنين، ورجّح ابن حجر قوله، وذكر الباقر محمد بن علي قولين: الأول: كالذي ذكره ابن إسحاق، ورجحه ابن حجر وهو أنه ولد قبل البعثة بعشر سنين، وإما الثاني: فيذكر أنه ولد قبل البعثة بخمس سنين وقد مِلْتُ إلى قول ابن حجر وابن إسحاق، فيكون مولده على التحقيق قبل البعثة بعشر سنين وذكر الفاكهي، بأن عليًا أول من ولد من بني هاشم في جوف الكعبة وأما الحاكم فقال: إن الأخبار تواترت بأن عليًا ولد في جوف الكعبة[٢].

إسلام علي رضي الله عنه:

إذا أراد الله تبارك وتعالى أمرًا هيأ أسبابه، ولقد كان من رحمة الله تبارك وتعالى بعلي رضي الله عنه أنه في عام شدة حاول النبي ﷺ أن يخفف عن عمه فأخذ عليًا وظل مع النبي ﷺ حتى بُعث فدعاه للإسلام فأسلم. وكان صنيع النبي ﷺ ردًّا لجميل عمه أبي طالب الذي كفله بعد وفاة جده عبد المطلب[٣]. ولقد كان علي رضي الله عنه يحرص على الطواف على القبائل مع رسول الله ﷺ وهو يعرض الدعوة عليها[٤].

---

(١) تاريخ الإسلام للذهبي (٣٧٦) والبداية والنهاية (٧/ ٢٢٣)، خلاصة تهذيب الكمال (٢/ ٢٥٠).

(٢) المعجم الكبير للطبراني (١/ ٥٤) رقم (١٦٣)، السيرة النبوية (١/ ٢٦٢)، الإصابة (٢/ ٥٠١)، فتح الباري (٧/ ١٧٤)، المستدرك على الصحيحين (٣/ ٤٨٣).

(٣) السيرة النبوية (١/ ٢٤٦) البداية والنهاية (٣/ ٢٦ – ٢٨).

(٤) البداية والنهاية (٣/ ١٤٢ – ١٤٥)، الجهاد والقتال في السياسة الشرعية (١/ ٤٢١)، وقفات تربوية مع السيرة النبوية (٧٢)، صفة الصفوة (٤/ ٩٤).

خلافته:

لما استشهد عثمان عبر علي عن تألمه بقوله: «ولقد طاش عقلي يوم قتل عثمان وأنكرت نفسي»(١)، وقد اجتمع أهل المدينة على بيعته رغم أنه أظهر عدم رغبته في ذلك ثم وافق منعًا للفتن(٢). مع أنه يعلم أنه أصبح أولى الناس بالخلافة وأحقهم بها(٣).

وقد انشغل بعد استخلافه بمواجهة المعارضين له فخاض غمار المعارك الطاحنة ضدهم في الجمل وصفين والنهروان، وأظهر قدرة فائقة على تعبئة الجيوش وقيادة الناس وتوضيح أحكام الشرع في الحروب الداخلية بين المسلمين، ومنها: الكف عن المدبِر، والإحسان إلى الأسير، وإطلاقه بعد انتهاء المعركة أو أخذ العهد عليه أن لا يعود للقتال، وعدم قسمة أموالهم واعتبارها غنيمة سوى السلاح والكراع الذي حملوه في الحرب، وعدم سبي النساء والذراري، وعدم حرمان المخالفين من حقهم في الفيء أو الصلاة في المساجد، وعدم بدئهم بالقتال(٤)، وكان يعد العدة لمواجهة أخرى مع معاوية وهو يلاحظ تقاعس جنده وضعف طاعتهم حين استشهد على يد عبد الرحمن بن ملجم الخارجي في الكوفة في فجر اليوم الحادي والعشرين من رمضان سنة أربعين للهجرة(٥)، وعمره ثمان وخمسون سنة، وكانت مدة خلافته خمس سنين(٦).

* * * *

(١) المستدرك: ٣: ٩٥ بسند حسن.
(٢) أحمد في فضائل الصحابة ٢: ٧٥٣ بإسناد حسن، والحاكم في المستدرك ٣: ٩٥ بإسناد حسن.
(٣) أحمد: المسند ٢: ٢٨٧- ٢٨٨ وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح.
(٤) خلافة علي بن أبي طالب- دراسة نقدية للروايات، عبد الحميد علي ناصر محمد: ٤٤٦- ٤٤٨.
(٥) التأريخ الكبير، البخاري ١: ٩٩- ١٠٠ بسند صحيح.
(٦) التاريخ الصغير، البخاري: ١٠٠، ويعقوب بن سفيان: المعرفة والتأريخ، يعقوب بن سفيان ٣: ٣١٦، تاريخ الطبري: ٥: ١٥١، وانظر: (عصر الخلافة الراشدة، للعمري: (٩٢).

المبحث الخامس
ترجمة الحسن بن علي رضي الله عنه

اسمه ونسبه وكنيته وصفته:

اسم ونسبه وكنيته: هو أبو محمد الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف الهاشمي القرشي، المدني الشهيد، فهو سبط رسول الله ﷺ وريحانته من الدنيا وهو سيد شباب أهل الجنة، فهو ابن السيدة فاطمة بنت رسول الله ﷺ وأبوه أمير المؤمنين علي رضي الله عنه وحفيد أم المؤمنين خديجة وخامس الخلفاء الراشدين[(١)].

مولده وتسميته ولقبه:

ولد رضي الله عنه وأرضاه في رمضان سنة ثلاث من الهجرة النبوية علي الصحيح، وقيل غير ذلك، وقد سمّاه علي في البداية حربًا فغير النبي ﷺ اسمه إلى حسن[(٢)].

ولقد لقب النبي ﷺ الحسنَ بالسيد في قوله: إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين[(٣)].

---

(١) سير أعلام النبلاء (٣/ ٢٤٦).
(٢) نسب قريش (١/ ٢٣)، الروضة النبوية (٧١)، الطبقات (١/ ٢٢٦)، مسند أحمد (١/ ٩٨، ١٨٨) صحيح ابن حبان (١٥/ ٤١٠) إسناد الحديث حسن.
(٣) البخاري (٢/ ٣٠٦).

بيعة الحسن رضي الله عنه وبطلان قضية النَّصِّ على خلافته:

كانت بيعة الحسن بن علي رضي الله عنه في شهر رمضان من سنة ٤٠ هـ وذلك بعد استشهاد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه على يد الخارجي عبد الرحمن بن ملجم المرادي [١]، وقد اختار الناس الحسن بعد والده ولم يعين أمير المؤمنين أحدًا من بعده، فعن عبد الله بن سبع قال: سمعت عليًا يقول: لتخضبن هذه من هذا[٢] فما ينتظر بي الأشقى[٣]، قالوا: يا أمير المؤمنين، فأخبرنا به نبير عترته [٤]، قال: إذن تالله تقتلون بي غير قاتلي، قالوا: فاستخلف علينا قال: لا، ولكن أترككم إلى ما ترككم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا: فما تقول لربك إذا أتيته؟ قال وكيع [٥] مرة: إذا لقيته قال: أقول: اللهم تركتني فيهم ما بدا لك، ثم قبضتني إليك وأنت فيهم، فإن شئت أصلحتهم، وإن شئت أفسدتهم [٦]، وفي رواية: أقول: اللهم استخلفتني فيهم ما بدا لك، ثم قبضتني وتركتك فيهم [٧].

وبعد مقتل علي صلى عليه الحسن بن علي وكبر عليه أربع تكبيرات، ودفن بالكوفة، وكان أول ما بايعه قيس بن سعد، قال له: أبسط يدك أبايعك على كتاب الله عز وجل وسنة نبيه، وقتال المحلين، فقال له الحسن رضي الله عنه: على كتاب الله وسنة نبيه، فإن ذلك يأتي من وراء كل شرط: فبايعه وسكت، وبايعه الناس [٨]، وقد

---

(١) الطبقات (٣/ ٣٥ – ٣٨) تحقيق د. إحسان عباس.

(٢) أي: لتخضبن لحيته من دم رأسه.

(٣) مجمع الزوائد (٩/ ١٣٩) مسند أحمد (٢/ ٣٢٥) حسن لغيره.

(٤) نبير عُترَتَه: نهلك أقرباءه. لسان العرب (٤/ ٥) (٤/ ٥٣٨).

(٥) وكيع بن الجراح، ثقة حافظ عابد، التقريب ٥٨١.

(٦) مسند أحمد (٢/ ٣٢٥) حسن لغيره الموسوعة الحديثية.

(٧) كشف الأستار عن زوائد البزار (٣/ ٢٠٤).

(٨) تاريخ الطبري (٦/ ٧٣).

اشترط الحسن بن علي على أهل العراق عندما أرادوا بيعته فقال لهم: إنكم سامعون مطيعون، تسالمون من سالمت، وتحاربون من حاربت [(١)]، وفي رواية قال لهم: والله لا أبايعكم إلا على ما أقول لكم قالوا: ما هو؟ قال تسالمون من سالمت، وتحاربون من حاربت [(٢)]، وفي رواية ابن سعد: إن الحسن بن علي بن أبي طالب بايع أهل العراق بعد علي على بيعتين، بايعهم على الإمرة، وبايعهم على أن يدخلوا فيما دخل فيه، ويرضوا بما رضي به[(٣)].

وفاة الحسن بن علي رضي الله عنه:

كانت وفاة الحسن بن علي على أكثر الآراء في سنة تسع وأربعين من الهجرة [(٤)]، وقيل سنة خمسين [(٥)]، وقيل سنة إحدى وخمسين [(٦)]، وقد رجح الدكتور خالد الغيث بأن وفاة الحسن بن علي في سنة ٥١ رضي الله عنه [(٧)] وهو قول البخاري [(٨)]، وإليه أميل وقال جعفر بن الصادق: عاش الحسن سبعًا وأربعين سنة [(٩)]، وعلّق الذهبي بقوله: وغلط من نقل عن جعفر أن عمره ثمان وخمسون سنة [(١٠)] وقال الدكتور خالد الغيث: توفي وعمره ثمان وأربعون [(١١)] وأكد ما ذهب إليه بقول ابن عبد البر:

---

(١) المصدر نفسه (٦/ ٧٧).
(٢) الطبقات تحقيق د. محمد السلمي (١/ ٢٨٧،٢٨٦).
(٣) المصدر نفسه (١/ ٣١٦، ٣١٧).
(٤) تاريخ خليفة ص ٢٠٩، أنساب الأشراف (٣/ ٦٤)، تهذيب الكمال (٦/ ٢٥٦).
(٥) فتح الباري (٧/ ٢١٠).
(٦) مرويات خلافة معاوية في تاريخ الطبري (٤٠٢).
(٧) المصدر نفسه ص ٢٠٤.
(٨) سير أعلام النبلاء (٣/ ٢٧٧).
(٩) سير أعلام النبلاء (٣/ ٢٧٧).
(١٠) سير أعلام النبلاء (٣/ ٢٧٧).
(١١) مرويات خلافة معاوية ص ٢٠٤.

إن ولادة الحسن بن علي: في النصف من شهر رمضان سنة ثلاث من الهجرة، هذا أصح ما قيل في ذلك [١]، وبذلك جزم ابن حجر[٢]، وبذلك يكون عمر الحسن عند وفاته ثمان وأربعين سنة، وأنه توفي سنة ٥١ والله تعالى أعلم [٣].

* * * *

---

(١) الاستيعاب (١/ ٣٨٤).

(٢) الإصابة (٢/ ٦٨).

(٣) مرويات خلافة معاوية ص ٤٠٢.

الفصل الثاني

الكلام حول الحاكم والمستدرك

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة الإمام الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى.

المبحث الثاني: مستدرك الحاكم.

المبحث الأول: ترجمة الإمام الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ

اسمه ونسبه:

هو محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم، أبو عبد الله بن البيع الضبي النيسابوري الشافعي المشهور بالحاكم(١).

البيع: بفتح الباء الموحدة، وكسر الياء المشددة، آخر الحروف، وفي آخرها العين المهملة، هذه اللفظة لمن يتولَّى البياعة، والتوسط في الخانات بين البائع والمشتري من التجار للأمتعة، واشتهر بهذه النسبة الحاكم أبو عبد الله.

مولده ونشأته وتعلمه:

ولد الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في يوم الإثنين ثالث شهر ربيع الأول، سنة إحدى وعشرين وثلاث مئة بنيسابور، وطلب هذا الشأن في صغره بعناية والده وخاله، وقرأ القرآن بخراسان والعراق، وطلب على قرّاء وقته، مثل أبي عبد الله محمد بن أبي منصور الضرام، وابن الإمام المقرئ، وأحمد بن سهل الأشناني وغيرهم، وتفقه علي أبي الوليد حسان، والأستاذ أبي سهل، واختص بصحبة إمام وقته أبي بكر أحمد بن إسحاق الصبغي.

رحلاته في طلب الحديث، ومشايخه:

كان أول سماع الحاكم للحديث في سنة ثلاثين وثلاثمائة، واستملى على أبي حاتم

---

(١) المنتخب من السياق ١٥ رقم (١)، تاريخ بغداد للخطيب ٥ / ٤٧٣ الأنساب للسمعاني ٣ / ٤٣٢، المنتظم لابن الجوزي ١٥ / ١٠٩ سير أعلام النبلاء ١٧ / ١٦٢، ميزان الاعتدال ٣ / ٦٠٨، وتاريخ الإسلام وفيات ٤٠١ – ٤٢٠ (ص١٢٢، «البداية والنهاية» ١١ / ٤٦٥، طبقات الشافعية ٤ / ١٥٥، لسان الميزان ٦ / ٢٥٠.

بن حبان في سنة أربع وثلاثين، وهو ابن ثلاث عشرة سنة. ورحل إلى العراق سنة إحدى وأربعين بعد موت إسماعيل الصفار بأشهر، وحج ورحل إلى بلاد خراسان، وما وراء النهر. وفي مثل هذه الرحلات وغيرها سمع من شيوخ كثيرين، قال الذهبي - رحمة الله -: فمن شيوخه الذين سمع منهم بنيسابور وحدها نحو ألف شيخ، وسمع بالعراق وغيرها من البلدان نحو ألف شيخ، وحدَّث عن أبيه، وكان أبوه قد رأى مُسْلِمًا صاحبَ الصحيح، وحدَّث كذلك عن محمد بن علي المذكر، ومحمد بن يعقوب الأصم، ومحمد بن يعقوب الأخرم، ومحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني الصفار، ومحمد بن أحمد بن محبوب المروزي، وأبي حامد أحمد بن علي بن حسنويه، والحسن بن يعقوب البخاري، والقاسم بن القاسم السياري، وأبي بكر أحمد بن سليمان النجاد وغيرهم كثير، ولم يزل يسمع حتى كتب عن غير واحد أصغر منه سنًا وسندًا، وانتخب على خلق كثير. وأخذ فنون الحديث على أبي علي الحسين بن علي الحافظ، والجعابي، وأبي أحمد الحاكم، والدارقطني وعِدَّة. وصار من المبرزين في هذا الميدان فجرح وعدل، وقبل قوله في ذلك لسعة علمه، ومعرفته بالعلل والصحيح والسقيم.

تلاميذه:

لقد تتلمذ على يد الحاكم وسمع منه جماعة كثيرون، منهم أبو الفتح ابن أبي الفوارس، وأبو العلاء الواسطي، وأبو ذر الهروي، وأبو يعلى الخليلي، وأبو بكر البيهقي، وخلق سواهم، وقد أخذ عنه من شيوخه كذلك الدارقطني، وأبو إسحاق المزكي، وأحمد بن عثمان الحيري، وغيرهم، وهذا دليل على إمامته وسعة حفظه، وعلو إسناده والله المستعان.

مكانته في الحديث، وثناء الأئمة عليه:

لقد كثر ثناء الأئمة والحفاظ على الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وليس هذا بغريب على رجل في هذه المنزلة، وتلك المكانة، فمما قيل في ما نقله الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: قال عبد الغافر بن إسماعيل: أبو عبد الله الحاكم هو إمام الحديث في عصره، العارف به حق معرفته... ولقد سمعت مشايخنا يذكرون أيامه، ويحكون أن مقدمي عصره مثل الصعلوكي، والإمام ابن فورك، وسائر الأئمة، يقدمونه على أنفسهم، ويراعون حق فضله، ويعرفون له الحركة الأكيدة – قال الذهبي: ثم أطنب في تعظيمه، وقال: وهذه جُمَلٌ يسيرةٌ وهو غيض من فيض سيره، وأحواله، ومن تأمل كلامه في تصانيفه، وتصرفه في أماليه، ونظره في طرق الحديث، أذعن بفضله، واعترف له بالمزية على من تقدمه وإتعابه من بعده، وتعجيزه اللاحقين عن بلوغ شأوه، عاش حميدًا، ولم يخلف في وقته مثله أ.هـ

وقال الحافظ أبو حازم العبدوي: سمعت الحاكم يقول، وكان إمام أهل الحديث في أهل عصره: شربت ماء زمزم، وسألت الله أن يرزقني حسن التصنيف.

قال أبو عبد الرحمن السلمي: سألت الدارقطني، أيهما أفضل؟ ابن منده أو ابن البيع؟ قال: ابن البيع أتقن حفظًا.

وقال الخليل بن عبد الله الحافظ: له رحلتان إلى العراق والحج، ناظر الدارقطني فرضيه، وهو ثقة واسع العلم.

وقال الخطيب في تاريخ بغداد: كان من أهل الفضل والعلم والمعرفة والحفظ، وله في علوم الحديث مصنفات عدة، وكان ثقة. أ.هـ

وبنحوه قال السمعاني في الأنساب، وابن الجوزي في المنتظم، والذهبي في السير، وتاريخ الإسلام، وابن كثير في «البداية والنهاية» (١).

ذِكر من رآهم وحدَّث عنهم من مصنفي الكتب المشهورة في الحديث والفقه:

ولعل هؤلاء هم غالب من تقدمت تراجمهم من شيوخه، فقد ذكرنا لأكثرهم بعض مصنفاتهم، ولا شك أنه على رأس هؤلاء جميعهم:

١- الحافظ ابن حبان البستي صاحب الصحيح.

٢- الحافظ الدارقطني صاحب السنن والعلل وغير ذلك، وهو مقدم على ابن حبان في الحفظ والمعرفة والعلل والشيوخ، إلا أن ابن حبان متقدم عليه في الوفاة، وأدرك شيوخًا كثيرين لم يدركهم الدارقطني، فقدمنا ذكره عليه.

٣- محمد بن يعقوب الشيباني صاحب المسند الكبير والمستخرج على صحيح مسلم.

٤- أبو الوليد الشافعي، صاحب المستخرج على صحيح مسلم والأحكام وغيرهما.

٥- الماسرجسي النيسابوري صاحب المسند الكبير لعله يكون أكبر مصنف في الحديث في الإسلام.

---

(١) ومع هذا كله فقد عرف رَحِمَهُ اللَّهُ بتوثيق المجاهيل، وبالتساهل في التصحيح، كما هو مشهور وواضح لمن طالع كتابه «المستدرك»، بل ذكر بعضهم أنه حصل له تغير وغفلة في آخر عمره، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في لسان الميزان (٥/ ٢٣٦): ويدل على ذلك أنه ذكر جماعة في كتاب الضعفاء له، وقطع بترك الرواية عنهم، ومنع من الاحتجاج بهم ثم أخرج أحاديث بعضهم في مستدركه وصححها.. الخ، والله المستعان.

٦- أبو بكر الإسماعيلي الجرجاني، صاحب المعجم ومسند عمر والمستخرج على الصحيح.

٧- أبو أحمد الحاكم، مصنف كتاب الكنى.

٨- ابن أبي ذهل، صاحب الصحيح وغيره.

وغير هؤلاء ممن يطول ذكرهم جدًا.

مؤلفاته:

١- المستدرك على الصحيحين

٢- أمالي العشيات

٣- تاريخ نيسابور

٤- الأمالي

٥- الإكليل - وموضوعه السيرة

٦- كتاب الدعاء

٧- تخريج الصحيحين

٨- سؤالات الحاكم للدارقطني

٩- معرفة علوم الحديث

١٠- سؤالات السجزي للحاكم

١١- مزكي الأخبار

١٢- الضعفاء

١٣- المدخل إلى علم الصحيح

١٤- ما تفرد به كل من الإمامين

١٥- فضائل الشافعي

١٦- المدخل إلى معرفة المستدرك

١٧- العلل

١٨- معجم الشيوخ

١٩- فوائد الشيوخ

٢٠- المعرفة في ذكر المخضرمين

٢١- تراجم الشيوخ

٢٢- مقتل الحسين

٢٣- فضائل فاطمة

وغير ذلك من الكتب، حتى قال عبد الغافر بن إسماعيل فيما نقله عنه الذهبي: اتفق له من التصانيف، ما لعله يبلغ قريبًا من ألف جزء.

ذكر تغيُّره وما جاء فيه:

جاء في اللسان [١]: ذكر بعضهم أنه حصل له تغير وغفلة في آخر عمره، ويدل

---

(١) لسان الميزان (٥/ ٢٣٣).

على ذلك أنه ذكر جماعة في كتاب الضعفاء، وقطع بترك الرواية عنهم، ومنع من الاحتجاج بهم، ثم أخرج أحاديث بعضهم في مستدركه وصححها.

من ذلك أنه أخرج حديثًا لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وكان قد ذكره في الضعفاء فقال: إنه روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا تخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه، وقال في آخر الكتاب:

فهؤلاء الذين ذكرتهم في هذا الكتاب، ثبتَ عندي عدم صدقهم لأنني لا أستحل الجرح إلا مبينًا، ولا أجيزه تقليدًا، والذي أختار لطالب العلم، أن لا يكتب حديث هؤلاء أصلًا. انتهى.

قلت هذا الذي ذكروه ليس فيه دليل على ما ذكروا ألبتة، فإن الراوي من الرواة يختلف فيه اجتهاد النقاد كثيرًا إن كان من المتوسطين في العدالة، أو كان له مناكير، عن شخص بعينه، أو في بلد معين، فنجدهم يضطربون فيه كثيرًا.

أمثال: شهر بن حوشب، ومحمد بن عمرو بن علقمة، وإسماعيل بن عياش، وسفيان بن حسين، وغيرهم.

ولذلك تجد كثيرًا عن غير واحد من النقاد، بل كثيرًا ما تجد من هذه الصفة في كلام ابن المديني، وابن معين، أن لهم في الرجل قولين، توثيق، وتضعيف، وليس هذا من التناقض ولا التغير، لأن هذا العلم ليس بإلهام، ولا يعرف ببادئ النظر، وإنما هو السبر والاستقراء، والتتبع، والمقارنة، والمماثلة، وكلما وقف الإمام على مزيد تفصيل في روايات الراوي كلما ازدادت معرفته بحاله، وهل هو من أصل الصدق أو الكذب.

وعليه فدواعي الاجتهاد قائمة في معرفة حال الراوي، لاسيما في مثل هؤلاء المتوسطين في العدالة، والمكثرين من الرواية، أو المقلين.

بخلاف مشهور الصدق والحفظ والعدالة، ومن لا يتعلق عليه بسقطه، فإن هذا لا يختلف فيه اجتهاد الناقد، بل ولا اجتهاد النقاد.

وكذا من كان ظاهر الكذب، وما يقاربه، فإنهم لا يختلفون فيه إلا في النادر.

وأما هذا الذي ذكروه من التمثيل في عبد الرحمن، فأحسبه غير وارد عن إمام متقن في هذا الشأن، وكان المتبادر أن يرده الذهبي أو ابن حجر، بعد إيراده، لأنه لا دخل له بالغفلة من قريب ولا بعيد، ولا هو من متعلقات التغير أصلًا.

فإن قول الحاكم فيه: روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا تخفى على من تأملها من أهل الصنعة.

فمفهومه، أنه لم يرو أحاديث عن أبيه كلها ضعيفة موضوعة، وإنما فيها خلط، ولذلك فهي محتاجة إلى تأمل، وبه يعرف صحيحها من سقيمها هذا من وجه.

وهذا كما في قولهم: فلان له أفراد فلان له مناكير فلان يُغرب.

فليس معنى ذلك أن كل أحاديثه مناكير، ولا كلها غريبة، ولا مفردة، ولو كان كذلك لقالوا: وأحاديثه مناكير أحاديث غرائب.

وعليه كان الواجب هو أن يقول لو أراد فهمهم: أحاديثه عن أبيه موضوعة أو كلها موضوعة، وعليه، فخلاصة القول في عبد الرحمن أنه له أحاديث تنتقى، وليس سائر أحاديثه موضوعة، سواء أصاب الحاكم في هذا الحديث المذكور في

المستدرك على أنه ليس من تلك المشابه أم لا. على أن عبد الرحمن ضعيف عند سائر أهل الصنعة، وإنما نحن بصدد قول الحاكم فقط. ومما يزيده وضوحًا، أن أحاديثه عن غير أبيه لم يضعفها، كما لو روى عن أبي حازم، أو ابن المنكدر، فمفهوم كلام الحاكم، أن هذا غير داخل فيه، مع أنه ضعيف عند الجميع، في أبيه وغيره، وإن كان ابن عدي يحسن بعض أحاديثه.

ويزيده كذلك بيانًا، أنه لو قال رجل: فلان رأى من أبيه قبيحًا، فهل معناه، أنه يكون ما رأى من أبيه غير القبيح، هذا بعيد جدًا، بل على الأقل أن يقال: هذا القول محتمل للوجهين.

فإذا كان محتملًا، فلا يصح اعتماده في الأدلة، والقاعدة الصحيحة: أن الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال بطل في الاستدلال، ثم إن الحاكم قد قال عند هذا الموضع[(١)]: هذا حديث صحيح الإسناد، وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمن، أفلا يدل على استحضاره ضعفه، وقد صرح بهذا مع غير واحد من الضعفاء كقوله في علي بن زيد بن جدعان الضعيف [(٢)]، وغير واحد. هذا من وجه، ومن وجه آخر، أنه أخرجه شاهدًا لحديث ابن عباس الذي قبله، وإن لم يصرح بذلك، وسيأتي بأن الحاكم صرح أنه يتساهل بإخراج الشواهد[(٣)]. فإذا علم هذا، فأين التغير والغفلة؟ نعم، يناقش الحاكم في صحة قوله فقط. وكان أولى بهؤلاء، أن يمثّلوا على تغيره بما وقع له من الأوهام في «المستدرك».

---

(١) المستدرك (٢/ ٦١٥).

(٢) «المستدرك» (٤ / ١٣٥)، وعبارة الحاكم هناك: لم أخرج من أول هذا الكتاب إلى هنا لعلي بن زيد حرفًا واحدًا، ولم أحفظ في أكل الزنجبيل حديثًا سواه فخرجته فدل على أنه أخرجه مع معرفته بضعفه، وإنما للضرورة.

(٣) المستدرك (١/ ١٧٩)، وليس معنى هذا أن الخبر صحيح، وإنما نبين أن الوهم والتغير لا ينسب للحاكم بمثل هذا.

فمن ذلك أحاديث كثيرة نفى وجودها في الصحيحين أو في أحدهما، وهي منهما أو في أحدهما، قد بلغت في «المستدرك» قدرًا كبيرًا، قد أفردتها في جزء «أسميته إذهاب عشى الواهم المغتر باستدراك أبي عبد الله الحاكم»، وهي مودعة في تخريجي عليه، ومرقمة على التوالي في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى.

ومن ذلك أنه قال في حديث عبد الله بن الشخير مرفوعًا: يقول ابن آدم: مالي مالي... قال: أخرجه مسلم من حديث شعبة عن قتادة مختصرًا [(١)]. ثم أورده بعينه عن عبد الله مرفوعًا بنفس اللفظ، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه[(٢)] وأُنسي أنه كان ذكره عند مسلم باختصار.

قلت: هذا على أنني لا أشك أنه مضى عليه ما بين تصنيفه في الموضع الأول والثاني، سنوات معدودة.

ومن ذلك أيضًا قوله بعد إخراج حديث في بيعة العقبة: وأظن أنني قد أخرجته في ذكر البراء بن معرور [(٣)].

قلت: وذكر البراء بن معرور، كان تقدم في نفس المجلد الثالث.

وعلى كل حال، فهذا غير قادح ألبتة، في صحة هذا الكتاب؛ لأن بعض ما يستدرك عليه في ذلك ليس لوهم في إسناد، أو تحريف في متن، وإنما هو لجهة وجود الحديث في مكان معين من الكتب، أم لا. وأسانيد الحاكم ومتونه الواقعة في هذا الكتاب، تنبي عن حفظ متقن، لاتفاقها في سائر ما اشتركت فيه مع غيرها من الكتب. ولأن

---

(١) «المستدرك» (٢/ ٥٣٤) وهو واهم هنا أيضًا؛ لأنه عند مسلم بتمامه.
(٢) «المستدرك» (٤/ ٣٢٣).
(٣) «المستدرك» (٣/ ٤٤١).

الحاكم كان يأخذ من أصوله التي كان نسخها أيام التلقي والطلب، ولا يكتب الحديث من حفظه، كما هو بيِّن في كثير من عباراته، كما في قوله: وكنت طلبته في موضع كذا، ولم أظفر به إلى الآن، وقوله: وقد وقفت الآن على هذه الرواية، وكان حقها أن تذكر في موضع كذا، وأمثال هذه العبارات المصرحة برجوعه إلى أصوله، فهذا قاطع بالتسليم بصحة ما رواه هذا الحافظ الإمام، والله سبحانه وتعالى الهادي الموفق للصواب (١).

وفاته:

روى أبو موسى المديني: أن الحاكم دخل الحمام، فاغتسل، وخرج وقال: آه، وقُبضت روحه وهو متزر لم يلبس قميصه بعد، ودفن بعد العصر يوم الأربعاء، في ثامن صفر سنة خمس وأربع مئة، فرحمه الله رحمة واسعة، والله أعلم.

---

(١) انظر مقدمة المستدرك ط دار المعرفة.

المبحث الثاني
المستدرك

موضوع كتاب المستدرك على الصحيحين:

قال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قد سألني جماعة من أعيان العلم بهذه المدينة وغيرها، أن أجمع كتابًا يشتمل على الأحاديث المروية بأسانيد يحتج محمد بن إسماعيل، ومسلم بن الحجاج بمثلها، إذ لا سبيل إلى إخراج ما لا علة له، فإنهما - رحمهما الله- لم يدَّعيا ذلك لأنفسهما.

ثم قال: وأنا أستعين الله على إخراج أحاديث رواتها ثقات، قد احتج بمثلها الشيخان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أو أحدُهما، وهذا شرط الصحيح عند كافة فقهاء الإسلام، أن الزيادة في الأسانيد والمتون من الثقات مقبولة، والله المعين على ما قصدته. (١)

فهو رَحِمَهُ ٱللَّهُ أراد إخراج أحاديث تصح على مقتضي قواعدهما التي حرراها، المنصوصة وغير المنصوصة، مما ليس في كتابيهما. وكنت قدمت في بعض مصنفاتي القول في هذا، وبينت في معرفة قواعد (علم زوائد الحديث) (٢) أصل موضوع الكتاب، الذي هو إخراج ما صح من المتون على شرطهما وليس عندهما، أو زيادة واقعة في متون أخرجوها بغير هذه الزيادة.

---

(١) المستدرك (١/ ٣).

(٢) علم زوائد الحديث (١٩٠) وما بعدها.

وقد تطلب تفصيل هذا الموضوع مباحث:

ماذا يعني الحاكم بالحديث الذي أخرجه الشيخان:

يطبق أهل الحديث على أنه لو أن هناك مَتْنًا رواه البخاري، مِن رواته صحابي، ثم رُوي الحديثُ في مكان آخر من غير رواية هذا الصحابي فإنهم يعتبرونه حديثًا آخر. إلا أن الحاكم، عند من تتبع صنيعه في المستدرك يجده كثيرًا ما يعبر على غير هذا المعنى المراد، ويكون إطلاقه أن الشيخين أخرجاه، معناه: أنهما أخرجا هذا المتن، ولو اختلف صحابي الحاكم مع صحابيهما.

يكثر عند الحاكم قوله في المستدرك: على شرط الشيخين، فما المراد بذلك؟

قال السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى:

• **قال النووي**: إن المراد بقولهم - أي: قول الحفاظ -: على شرطهما، أن يكون رجال إسناده في كتابيهما؛ لأنه ليس لهما شرط في كتابيهما ولا في غيرهما.

• **قال العراقي**: وهذا الكلام أخذه ابن الصلاح حيث قال في «المستدرك»: أودعه ما رآه على شرط الشيخين، وقد أخرجا من روايته في كتابيهما.

• **قال العراقي**: وهذا عمل ابن دقيق العيد، فإنه ينقل عن الحاكم تصحيحه لحديث على شرط الشيخين، أو على شرط البخاري مثلًا، ثم يعترض عليه بأن فيه فلانًا، ولم يخرج له البخاري، وكذا فعل الذهبي في مختصر المستدرك.

• **قال العراقي**: وذلك منهم ليس بجيد، فإن الحاكم صرح في خطبة المستدرك بخلاف ما فهموه عنه، فقال: (أي الحاكم) : وأنا أستعين الله تعالى على إخراج

أحاديث رواتها ثقات، قد احتج بمثلها الشيخان، أو أحدهما.

• **قال العراقي**: فقول الحاكم بمثلها أي: بمثل رواتها، لا بهم أنفسهم، ويحتمل أن يراد بمثل تلك الأحاديث، وإنما تكون مثلها إذا كانت بنفس رواتها وفيه نظر.

انتهى ما أورده السيوطي.

تصحيح الحديث بالطرق والشواهد:

قد استقر العلم بكتاب الشيخين، أنهما وإن أخرجا شواهدَ في كتابيهما، إلا أنهما ما اعتمدا الشاهد سببًا في صحة الخبر، فهما يخرجان الحديث إذا صح على شرطهما أولًا، ثم إن كان في الحديث بعض كلام يسير غير قادح عندهما، استحسنا أن يخرجا له شواهد. لا أنهما يأتيان لحديث لا يصح على شرطهما بوجه من الوجوه، إلا أنه أتى من طرق متعددة، فيخرجانه، ويصححانه باعتبار الشواهد. إلا أن صنيع الحاكم في مستدركه معلم أنه يعتبر ذلك، ويستدرك به.

ويمكن اختصار ما تقدم بقولنا: هما لا يخرجان إلا ما صح لذاته، وهو يخرج ما صح لغيره، وهذا لا شك بعد طي الكلام عن تصحيح ما يصحح أم لا.

١- ومثاله عند ما جاء في أول تفسير سورة الفرقان، قال [1]:

حدثنا.. عن إسماعيل بن أبي خال، عن أبي داود السبيعي عن أنس قال: سئل رسول الله ﷺ: كيف يحشر الناس على وجوههم؟

قال: إن الذي أمشاهم على أقدامهم، قادر أن يمشيهم على وجوههم.

---

(١) «المستدرك» (٢/ ٤٠٢).

ثم قال: حدثنا.. عن إسماعيل قال: أخبرني من سمع أنسًا قال:.. فذكره مثل اللفظ الأولى، ثم قال الحاكم: هذا حديث صحيح إذا جمع بين الإسنادين، ولم يخرجاه.

فأخبر الحاكم بهذا، أنه قد يخرج الحديث، ولو لم يكن صحيحًا من وجه من الوجوه، إذا تعددت الطرق التي ترتقي به، بخلاف أصل الشيخين. وبه علم أن التعقب على الحاكم في «المستدرك» بحديث له شواهد عندها ذكرها، هو تعقب مردود؛ لأنه لا يخالف أصله الذي أصله لنفسه، فليعلم.

استدراك على المثال:

أ- قد علم من قواعد المصطلح، أن الطريق الثانية التي فيها ذكر الراوي المبهم، لا تشد الطريق الأولى، ولا ترتقي بها؛ لأنه قد يكون المبهم في الطريق الثانية، هو المذكور في الطريق الأولى. وعليه؛ فالذي اعتبره الحاكم من التقوية غير صحيح.

ب- قد وهم الحاكم في هذا الحديث، وهو أحد هذه الأحاديث التي نبهنا عليها في أوهامه الكثيرة على الصحيحين. فإن الحديث قد أخرجه الشيخان كلاهما، من طريق يونس بن محمد، عن شيبان عن قتادة عن أنس أن رجلاً قال: يا نبي الله، كيف يحشر الكافر على وجهه؟

قال: فذكره... [1].

---

(١) البخاري (٦١٥٨)، ومسلم (٢٨٠٦).

٢- ومن مثاله [١]:

ما أخرجه من طريق أبي سبرة عن محمد بن كعب، عن العباس بن عبد المطلب، كنا نلتقي النفر من قريش وهم يتحدثون فيقطعون حديثهم، فذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ فقال: ما بال أقوام يتحدثون، فإذا رأوا الرجل من أهلي قطعوا حديثهم، والله لا يدخل قلبَ رجل الإيمانُ حتى يحبهم لله تعالى ولقرابتي.

قال الحاكم: هذا حديث يعرف من حديث يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث عن العباس، فإذا حصل هذا الشاهد من حديث ابن فضيل عن الأعمش، عن أبي سبرة - حكمنا له بالصحة.

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا يعلى بن عبيد، عن إسماعيل بن أبي خالد عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث عن العباس... فذكره.

انتهى ما في «المستدرك».

---

(١) «المستدرك» (٤/ ٧٥).

الأحاديث التي يتساهل الحاكم في إخراجها عمدًا منه:

وهذا النوع آت في «المستدرك» من وجهين:

الأول: تساهله في إخراج أحاديث فضائل الأعمال:

فقد نص الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ على هذا في «المستدرك» صراحة فقال: أول كتاب الدعاء من المستدرك[1]: أنا بمشيئة الله أجري الأخبار التي سقطت على الشيخين في كتاب الدعوات على مذهب أبي سعيد عبد الرحمن بن مهدي في قبولها، فإني سمعت أبا زكريا يحيى بن محمد العنبري يقول: سمعت أبا الحسن محمد بن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي يقول: كان أبي يحكي عن عبد الرحمن بن مهدي يقول:

إذا روينا عن النبي ﷺ في الحلال والحرام والأحكام شددنا الأسانيد، وانتقدنا الرجال، وإذا روينا في فضائل الأعمال والثواب والعقاب والمباحات والدعوات، تساهلنا في الأسانيد. ثم إن الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ عاد فنبه على هذا، وذكر كلام عبد الرحمن بن مهدي بعد أحاديث[2].

الثاني: تساهله في إخراج الأحاديث الشواهد:

وهذا في المستدرك كثير كذلك، فلا يتعقب به على الحاكم إذا كان أخرجه شاهدًا، وكنت قدمت مثالًا له في ترجمته أول الكتاب عند ذكر ميله للتصرف.

وهذا مثال آخر على هذا هو كاف شاف، وفيه التصريح بهذه القاعدة من كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

---

(١) «المستدرك» (١/ ٤٩٠).
(٢) «المستدرك» (١/ ٥٠٠).

قال الحاكم في كتاب «الطهارة» [(١)]:

حدثنا... عن علي بن ظبيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: التيمم ضربتان، ضربة للوجه، وضربه لليدين إلى المرفقين.

قال الحاكم: قد اتفق الشيخان على حديث الحكم عن ذر عن سعيد بن عيد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمر في التيمم، ولم يخرجاه بهذا اللفظ [(٢)].

قال الحاكم: ولا أعلم أحدًا أسنده عن عبيد الله، غير علي بن ظبيان وهو صدوق، وقد أوقفه غيره: يحيى بن سعيد، وهشيم بن بشير، وغيرهما، وقد أوقفه مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر في الموطأ بغير هذا اللفظ. غير أن شرطي في سند الصدوق الحديث إذا أوقفه غيره قبوله.

حدثناه أبو جعفر، ثنا الهيثم بن خالد، ثنا أبو نعيم، ثنا سليمان بن أرقم عن الزهري عن سالم عن أبيه - ابن عمر - قال... فذكره.

ثم قال الحاكم: هذا حديث مفسر، وإنما ذكرته شاهدًا؛ لأن سليمان بن أرقم، ليس من شرط هذا الكتاب، وقد اشترطنا إخراج مثله في الشواهد، انتهى.

تقسيم كتب وأبواب المستدرك:

لم يفصح الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ في مطلع كتابه على اعتبار تقسيمه له، وإنما هو يقول في مطلع الكتاب [(٣)].

---

(١) «المستدرك» (١/ ١٧٩).

(٢) هذا فيه مثال لما قدمناه من قبل من عدم اعتباره الصحابي الراوي للمتن.

(٣) «المستدرك» (١/ ٣).

من الأحاديث التي مدخلها كتاب الإيمان:

أخبرنا... ثم يقول في آخر كتاب الإيمان: هذا آخر كتاب الإيمان. ثم يقول: كتاب العلم [١].

ومثله هذا في آخر كتاب العلم، وأول كتاب الطهارة [٢].

ومن ينظر في إيراده، يعلم أن اقتفى في الغالب آثار البخاري في ترتيب الكتب والأبواب، حتى رأيته في آخر كتاب البيوع يقول:

هذا آخر ما أدى إليه اجتهادي من الزيادة في كتاب البيوع على ما أخرجه الإمامان، أبو عبد الله البخاري، وأبو الحسين القشيري رضي الله عنه.

وقد ذكرت ضمن هذا الكتاب - كتاب البيع - كتبًا قد ترجمها البخاري في آخر كتاب البيوع منها: كتاب السلم، وكتاب الشفعة، وكتاب الإجارة، وكتاب الحوالة، وكتاب الحرث، وكتاب القراض...

ثم قال: وإنما شرحتها في آخر هذا الكتاب، لئلا يتوهم متوهم أني أخليت كتاب البيوع عن هذه الكتب. والله المعين علي ما أؤصله من تتبع آثار الإمامين رضي الله عنهما، وهو حسبي ونعم الوكيل [٣]. انتهى كلام الحاكم.

قلت: فبين في هذا أنه أراد إخراج مستدركات على سائر الكتب التي وقعت في صحيحي الشيخين الإمامين البخاري ومسلم.

---

(١) «المستدرك» (١/ ٨٥).
(٢) «المستدرك» (١/ ١٢٩).
(٣) المستدرك (٥/ ٩٦).

هذا على أنه متتبع في الترتيب للبخاري فوق ما هو لمسلم لمن تأمل، وقد أحسن في هذا وأجاد، فإن الناس لم يختلفوا في أن البخاري أفقه من مسلم، سوى تقدمه عليه في معرفة الرجال، واختيار دراسة الكتب والأبواب حاجته للفقه فوق حاجته للحديث.

هذا على أنه قد وقعت لهما كتب ليست عنده كما نبه هو، ووقعت عنده كتب ليست عندهما، ككتاب معرفة الصحابة، الذي هو قدر ربع «المستدرك»، والذي أدخل ضمنه كتاب الفضائل الذي أورده الشيخان في صحيحيهما.

وقد وقع عنده تكرار كتابي الطب والأحكام، وأعاد الأحكام باسم الحدود، وقال في الموضع الثاني بقية كتاب الطب، وقد تكررت فيهما أحاديث كثيرة [1].

ما اعتمده الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ من المصنفات التي صنفت قبله في إخراج المستدرك:

كان هناك عدة كتب اعتمدها رَحِمَهُ اللَّهُ في استخراج كتابه وهي:

١- مسند الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى.

٢- مسند الحارث بن أبي أسامة.

٣- مسند إسماعيل بن إسحاق القاضي.

٤- مسند عثمان بن سعيد الدارمي.

٥- مسند مسدد.

(١) المستدرك (٤/ ١٦٦)، (٤/ ٣٩٩)، (٤/ ٨٨)، (٤/ ٣٤٩).

٦- مسند الحميدي.

٧- مسند الشافعي أو ما رواه في الأم.

٨- مصنف عبد الرزاق.

٩- صحيح ابن خزيمة.

كتاب التفسير من «المستدرك»:

وقد أفردت الكلام على ميزة كتاب التفسير من المستدرك؛ لأنه أنطبع بطابع خاص دون سائر الكتاب، واعتمد فيه ما لم يكن اعتمده في سائر الكتاب، هو وكتاب معرفة الصحابة، كما سيأتي في الذي بعده إن شاء الله تعالى.

١- فالذي يقلب صفحات المستدرك من كتاب التفسير، يقطع ببادئ النظر أن الحاكم لولا إسحاق بن راهويه، ما ذهب في هذا التفسير ولا جاء، فإنه شحن كتابه بمروياته ومخرجاته، وله إليه في ذلك سند واحد لا ثاني له. وهي طريقه عن أبي زكريا العنبري، عن محمد بن عبد السلام عن إسحاق بن إبراهيم.

ولعله يقع في كتاب التفسير بهذا الإسناد لإسحاق، ما يبلغ عُشر كتاب التفسير، والحاكم مع اعتماده هذا وإكثاره منه في التفسير، فإنه كان في الغالب تنقطع به الطرق لذكره الحديث المذكور، أو التفسير المذكور من وجه آخر يتابع فيه إسحاق أو أحد من شيوخه، أو شيوخ شيوخه، بل يتفرد بذكر ذلك من وجهه فقط. وانظر كتاب التفسير من أوله إلى منتهاه [١].

---

(١) انظر المستدرك (١/ ٢٦٠ - ٢٦٢-٢٦٣-٢٦٥-٢٦٩-٢٧٢-٢٧٣-٢٧٦-٢٧٧-٢٧٩) وغير ذلك.

٢- ويأتي بعد هذا ما يرويه عن عمرو بن طلحه القناد عن أسباط عن السدي وتارة عن غيره. ويعتبر عمرو بن حماد بن طلحة القناد أجلّ من روى التفسير عن السدي بكامله، وقد اعتمده أبو زرعة في معرفة التفسير بسماعة عن شيخه عمرو بن حماد بن طلحة عن السدي، واعتمده تلميذه عبد الرحمن بن أبي حاتم في تفسيره فأكثر منه كثيرًا جدًا، وقد ظهرت كثرة ذلك فيما يحكيه الحافظ ابن كثير عن السدي، فإنه مكثر جدًا في التفسير. والظاهر أن الحاكم لم يكن له لعمرو، أو من بعده من طريقه إلا إسناد واحد.

حدثنا أبو أحمد محمد بن إسحاق الصفار العدل، ثنا أحمد بن نصر، ثنا عمرو بن طلحة القناد ثنا أسباط بن نصر عن إسماعيل بن عبد الرحمن... [١]. وإسماعيل بن عبد الرحمن، هو السدي.

وهكذا يذكر الحاكم هذا من طريقه هذه، ولا يذكر لها متابعًا، كما قدمنا فيمن سبق. إلا أنه فيما يرويه من هذا الوجه، لا يبلغ معشار ما يرويه عن إسحاق في تفسيره، فلعل هذا يقع في جزء من مائة جزء من كتاب التفسير.

٣- ونحو هذا المقدار، ما يروى عن عبد الرزاق في تفسيره.

إلا أن إسناد الحاكم لعبد الرزاق في تفسيره، مخالف لما قدمناه في مصنفه، فهو هنا ليس يرويه عنه إلا من طريق محمد بن محمد بن علي عن إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق [٢].

---

(١) المستدرك (٢/ ٢٠٦ - ٢٦٦ - ٢٧١).

(٢) المستدرك (٢/ ٢٦١ - ٢٦٢ - ٣١٦).

٤-وهو يروي عن الحميدي نحوًا من ذلك، بما قدمنا من سنده إليه من قبل [1].

كتاب معرفة الصحابة من «المستدرك»:

وهذا الكتاب يقع نحو ربع المستدرك تمامًا، وهو ليس يشبه في أسانيده شيئًا مما قدمنا ذكره في كتاب التفسير خاصة، وفي المستدرك عمومًا. وذلك أنه إنما اعتمد فيه ذكر التراجم من معرفة الأنساب للصحابي، وما شهد من الوقائع، ومعرفة تاريخ الوفاة، ونحو هذا.

فقد ظهرت في هذا الكتاب سبعة أسانيد، عن سبعة من المصنفين في السير والمغازي والوفيات، أتت عليه جميعه، اللهم إلا قدرًا يسيرًا من أوله عند ذكر الخلفاء الأربعة والحسن والحسين وفاطمة والعباس.

وهذا ذكرها:

١ - الإسناد الأول عن مصعب بن عبد الله الزبيري:

ويسوقه الحاكم عن أبي بكر بن بالويه، عن إبراهيم بن إسحاق، عن مصعب.

٢- الإسناد الثاني عن محمد بن إسحاق صاحب السيرة:

ويسوقه عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن أحمد بن عبد الجبار، عن يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق.

٣- الإسناد الثالث عن خليفة بن خياط صاحب الطبقات:

ويسوقه عن أحمد بن يعقوب الإمام، عن موسى بن زكريا عن خليفة.

---

(١) المستدرك (٢/ ٢٥٩ - ٢٨١ - ٣١٧ - ٣٢٠).

٤- الإسناد الرابع عن الزبير بن بكار:

ويسوقه عن أبي زكريا العنبري، عن الحسن بن علي، عن الزبير بن بكار.

٥- الإسناد الخامس عن عروة:

ويسوقه عن أبي جعفر محمد بن محمد البغدادي، عن أبي علاثة، عن أبيه، عن ابن لهيعة، عن الأسود، عن عروة.

٦- الإسناد السادس عن الواقدي:

يسوقه عن أبي عبد الله محمد بن أحمد الأصبهاني، عن الحسن بن الجهم، عن الحسين بن الفرج، عن محمد بن عمر الواقدي [١].

٧- الإسناد السابع عن محمد بن عبد الله بن نمير:

ويسوقه عن أبي بكر بن إسحاق، عن إسماعيل بن قتيبة، عن محمد بن عبد الله بن نمير[٢].

طريقة الحاكم في إخراج الكتاب:

قد اعتمد الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ في إخراج هذا الكتاب، ما اعتمده أكثر من سبقه من الشيوخ والأئمة الكبار المصنفين، في إملاء الكتاب على الناس في مجالس متعددة، تطول أو تقصر. وقد شرع الحاكم في هذا على ما سنفصله مقدار ثلثي الكتاب وزيادة، ثم إنه أخرجه دفعة واحدة، استغنوا فيه بالنسخ عن السماع، وذلك أن الكتاب خلا بعد نصفه تمامًا، أو قبل ذلك من الإملاءات التي كانت تثبت في أوله مقدار كل ثلاثين صفحة تقريبًا، تزيد أو تنقص.

---

(١) المستدرك (٣/ ٤٦٤).

(٢) المستدرك (٣/ ٤٧٣).

كلام العلماء في «المستدرك»:

قال السيوطي(١): اعتنى الحافظ أبو عبد الله الحاكم في «المستدرك» بضبط الزائد عليهما، مما هو علي شرطهما أو شرط أحدهما، أو صحيح وإن لم يوجد شرط أحدهما: معبرًا عن الأول بقوله: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، أو على شرط البخاري أو مسلم.

وعن الثاني بقوله: هذا حديث صحيح الإسناد.

قال السيوطي: وربما أورد فيه ما في الصحيحين، وربما أورد فيه ما لم يصح عنده منبهًا على ذلك، وهو متساهل في التصحيح.

ثم نقل السيوطي:

قال أبو سعيد الماليني: طالعت المستدرك الذي صنفه الحاكم من أوله إلى آخره، فلم أرَ فيه حديثًا على شرطهما.

قال الذهبي: هذا إسراف وغلو من الماليني، وإلا ففيه جملة وافرة على شرطهما، وجملة كثيرة على شرط أحدهما، لعل مجموع ذلك نحو نصف الكتاب، وفيه نحو الربع مما صح سنده وفيه بعض الشيء، أو له علة، وما بقي وهو نحو الربع فهو مناكير أو واهيات لا تصح، وفي بعض ذلك موضوعات.

ثم أورد السيوطي كلام ابن حجر المتقدم، وتفرقته بين ما وقع في القدر المملى وغيره، وكثرة الصواب في القدر المملى دون سائره(٢).

---

(١) تدريب الراوي (١/ ١٠٥-١٠٦-١٠٧).

(٢) المصدر السابق.

قلت: هذا الذي ذكره الذهبي هو الصواب، وهو أنه يمكن تصحيح ثلاثة أرباع الكتاب، على من في الربع الثالث، وأما الرابع فلا، هذا في الكتاب ككل.

وأما في القدر المملى على ما ذكر الحافظ ابن حجر، فالغالب عليه الصحة، أو ما هو صحيح له علة، أو صحيح اختلف فيه، وما كان غير هذا فشيء يسير.

وعلى سائر الوجوه المحكية في «المستدرك»، فإن فيه علماً نافعًا جمًّا عظيماً، وكلامًا كثيرًا على العلل والأسانيد، واختلاف الرواة، وفرائد فوائد.

وفيه ما سوى ذلك مناهج ارتضاها أبو عبد الله الحاكم، تصلح معرفتها ومناقشتها، والوقوف على كنهها، وما ارتضاه لنفسه منها، نأتي على بعضها إن شاء الله تعالى. ولعل الواقف على أكثرها يرد كثيرًا من انتقادات المنتقدين غير العارفين بشرط الحاكم في كتابه، على ما صرح هو فيه، وكنت قدمته، من تساهله في إخراج أحاديث فضائل الأعمال، والشواهد والمتابعات، فهي مع وجود الضعف فيها من شرطه؛ لأنها تتقوى ببعضها، فكل من استدرك عليه فيها لم يفهم غرضه منها.

وأما قول أبي سعيد الماليني، فهو قول قرين للحاكم، حمله على قول ذلك شيء مما يقع بين المتعاصرين من المشاحنة والمنازعة، وأما إن كان عنى ما يقول، فهو جاهل لم يشم رائحة الصحيح، ولم يعرف شيئًا من أسانيده ولا متونه، فإنه قد جاء في «المستدرك» مما هو في الصحيحين أو أحدهما ووهم الحاكم فيه، ما ينبئ عن غلو هذا الرجل في قوله، ورده وعدم الالتفات إليه، سوى ما جاء من نفس أسانيد الصحيحين على أحاديث أخرجوها، وإنما أخرجها لزيادة فيها عنده أو مخالفة في السياق.

وكم أخرج من حديث من طريق شعبة عن قتادة عن سعيد عن أبي هريرة.

ومن طريق عبد الله بن القاسم عن أبيه عن عائشة.

ومن طريق حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر.

ومن طريق سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر، وغير هذه الأسانيد التي هي من أصح الأسانيد علي الإطلاق، واتصل سنده بهم عن جماعة عديدين من كبار الحفاظ المسندين الذين أخرج لهم الشيخان.

إلا أننا مع هذا لا ننكر تساهله الواقع فيه، وما وقع له من الأوهام. وقد قال ابن الصلاح(١): الحاكم واسع الخطو في شرط الصحيح متساهل في القضاء به (٢).

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (١٨).

(٢) انظر مقدمة المستدرك ط المعرفة.

الباب الثاني

مرويات الخلافة الراشدة في مستدرك الحاكم

وفيه خمسة فصول:

الفصل الأول: مرويات خلافة أبي بكر رضي الله عنه.

الفصل الثاني: مرويات خلافة عمر رضي الله عنه.

الفصل الثالث: مرويات خلافة عثمان رضي الله عنه.

الفصل الرابع: مرويات خلافة علي رضي الله عنه.

الفصل الخامس: مرويات خلافة الحسن بن علي رضي الله عنه.

بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل الأول

مرويات خلافة أبي بكر رضي الله عنه

المبحث الأول: اختيار أبي بكر للخلافة والبيعة له

١- قال الحاكم رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: «وَلِيَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه فِي خِلَافَتِهِ سَنَتَيْنِ وَسَبْعَةَ أَشْهُرٍ»[1].

٢- قال الحاكم رحمه الله تعالى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَيْهَقِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ كَانَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، وَأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ كَسَرَ سَيْفَ الزُّبَيْرِ، ثُمَّ قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَخَطَبَ النَّاسَ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِمْ، وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ حَرِيصًا عَلَى الْإِمَارَةِ يَوْمًا وَلَا لَيْلَةً قَطُّ، وَلَا كُنْتُ فِيهَا رَاغِبًا، وَلَا سَأَلْتُهَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي سِرٍّ وَلَا عَلَانِيَةٍ، وَلَكِنِّي أَشْفَقْتُ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَمَا لِي فِي الْإِمَارَةِ مِنْ رَاحَةٍ، وَلَكِنْ قُلِّدْتُ أَمْرًا عَظِيمًا مَا

---

(١) «ضعيف» رواه الحاكم كتاب (٣٤) «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب ولي أبو بكر في خلافته سنتين وسبعة أشهر رقم الحديث (٤٤٧٤).

والحديث فيه جعفر بن مسافر صدوق يخطئ، وعبد الله بن نافع فيه كلام ونافع بن أبي نعيم لم أعرفه، وهذا الحديث مخالف للمعروف من مدة الخلافة التي وردت بأسانيد صحيحة وسيأتي معنا أن عمر تولى خلافته على رأس سنتين وثلاثة أشهر واثنين وعشرين يومًا من متوفى رسول الله ﷺ.

وقد وردت آثار تبين أن مدة الخلافة لأبي بكر سنتان وثلاثة أشهر إلا خمس ليال. وقيل: وسبع ليال. وقيل: واثنتي عشرة ليلة، وقيل: وعشرين، وما سبق في الحديث خطأ واضح، والله أعلم.

لِي بِهِ مِنْ طَاقَةٍ وَلَا يَدَ إِلَّا بِتَقْوِيَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَوَدِدْتُ أَنَّ أَقْوَى النَّاسِ عَلَيْهَا مَكَانِي الْيَوْمَ، فَقَبِلَ الْمُهَاجِرُونَ مِنْهُ مَا قَالَ وَمَا اعْتَذَرَ بِهِ، قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه وَالزُّبَيْرُ: مَا غَضِبْنَا إِلَّا لِأَنَّا قَدْ أُخِّرْنَا عَنِ الْمُشَاوَرَةِ، وَإِنَّا نَرَى أَبَا بَكْرٍ أَحَقَّ النَّاسِ بِهَا بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِنَّهُ لَصَاحِبُ الْغَارِ، وَثَانِيَ اثْنَيْنِ، وَإِنَّا لَنَعْلَمُ بِشَرَفِهِ وَكِبَرِهِ، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ بِالنَّاسِ وَهُوَ حَيٌّ[١] هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

المقصود هنا بكسر سيف الزبير هو إخماد نار الفتنة وليس إهانة الزبير رضي الله عنه[٢].

وأبو بكر رضي الله عنه خشي الفتنة على الناس فقام يخطب معتذرًا عما حدث، مبينًا وجهة نظره، وفي ذلك قطع لباب الشر ووساوس الشيطان، وهو رضي الله عنه صادق في أنه لم يكن حريصًا على الإمارة ولم يكن يتوقعها بدليل أنه ما سألها الله سبحانه في سرٍّ ولا علانية، ولكنه تقلد هذا الأمر العظيم خشية على أمة محمد من الفتنة، وهو رجل عاقل يعلم أن الإمارة مَغرمٌ كبيرٌ وليست مَغْنَمًا؛ لأن الله سبحانه سيسأله فيها عن الصغير والكبير، وهو في ذات الوقت يقر بعجزه، إن لم يقوِّه الله سبحانه ويعنه عليها، وقد كان كلامه محل قبول لدى المهاجرين فقبلوا ما قال وما اعتذر به.

ثم إن عليًّا والزبير كانا تأخرا عن المبايعة، وقد بينا وجهة نظرهما وأن ذلك ليس طعنًا في أبي بكر رضي الله عنه فهم يعلمون أنه أحق الناس بها بعد النبيّ ﷺ.

قال ابن كثير رحمه الله تعالى معلقًا: وهذا اللائق بعليٍّ رضي الله عنه والذي تدل عليه الآثار من

---

(١) رواه الحاكم كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: خطبة أبي بكر واعتذاره في باب الإعارة حديث رقم «٤٤٧٩».
والحديث محمد بن فليح وهو صدوق يهم وأخرج له البخاري، ومن المعروف أن البخاري إذا أخرج لمثل هذا فإنه ينتقي. ولا يصح له سماع من أبي بكر، وفي عمر خلافته إلا أن يكون سمعه من أبيه، وظاهر هذه الألفاظ لا يساعده، قال محقق «المستدرك»: وقد رأيت غير واحد من العلماء يحمل «أن» التي هنا بمعنى «عن». فإن كان فهو سند حسن موصول. وانظر: ابن سعد (٣/ ٢١٢)، وقد جود إسناده ابن كثير في «البداية والنهاية» (٥/ ٢٧٠).
(٢) «الرياض النضرة في مناقب العشرة» (١/ ١١٥).

شهوده معه الصلوات، وخروجه معه إلى ذي القصة، بعد موت رسول الله ﷺ كما سنورده - وبذله له النصيحة والمشورة بين يديه، وأما ما يأتي من مبايعته إياه بعد فاطمة، وقد ماتت بعد أبيها ﷺ بستة أشهر، فذلك محمول على أنها بيعة ثانية أزالت ما كان وقع من وحشة بسبب الكلام في الميراث ومنعه إياهم ذلك بالنص عن رسول الله ﷺ في قوله: «لاَ نُورَثُ مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ»(١).

فاتضح من النص السابق الصلة القوية التي كانت تربط بين علي والصديق رضي الله عنهما وكيف أن عليًّا لم يتأخر في نصيحة ونصرة أبي بكر رضي الله عنه وقد ثبت بها لا مطعن فيه أن أبا بكر كان يحب آل بيت النبي ﷺ ويقدمهم على آله وقرابته، ولم يكن يحمل في صدره غشًّا لأحدٍ منهم، وسوف يأتي معنا كيف أن عليًّا الأواه رضي الله عنه منع أن ينتقص أحد من الشيخين أو يفضله عليهما وفي ذلك سد لكل الأبواب التي يحاول أن يدخل منها أصحاب الأحقاد الذين لا خلاق لهم.

٣- قال الحاكم رحمه الله تعالى: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو الْبُخْتُرِيِّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتِ الْأَنْصَارُ: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، قَالَ: فَأَتَاهُمْ عُمَرُ رضي الله عنه، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ يَؤُمُّ النَّاسَ، فَأَيُّكُمْ تَطِيبُ نَفْسُهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه؟ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: نَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ نَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ(٢)

(١) «البداية والنهاية» (٦/ ٣٣٣).

(٢) «حسن»: رواه الحاكم كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب خلافة أبي بكر بتأييد عمر بعد النبي ﷺ حديث رقم (٤٤٨٠).
علق عليه الذهبي في «التلخيص» بقوله: صحيح.
والحديث في «سنن البيهقي الكبرى» (٨/ ١٥٢)، رقم (١٦٣٦٣)، «سنن النسائي الكبرى» (١/ ٢٧٩) رقم (٨٥٣)، وفي «مسند أحمد» رقم (١٣٣) وحسن إسناده الشيخ شعيب في تحقيقه «للمسند» والشيخ ناصر في تحقيقه «لسنن النسائي». =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

الحديث فيه فضائل لأبي بكر وعمر والأنصار، فلما توفِّيَ رسول الله ﷺ رغبت الأنصار في الإمارة وهم - لا شك- أهل لها، إذ إنهم هم الذين نصروا النبي ﷺ وعزروه واتبعوا النور الذي أنزل معه، وهم الذين يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة، وهم شعار والناس دثار، وقد كان النبي ﷺ يثني عليهم ويحبهم أشد الحب، ومع ذلك فإنهم توقفوا عند الحق ولم يتجاوزوا حدودهم، فما إن ذُكِّروا؛ لم يتجاوزوا الحد، أما عمر فهو القويّ الأواه الفاروق، المحدث الملهَم، ولم يدعه كل ذلك أن يتقدم أبا بكر رضي الله عنه؛ إذ إن النبي ﷺ لم يُقَدِّمْ عليه أحدًا في حياته، فما كان لأحد أن يتقدم عليه بعد وفاة النبي ﷺ وقد كان تأييد عمر لهذه الخلافة المباركة من أكبر أسباب قطع الشر وتنحيته.

وأبو بكر هو الصديق الأكبر وهو أولى الناس بالإمامة بعد النبي ﷺ إذ إنه أعلم الصحابة وأفضلهم، ولذلك بوَّب النسائي للحديث السابق بقوله: كتاب «الإمامة والجماعة»: ذكر الإمامة والجماعة إمامة أهل العلم والفضل.

قال البيهقي: فقد قاس عمر الإمامة في سائر الأمور على إمامة الصلاة، وقبله منه جميع الصحابة المهاجرين والأنصار، وأخرج حديث ابن مسعود في قصة بِروع بنت واشق (وأقول فيها برأيي، فإن يك صوابًا فَمن الله، وإن يك خطأ فمني)، وحديث أبي بكر في الكلالة (أقول فيها برأيي فإن يك صوابًا فمن الله، وإن يك

= وانظر: «مصنف ابن أبي شيبة» (١٤/ ٥٦٧) رقم (٣٨١٩٩).

وقال ابن حجر في «الفتح»: وإسناده حسن وله شاهد من حديث سالم بن عبيد الله عن عمر أخرجه النسائي أيضًا وآخر من طريق رافع بن عمرو الطائي أخرجه الإسماعيليّ في «مسند عمر» بلفظ (فأيكم يجترئ أن يتقدم أبا بكر فقالوا: لا أينا) وأصله عند أحمد وسنده جيد، وأخرجه الترمذي وحسنه وابن حبان في «صحيحه» من حديث أبي سعيد......انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (٣/ ٩)، «تاريخ دمشق» (٣٠/ ٢٧١).

خطأ فمني ومن الشيطان....إلخ)(١).

وقال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ: (كذا قوله: فبايعته وبايعه المهاجرون فيه رد على قول الداودي فيما نقله ابن التين عنه حيث أطلق أنه لم يكن مع أبي بكر حينئذ أحد من المهاجرين إلا عمر وأبو عبيدة، وكأنه استصحب الحال المنقولة في توجههم، لكن ظهر من قول عمر وبايعه المهاجرون بعد قوله بايعته، أنه حضر معهم جمع من المهاجرين فكأنهم تلاحقوا بهم لما بلغهم أنهم توجهوا إلى الأنصار فلما بايع عمر أبا بكر وبايعه من حضر من المهاجرين على ذلك بايعه الأنصار حين قامت الحجة عليهم بما ذكره أبو بكر وغيره... إلخ)(٢).

ومن استعراض الروايات الصحيحة لاجتماع السقيفة ومبايعة أبي بكر خليفة يتبين أن الاجتماع لم يدم طويلًا، ولم تجر فيه مناقشات طويلة بين المهاجرين والأنصار أو تنافس وصراع على تولي الخلافة، أو حدة في الكلام أو تهديدات أو عراك بالأيدي بين المجتمِعِينَ. وهذا كله مما صورته بعض الروايات الضعيفة التي وردت عن اجتماع السقيفة، والتي تناقلها المؤلفون المعاصرون فشوهوا الصورة الوضاءة لذلك الاجتماع التاريخي الرفيع والذي قرر مصير الخلافة والدولة الإسلامية بحزم وترفع وإحساس كبير بالمسؤولية يستعلي على التفاهات والأهواء.

ولم يكن أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حريصًا على الإمارة، بل كان كارهًا لتوليها لما يعلمه من عظم المسؤولية أمام الله تعالى وخوفًا من التقصير فيها، رغم أن الصحابة كانوا يعلمون أنه أحقهم بها.

---

(١) «نصب الراية لأحاديث الهداية» (٤/ ٦٤).

(١) «فتح الباري» (١٢/ ١٥٣).

٤- قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ، بِبَغْدَادَ، ثنا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزِّبْرِقَانِ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ قَيْسٍ الْخَارِثِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «سَبَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَثَنَّى أَبُو بَكْرٍ، وَثَلَّثَ عُمَرُ، ثُمَّ خَطَبَتْنَا[1] فِتْنَةٌ، وَيَعْفُو اللَّهُ عَمَّنْ يَشَاءُ»[2].

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

يتضح من هذا الأثر جليًّا مدى حبّ عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للشيخين ومعرفته أقدارهما، ولذلك قال في بعض روايات هذا الحديث: «فمن فضلني على أبي بكر وعمر فعليه حد المفتري من الجلد وإسقاط الشهادة».

ومواقف عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع أبي بكر ثم عمر تدل دلالة صريحة على ما قدمتُ، فقد كان لهما عَيبةَ نُصحٍ ووزيرَ صِدْقٍ، وهو يقصد بالفتنة ما حصل من مقتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -كما سيأتي معنا- إن شاء الله تعالى، وما حصل في عصره من فتنٍ كثيرة وعدم استقرار انتهى بقتله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولعن قاتله.

٥- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ،

---

(١) هكذا في الأصل المطبوع عندي، وفي بقية النسخ خطبتنا وليس خبطتنا. أو خبطتنا كما في نسخ أخرى.

(٢) «حسن»: رواه الحاكم كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب خلافة أبي بكر بتأييد عمر بعد النبي ﷺ حديث رقم (٤٤٨٣).

وقد علق الذهبي على الحديث في التلخيص بقوله: صحيح.

وأخرج الحديث أحمد (١/ ١٢٤)، وأخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (٥٨٦)، (٥٨٧)، وابن سعد (٦/ ١٣٠)، وأخرجه كذلك البخاري في «تاريخه الكبير» (٤/ ١/ ١٧٢)، و«المعجم الأوسط» للطبراني (٢/ ١٧٧) والسند الذي بين أيدينا ضعيف؛ فأبو أحمد الزبيري الراوي عن سفيان ثقة ثبت إلا أنه كان يخطئ في حديث الثوري، وهو هنا يروي عن الثوري غير أن له شواهد كثيرة يتقوى بها فهو حسن لغيره والله أعلم.

الغريب: خَطَبَتْنَا بمعنى أصابتنا كما ورد في بعض ألفاظ نفس الحديث.

ثنا يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ، وَنُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، قَالَا: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ الْقُرَشِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - يَقُولُ: لَمَّا وُضِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ عَلَى سَرِيرِهِ، فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ لَهُ وَأَنَا فِيهِمْ، فَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ لَأَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ تَعَالَى مَعَ صَاحِبَيْكَ، وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ أَكْثَرَ أَنْ أَسْمَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»، وَإِنِّي كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ (١).

قوله تكنفه الناس: أي أحاطوه (٢).

وقول عليٍّ ﷺ لعمر: إني كنت لأظن أن يجعل الله مع صاحبيك... إلخ.

هذا هو عليٌّ الذي رفَعَهُ الغلاةُ فوق منزلته، ويزعمون ظُلْمَ الصحابة له وسلبهم حقوقه، فهو هنا يرد عليهم بفعله وقوله، إنه يتحسر لما يراه من حال عمر، ولا يمكن أن يتجاوز ما علمه من حب النبي ﷺ لصاحبيه، وتقديره لهما، ورفعه لهما على من سواهما.

ومن أجمل ما يقرأ في هذا الباب: رسالة للشوكاني سماها «إرشاد الغبيّ إلى

---

(١) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة ﷺ»، باب: فضيلة الشيخين من لسان عليٍّ ﷺ حديث رقم (٤٤٨٤).
قال الذهبي في «التلخيص» على شرط البخاريِّ ومسلم.
قلت: بل وهِم فيه الحاكم والحديث في الصحيحين فقد رواه البخاري في «صحيحه» (٣٦٨٥)، ورواه كذلك مسلم في «الصحيح» (٢٣٨٩)، ورواه النسائي في «السنن الكبرى» (٨١١٥)، وابن ماجه في «السنن» (٩٨).
السرير هنا النعش. انظر: «شرح النووي على مسلم» (٨/ ١٧٧).

(٢) انظر: «الوسيط» مادة: (كنف).

مذهب أهل البيت في صحب النبيّ» ذكر فيها إجماع أهل البيت على تحريم سب الصحابة، من اثني عشر طريقًا، ثم سردها عن جماعة من أكابرهم، ثم ذكر طائفة من أقوالهم، تبين معتقدهم في صحابة النبي ﷺ والترضي عنهم، وتحريم سبهم، وأن السب إنما هو من فعل أهل الضلال، ومن تشبه بهم في فعلتهم هلك معهم وذكر في آخر رسالته أنه من لم يقنع بما ذكر من الأدلة والإجماع فهو: إما جاهل، أو مكابر، وصدق رحمه الله.

قال النووي: وفي هذا الحديث فضيلة أبي بكر وعمر وشهادة علي لهما، وحسن ثنائه عليهما، وصدق ما كان يظنه بعمر قبل وفاته رضي الله عنهم أجمعين (١).

٦- قال الحاكم رحمه الله تعالى: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاس مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ، وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْن خُزَيْمَةَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثنا زَيْدُ بْنُ الْحُبَاب، ثنا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوق الرُّوَاسِيُّ، ثنا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْد بْن يُثَيْع، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ تُوَلُّوا أَبَا بَكْر تَجِدُوهُ زَاهِدًا فِي الدُّنْيَا، رَاغِبًا فِي الْآخِرَة، وَإِنْ تُوَلُّوا عُمَرَ تَجِدُوهُ قَوِيًّا أَمِينًا، لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ تَعَالَى لَوْمَةُ لَائِمٍ، وَإِنْ تُوَلُّوا عَلِيًّا تَجِدُوهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا يَسْلُكُ بِكُمُ الطَّرِيقَ».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

وَشَاهِدَهُ حَدِيثُ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ:

٧- قال الحاكم رحمه الله تعالى: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَكِيمِيُّ، بِبَغْدَادَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرِ بْنِ شَاذَانَ، ثنا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ

(١) «شرح النووي على مسلم» (٨/ ١٧٧).

عُثْمَانَ بْن عُمَيْر، عَنْ شَقِيق بْن سَلَمَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ ﵁ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَو اسْتَخْلَفْتَ عَلَيْنَا؟ قَالَ: «إِنْ أَسْتَخْلِفْ عَلَيْكُمْ خَلِيفَةً فَتَعْصُوهُ يَنْزِلْ بِكُمُ الْعَذَابُ» قَالُوا: لَو اسْتَخْلَفْتَ عَلَيْنَا أَبَا بَكْر، قَالَ: «إِنْ أَسْتَخْلِفْهُ عَلَيْكُمْ تَجِدُوهُ قَوِيًّا فِي أَمْرِ اللَّهِ ضَعِيفًا فِي جَسَدِه» قَالُوا: لَو اسْتَخْلَفْتَ عَلَيْنَا عُمَرَ، قَالَ: «إِنْ أَسْتَخْلِفْهُ عَلَيْكُمْ تَجِدُوهُ قَوِيًّا أَمِينًا لَا تَأْخُذُهُ فِي اللهِ لَوْمَةُ لَائِم» قَالُوا: لَو اسْتَخْلَفْتَ عَلَيْنَا عَلِيًّا، قَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَفْعَلُوا، وَإِنْ تَفْعَلُوا تَجِدُوهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا يَسْلُكُ بِكُمُ الطَّرِيقَ الْمُسْتَقِيمَ»(١).

(١) «ضعيف»: رواه الحاكم كتاب «معرفة الصحابة ﵃»، باب سؤال الناس عن الخلافة وجوابه ﷺ حديث رقم «٤٤٩١».

تعليق الذهبي في «التلخيص»: ضعيف.

والحديث فيه فضيل بن مرزوق وهو صدوق يهم وقد رمي بالبدعة وقد اختلف العلماء في شأنه.

قال المزي (٢٣/ ٣٠٧) قال المثنى بن معاذ بن معاذ الغيري عن أبيه: سألنا سفيان الثوريّ عنه فقال: ثقة، وقال الحسن بن علي الحلواني، عن الشافعي: سمعت ابن عيينه يقول: فضيل بن مرزوق ثقة. وقال أبو بكر الأثرم عن أحمد بن حنبل: لا أعلم إلا خيرًا. وقال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين: ثقة. وقال عبد الخالق بن منصور عن يحيى بن معين: صالح الحديث، ولكنه شديد التشيع وقال غيره عن يحيى لا بأس به.

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: صدوق، صالح الحديث، يهم كثيرًا، يكتب حديثه، قلت: يحتج به؟ قال: لا وقال النسائي: ضعيف. وقال أبو أحمد بن عيد: أرجو أنه لا بأس به....إلخ.

والخلاصة: فضيل بن مرزوق ضعيف.

والحديث كذلك عند ابن عساكر (٤٤/ ٢٣٥).

وقال عنه البزار في «المسند»: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن علي بن أبي طالب ﵁ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد.

وقال الدارقطني: تفرد به الحسن بن قتيبة عن يونس عن أبيه والحسن متروك. وقال المصنف: قلت: وقد رويناه عن سفيان عن أبي إسحاق إلا أنه اختلف عن زيد بن يثيع فتارة يقول عن سلمان وتارة عن حذيفة. وانظر: أحمد (١/ ١٠٩)، رقم «٨٥٩» وضعف إسناده الشيخ شعيب. وتارة يقول الراوي لا أدري أذكر حذيفة أم لا. وانظر: «أسد الغابة» (١/ ٨٠٠)، والحقيقة أن الحديث فيه علتان:

الأولى: زيد بن يثيع، وهو وإن قال عنه الحافظ في «التقريب» (٢١٦٠): ثقة مخضرم! فالصحيح فيه أنه مجهول؛ فإنه لم يرو عنه سوى أبي إسحاق البيعي ولم يوثقه إلا العجلي وابن حبان، وتوثيقهما غير موثوق ها هنا، ولهذا مال الذهبي إلى تجهيله في «الميزان» (١/ ١٠٧) بقوله: ما روى عنه سوى أبي إسحاق.

الثانية: عنعنة أبي إسحاق السبيعي، وهو مشهور بالتدليس، وكان قد اختلط.

وطريق أحمد في «المسند» ففيه عبد الحميد بن أبي جعفر ولم أقف على توثيق واضح فيه إلا ما كان من قول أحمد فيما رواه عنه ابنه في «العلل» (٣/ ١٤٠): أن شريكًا أثنى عليه. =

عُثْمَانُ بْنُ عُمَيْرٍ هَذَا هُوَ أَبُو الْيَقْظَانِ.

الحديث الأول من رواته علي ﵁ وهو الإمام المنصف والعالم بالكتاب والسنة الديِّن الورع، ولذلك لم يسعه إلا أن يذكر حديث النبي ﷺ في تقديم أبي بكر وعمر، ولا يتوقع من هذا الإمام القوّال بالحق أن يكون ممن حمل في قلبه أدنى عداوة لمن ﵃ وأرضاهم ولحبيبي رسول الله ﷺ أبي بكر وعمر ﵄.

والحديث توصيف رائع لحال الصحب الكرام الثلاثة، فالصحب الثلاثة وإن كانت تتوفر فيهم صفات الخير والبر والأمانة والزهد والقوة والإحسان، غير أن هناك صفات برزت عند كل واحد منهم فكان حَرِيًّا أن يوصف بها، فمن أبرز صفات الصديق أنه زاهد في الدنيا راغب في الآخرة، وهو قويٌّ في أمر الله وإن كان ضعيف البدن، وعمر ﵁ قويٌّ أمين، شديد في الحق لا تأخذه في الله لومة لائم، وعليٌّ هادٍ مهديٌّ يسلك بالمسلمين الطريق المستقيم لا يحيد يمنةً ولا يسرة، فرحمهم الله ورضي عنهم أجمعين.

= وقال أبو حاتم: شيخ كوفي. «الجرح والتعديل» (٦/ ١٧) ولم يرو عنه سوى اثنين، فهو مجهول الحال على التحقيق، وإن ذكره ابن حبان وابن شاهين في «الثقات» (١٦٠) فهما متساهلان في التوثيق كما هو معروف عند أهل الصنعة. وانظر: «تعجيل المنفعة» (١/ ٧٨٤).

وقول محقق بأن أحمد وثقه فلعله وهم أو سبق قلم، والمحقق لم يذكر المصدر فالحديث على كل حال ضعيف لا يحتج به.

وانظر: الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣/ ٣٠٢).

تخريج الحديث (١٤): «ضعيف»: رواه الحاكم كتاب «معرفة الصحابة ﵃»، باب: سؤال الناس عن الخلافة وجوابه ﷺ حديث رقم «٤٤٩٢».

والحديث رواه أيضًا الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣/ ٢٠٣)، (١١/ ٤٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٥/ ٦٤)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» رقم (٤٥).

والحديث فيه أبو اليقظان وقد ضُعِّفَ، وشريك لين الحديث فهو كذلك ضعيف ولا يتقوى بها قبله بل يزيده ضعفًا على ضعف. وانظر: التخريج السابق.

النَّبيُّ ﷺ أَفْطَنُ الْخَلْقِ كُلِّهِمْ وَأَبْعَدُهُمْ عَمَّا يُخِلُّ بأَفْعَالِهِ، سَمِعَ اللَّهَ يَقُولُ حِكَايَةً عَنْ كَلِيمِهِ حِينَ قَالَ لأَخِيهِ هَارُونَ ﴿ٱخْلُفْنِي فِي قَوْمِي﴾ فَكَانَ مِنْهُمْ مَا كَانَ مِنْ عِبَادَتِهِمُ الْعِجْلَ وَكَانَتْ تَوْبَتُهُمْ أَغْلَظَ تَوْبَةٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ أَوِ ٱخْرُجُواْ مِن دِيَٰرِكُم﴾.

فَحَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الاسْتِخْلَافِ عَلَيْهِمْ مَا نَزَلَ بِقَوْمِ مُوسَى فَاسْتَخْلَفَ اللَّهَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «اللَّهُ خَلِيفَتِي فِيكُمْ»، فَخَارَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ- لَهُمْ فَاسْتَخْلَفَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَهُوَ خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِشَارَةً وَخَلِيفَةُ اللَّهِ بَيَانًا، وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ضَعِيفٌ فِي بَدَنِهِ قَوِيٌّ فِي أَمْرِ اللَّهِ، وَأَنَّ عُمَرَ قَوِيٌّ فِي بَدَنِهِ قَوِيٌّ فِي أَمْرِ اللَّهِ، وَأَجْمَعَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ (١).

٨- قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ التَّاجِرُ، ثنا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، ثنا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحُمْرَانِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا رَأَيْتُ كَأَنَّ مِيزَانًا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ، فَوُزِنْتَ أَنْتَ وَأَبُو بَكْرٍ فَرَجَحْتَ أَنْتَ بِأَبِي بَكْرٍ، وَوُزِنَ عُمَرُ وَأَبُو بَكْرٍ فَرَجَحَ أَبُو بَكْرٍ، وَوُزِنَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ فَرَجَحَ عُمَرُ، ثُمَّ رُفِعَ الْمِيزَانُ، فَرَأَيْنَا الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» (٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

---

(١) «بحر الفوائد المسمى بمعاني الأخيار» للكلاباذي (١/ ٣٣٨).

(٢) «حسن»: رواه الحاكم كتاب: «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: رؤيا الميزان ووزن الخلفاء، خلافة النبوة ثلاثون عامًا ثم تكون ملكًا رقم الحديث (٤٤٩٤).

رواه الترمذي (٢٢٨٨)، وأبو داود (٤٦٣٤-٤٦٣٥).

وقد علق الذهبي في «التلخيص»: أشعث بن عبد الملك هذا ثقة ولكن ما احتجا به. وفي سماع الحسن من أبي بكرة خلاف وقد رجح البخاري السماع، ولذلك أخرج له في صحيحه، والحديث لا ينزل عن درجة الحسن وله شواهد كما في الحديث التالي له. وصححه الشيخ ناصر في تخريجه للترمذي، وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٥/ ٤٣) حديث رقم «٨١٣٦).

الحديث يوضح: أن النبي ﷺ هو خير الخلق أجمعين إذ وُزن بخير الأمة فرجح به، وأبو بكر خير من عمر وعمر خير من عثمان ثم يرفع الميزان وتظهر الفتن، ولذلك رُؤيت الكراهة في وجه النبي ﷺ.

ولذلك قال أهل العلم: قوله في الحديث: فرأينا الكراهة في وجه رسول الله ﷺ ذلك لما علم – من أن تأويل رفع الميزان انحطاط كل من الآخر، أن الراجح أفضل من المرجوح [1].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (... فبين النبي ﷺ أن ولاية هؤلاء خلافة نبوة ثم بعد ذلك ملك، وليس فيه ذكر علي؛ لأنه لم يجتمع الناس في زمانه، بل كانوا مختلفين لم ينتظم فيه خلافة النبوة ولا الملك)[2].

وبعد ذكر مجموعة أحاديث مشابهة لحديث الباب، قال شيخ الإسلام : (هذه الأحاديث ونحوها مما يستدل بها من قال: إن خلافته – يعني: أبا بكر– ثبتت بالنص، والمقصود هنا أن كثيرًا من أهل السنة يقولون: إن خلافته ثبتت بالنص وهم يسندون ذلك إلى أحاديث معروفة صحيحة ولا ريب أن قول هؤلاء أوجه من قول من يقول: إن خلافة علي أو العباس ثبتت بالنص، فإن هؤلاء ليس معهم إلا مجرد الكذب والبهتان الذي يَعلم بطلانَه بالضرورة كلُّ من كان عارفًا بأحوال الإسلام. أو استدلال بألفاظ لا تدل على ذلك كحديث استخلافه في غزوة تبوك ونحوه مما سنتكلم عليه – إن شاء الله تعالى– فيقال لهذا: إن وجب أن يكون الخليفة منصوصًا عليه كان القول بهذا النص أولى من القول بذاك. وإن لم يجب هذا بطل ذاك والتحقيق أن النبي ﷺ دل المسلمين على استخلاف أبي بكر وأرشدهم إليه بأمور متعددة من أقواله

---

(١) «عون المعبود» (١٢/ ٣٨٣-٣٨٦)، «تحفة الأحوذي» (٦/ ٥٦٧، ٥٦٦).

(٢) «منهاج السنة» (١/ ٣٥٦).

وأفعاله وأخبر بخلافته إخبار راض بذلك حامد له وعزم على أن يكتب بذلك عهدًا ثم علم أن المسلمين يجتمعون عليه، فترك الكتاب اكتفاء بها علم أن الله يختاره والمؤمنون من خلافة أبـي بكر ﵁ فلو كان التعيين مما يشتبه على الأمـة لبـينه النبي ﷺ بيانًا قاطعًا للعذر لكن لما دلتهم دلالات متعددة على أن أبا بكر هو المتعين وفهموا ذلك حصل المقصود والأحكام يبينها ﷺ بصيغة عامة، وتارة بصيغة خاصة، ولهذا قال عمر بن الخطاب في خطبته التي خطبها بمحضر من المهاجرين والأنصار وليس فيكم من يقطع إليه الأعناق مثل أبي بكر. رواه البخاري ومسلم(١).

٩- قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وشـاهده حـديث سعيد بن جمهان عن سفيـنة الـذي: «حَـدَّثَنَا أَبُـو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا حُمَيْدُ بْنُ عَيَّاشٍ الرَّمْلِيُّ، ثنا الْمُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمْهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ﵂، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «أَيُّكُمْ رَأَى اللَّيْلَةَ رُؤْيَا؟» قَالَ: فَصَلَّى ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ رَأَى رُؤْيَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا رَأَيْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّ مِيزَانًا دُلِّيَ بِهِ مِنَ السَّمَاءِ، فَوُضِعْتَ فِي كِفَّةٍ، وَوُضِعَ أَبُو بَكْرٍ مِنْ كِفَّةٍ أُخْرَى، فَرَجَحْتَ بِأَبِي بَكْرٍ، فَرُفِعْتَ وَتُرِكَ أَبُو بَكْرٍ مَكَانَهُ، فَجِيءَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَوُضِعَ فِي الْكِفَّةِ الْأُخْرَى، فَرَجَحَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَرُفِعَ أَبُو بَكْرٍ، وَجِيءَ بِعُثْمَانَ فَوُضِعَ فِي الْكِفَّةِ الْأُخْرَى، فَرَجَحَ عُمَرُ بِعُثْمَانَ، ثُمَّ رُفِعَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ وَرُفِعَ الْمِيزَانُ، قَالَ: فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «خِلَافَةُ النُّبُوَّةِ ثَلَاثُونَ عَامًا، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا» قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُمْهَانَ: فَقَالَ لِي سَفِينَةُ: (أَمْسِكْ سَنَتَيْ أَبِي بَكْرٍ، وَعَشْرَ عُمَرَ، وَاثْنَتَيْ عَشْرَةَ عُثْمَانَ، وَسِتَّ عَلِيٍّ، ﵃ أَجْمَعِينَ»(٢).

(١) «منهاج السنة» (١/ ٣٥٦).

(٢) «حسن»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة ﵃»، باب: خلافة النبوة ثلاثون عامًا ثم تكون ملكًا=

وَقَدْ أُسْنِدَتْ هَذِهِ الرِّوَايَاتُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

والحديث بمعنى الحديث السابق ولكن فيه زيادة تحديد مدة خلافة النبوة وأنها ثلاثون عامًا ثم يكون الملك، وقد بين سعيد بن جهمان عن سفينة، تقسيم هذه المدة على الخلفاء الأربعة، وإن كان لم يضف مدة الحسن بن علي التي بها تتم الثلاثين عامًا.

قال الحكيم الترمذي: فمضى أبو بكر محمودًا بنعمة الله تعالى عليه في الخلافة، ثم نظر بحظه من الله تعالى وبما وجد من تأييد الله تعالى بعد الرسول ﷺ نظرًا شافيًا لحق الله ثم لنفسه فلم ير أحدًا أحق بأن يخلف خلافة رسول الله ﷺ من عمر رضي الله عنه، وقد كان المهاجرون والأنصار حوله فاختار منهم عمر رضي الله عنه ورأى الحق له حتى جادلوه فقالوا له استخلفت علينا فظًّا غليظًا، فماذا تقول لربك، قال: أتهددوني وتخوفوني بربي، أقول: استخلفت عليهم يا رب خير أهلك فمضى بسبيله وولي الأمر عمر من بعده فحقق فراسة أبي بكر رضي الله عنه وإلهامه ووطَّأَ الإسلام ومَهَّدَهُ وزيَّنَهُ وأعَزَّهُ، وقال فيه النبي ﷺ: «ما من أمة إلا ولها محدث فإن يك في أمتي فعمر منهم». وقال: «إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ». وقال أيضًا ﷺ: «الْحَقُّ بَعْدِي مَعَ عُمَرَ حَيْثُ كَانَ».

وقال: «لَوْ كَانَ بَعْدِي نَبِيٌّ لَكَانَ عُمَر».

=حديث رقم (٤٤٩٥) واعتبره الحاكم رحمه الله شاهدًا للحديث السابق.

والحديث يشهد له الحديث السابق، وإن كان مؤمل بن إسماعيل سيء الحفظ وقد أخرجه البزار في «المجمع» (١٧٨/٥) من طريق مؤمل بن إسماعيل قال: مؤمل وثقه ابن معين وابن حبان، وضعفه البخاري وغيره وبقية رجاله ثقات، وله شواهد عن ابن عمر عند أحمد والطبراني، وكذلك عن أسامة بن شريك كما في «المجمع» (٩/ ٥٨-٥٩).

أضف إلى ذلك أن سعيد بن جهمان صدوق له أفراد كما قال ابن حجر، وقال الذهبي: صدوق وسط، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، والحديث على أي حال يحسن للشواهد التي ذكرت، والله أعلم.

قد امتثل أبو بكر رضي الله عنه هذه الأشياء مع إلهامه وفراسته فاستخلفه ففتح الله الفتوح على يده ومصر الأمصار ودر الأرزاق وبث السرايا وجنودَ الله في نواحي أقطار الأرض حتى تمهد الإسلام في الوطن الذي منه بدأ ثم، أكرمه الله تعالى بالشهادة ففوض ذلك إلى ستة نفر أزكن فيهم الخير وأحسن بهم الظن ولو وجد فيهم مساغًا للفراسة أو حظًّا من الإلهام لنص باسمه ولكنه انسد عليه باب الفراسة وانقطع حظ الإلهام فرأى التفويض إلى هؤلاء خيرًا من إهمال أمر الأمة، فقُبض إلى الله وترك الأمر شورى بينهم فاختاروا من بينهم واحدًا بعد الاحتياط والتأني والتشاور وافتقدت الأمة وزارة الرسالة وحضرت نوبة وزارة النبوة فاتفق أمر السنة على أحد وزيري النبوة إذ لم يبق منهم من الأربعة إلا هذين عثمان وعلي رضي الله عنهما فلم يزالوا يستخيرون الله تعالى حتى اتفقوا على عثمان رضي الله عنه ثم أقبلت الدنيا وجاء كفران النعمة وهاجت الفتنة وعز اليقين وأدبر الحق راجعًا إلى الله تعالى عند إقبال الدنيا وذهبت حياة القلوب لكفران النعمة وتبديل الأمور وغلبة الهوى حتى قتل عثمان رضي الله عنه فجاءت نوبة علي كرم الله وجهه والزمان بتلك الحال فلم يكن لوزارة النبوة من القوة ما يقوم مقام أبي بكر ولا مقام عمر رضي الله عنهما: بايعوا أبا بكر -رضي الله عنه- وسلُّوا على أهل الردة سيوفَهم، فلم يغمدوها، ولم يخذلوه ولم ينكثوا البيعة وبقي السيف مسلولًا إلى انقضاء وزارة الرسالة، بموت عمر رضي الله عنه وبايعوا عليًّا كرم الله وجهه في وقته وقد نكثوا بيعته وسلوا السيوف، عليه وآخرون بايعوه وسلوا السيوف له ثم خرَّجوا عليه مارقيه، وآخرون بايعوه وسلوا السيوف له وهم أهل الكوفة ثم خذلوه، وآخرون امتنعوا من بيعته وأبوا خلافته وحاربوه [1].

---

(١) «نوادر الأصول» (٣/ ١٣٧).

وقول النبي ﷺ خلافة النبوة ثلاثون عامًا معنى ذلك أن هناك خلفاء غيرهم على غير النبوة، ولا مانع من تسميتهم بالخلفاء، فقد قال الإمام ابن تيمية: يجوز تسمية مَن بعد الخلفاء الراشدين خلفاءَ، وإن كانوا ملوكًا، ولم يكونوا خلفاء بدليل ما رواه البخاري ومسلم قال: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَتَكُونُ خُلَفَاءُ فَتَكْثُرُ»، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ، فَالْأَوَّلِ، وَأَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ، فَإِنَّ اللهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ».

وكلمة تكثر: تفيد الكثرة ولا يمكن حصرها بالخلفاء الراشدين الأربعة [١].

قال ابن كثير معلقًا على «خلافة النبوة ثلاثون عامًا ثم يؤتي الله ملكه من يشاء»: (وهذا الحديث فيه رد صريح على المنكرين لخلافة الثلاثة، وعلى الذين ينكرون خلافة علي بن أبي طالب) [٢].

١٠- قال الحاكم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: أَخْبَرْنَاهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيِّ بْنِ رُسْتُمٍ، ثنا مُوسَى بْنُ هَارُونَ الْبُرْدِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنهما -، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُرِيَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ صَالِحٌ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه نِيطَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنِيطَ عُمَرُ بِأَبِي بَكْرٍ وَنِيطَ عُثْمَانُ بِعُمَرَ»، قَالَ جَابِرٌ: «فَلَمَّا قُمْنَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَا: الرَّجُلُ الصَّالِحُ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَمَّا مَا ذُكِرَ مِنْ نَوْطِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا فَهُمْ وُلَاةُ هَذَا الْأَمْرِ الَّذِي بَعَثَ اللهُ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ».

---

(١) انظر: «العواصم من القواصم» لابن العربي المالكي (٢٠٩).
(٢) «البداية والنهاية» (٦/ ٢٠٥). بتصرف

وَلِعَاقِبَةِ هَذَا الْحَدِيثِ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ(١).

الحديث فيه دلالة واضحة على استقرار أمر الولاية عند الصحابة حتى في حياة النبي ﷺ بدليل تأويلهم للرؤيا التي رأى رسول الله ﷺ. وهذا فيه أشد الرد على الذين يزعمون أن الأئمة الثلاثة اغتصبوا الخلافة من علي وأنه أحق بها، وأهل الحق لا ينكرون أحقية علي بالخلافة ولكنها بعد خلافة الثلاثة كما حصل وأيده الواقع. والله أعلم.

١١- قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ بَالَوَيْهِ، -مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ- ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْن أَبِي شَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثنا هُشَيْمٌ، عَنِ الْعَوَّامِ بْن حَوْشَب، عَنْ سُلَيْمَانَ بْن أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخِلَافَةُ بِالْمَدِينَةِ وَالْمُلْكُ بِالشَّامِ».

(١) «إسناده ضعيف»: والحديث حسن لغيره رواه الحاكم كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: خلافة النبوة ثلاثون عامًا ثم تكون ملكًا، حديث رقم «٤٤٩٦»، وعلق عليه الذهبي في «التلخيص» بقوله: صحيح.
وعمرو بن أبان بن عثمان بن عفان من صغار التابعين وهو مقبول الحديث قال ابن حبان عنه: لا أدري أسمع من جابر أم لا - يعني: عَمْرًا- وانفرد بتوثيقه. وبعد ذلك جنح الحاكم لإرسال الحديث على خلاف عادته في قبوله «زيادة الثقة» (٣/ ١٠٢).
قال الدارمي: فسمعت يحيى بن معين يقول: محمد بن حرب بسند هذا الحديث والناس يحدثون به عن الزهري مرسلًا إنما هو عمرو بن أبان، ولم يكن لأبان بن عثمان ابن يقال له عمرو: وهذه علة أخرى للسند وإن كان الحديث صحيح لشواهده الأخرى والحديث عند أبي داود في «السنن» (٤٦٣٦) وابن حبان في «صحيحه» وقد اختلفا فيه، فقال أبو داود: رواه يونس وشعيب ولم يذكرا فيه عمرًا. قال المنذري، فالإسناد منقطع؛ لأن الزهري لم يسمع من جابر.

هذا حديث صحيح [١].

الحديث فيه تنبيه على أن الخلافة الحقيقية ما توجد في مكان صاحب النبوة على اتفاق جمهور الصحابة من أهل الحل والعقد وأن لا عبرة في الحقيقة بأهل الحل والعقد في غير ذلك المكان ومن أمثال غير ذلك المكان، وإنما ينعقد بطريق التسلط التي تسمى ملكًا للضرورة الداعية إلى نظام حال العامة ولئلا يؤدي إلى الفتنة الطامة والله تعالى أعلم [٢].

وأخبر في حديث آخر بأن هناك ثلاثة أدوار: عهد نبوة ورحمة، عهد خلافة ورحمة، عهد ملك وسلطان، فانتهى الدور الأول بالنبي ﷺ والثاني بعلي رضي الله عنه كما مر، وقد كان هذا الدور بالحقيقة ذيلًا للأول وجزءًا لازمًا له، كما هو سنة الله في دعوة الأديان وتوثيق عرى الشرائع، حيث يجعل الله لكل نبي خلفاء يقومون بعده بدعوته، ويوطِّدون دعائم شريعته، ثم جاء بعد هذا وذلك الدور الثالث، دور حكومة وملك عضوض، وهو باق على حاله إلى الآن.

١٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، ثنا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا وُهَيْبٌ، ثنا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، ثنا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ خُطَبَاءُ الْأَنْصَارِ فَجَعَلَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ، يَقُولُ:

---

(١) «ضعيف»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب«معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: الخلافة بالمدينة والملك بالشام. حديث رقم (٤٤٩٧).
تعليق الذهبي في «التلخيص»: سليمان بن أبي سليمان وأبوه مجهولان.
وقد ضعفه الشيخ ناصر في «الجامع الصغير وزيادته» (٦٦٩٤).
وأخرج الحديث البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ١٥)، وابن عساكر (١/ ١٨٣) وما سبق عن أبي هريرة مرفوعًا.
وقد ورد عنه موقوفًا أخرجه نعيم بن حماد في «الفتن» (١/ ١٤) رقم (٢٤٨)، والديلمي (٢/ ٢٠٧) رقم (٣٠٢٣)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٧٦٦) رقم (١٢٧٧)، وقال: لا يصح.
(٢) «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» (١٥/ ٣٥٧).

يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنْكُمْ قَرَنَ مَعَهُ رَجُلًا مِنَّا، فَنَرَى أَنْ يَلِيَ هَذَا الأَمْرَ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا مِنْكُمْ وَالْآخَرُ مِنَّا، قَالَ: فَتَتَابَعَتْ خُطَبَاءُ الأَنْصَارِ عَلَى ذَلِكَ، فَقَامَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَإِنَّ الإِمَامَ يَكُونُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَنَحْنُ أَنْصَارُهُ كَمَا كُنَّا أَنْصَارَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، فَقَالَ: «جَزَاكُمُ اللهُ خَيْرًا يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، وَثَبَّتَ قَائِلَكُمْ» ثُمَّ قَالَ: «أَمَا لَوْ فَعَلْتُمْ غَيْرَ ذَلِكَ لَمَا صَالَحْنَاكُمْ» ثُمَّ أَخَذَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ بِيَدِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ، فَبَايِعُوهُ، ثُمَّ انْطَلَقُوا، فَلَمَّا قَعَدَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ نَظَرَ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ فَلَمْ يَرَ عَلِيًّا فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقَالَ: نَاسٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَأَتَوْا بِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَخَتَنُهُ أَرَدْتَ أَنْ تَشُقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ؟ فَقَالَ: لَا تَثْرِيبَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَبَايَعَهُ، ثُمَّ لَمْ يَرَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ فَسَأَلَ عَنْهُ حَتَّى جَاءُوا بِهِ، فَقَالَ: ابْنُ عَمَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَحَوَارِيُّهُ أَرَدْتَ أَنْ تَشُقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ: لَا تَثْرِيبَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَبَايَعَاهُ»[(١)].

---

(١) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم» باب: ذكر الاختلاف في أمر الخلافة ثم الإجماع على خلافة أبي بكر رضي الله عنه. حديث رقم (٤٥١٤).

والحديث في «السنن الكبرى» للبيهقي (٨/ ١٤٣) رقم (١٦٩٧٩) وفي الاعتقاد كذلك له (٣٢٨)، «تاريخ دمشق» (٣٠/ ٢٧٧).

وأخرجه ابن سعد (٣/ ٢١٢)، أحمد في «المسند» (٥/ ١٨٥)، ومسند أبي داود الطيالسي (٢٦٦٣)، وقال في «المجمع» بعد عزوه للإمام أحمد والطبراني رجاله رجال الصحيح (٦/ ١٨٣).

قال ابن كثير: رواه البيهقي عن الحاكم وأبي محمد المقري، وقد رواه علي ابن عاصم عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدريّ، قال: (وهذا إسناد صحيح محفوظ من حديث أبي نضرة، المنذر بن مالك عن أبي سعيد سعد بن مالك قال: وفيه فائدة جليلة وهي مبايعة علي بن أبي طالب إما في أول يوم أو اليوم الثاني من الوفاة، وهذا حق، فإن عليَّ بن أبي طالب لم يفارق الصديق في وقت من الأوقات ولم ينقطع في صلاة من الصلوات خلفه.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

والحديث يبين أن الخلاف بعد وفاة النبي ﷺ كان خلافًا يسيرًا ثم آب المسلمون إلى رشدهم لما ذكرت لهم الأدلة وتكلم عقلاء المسلمين وحكماؤهم واستقر الأمر على أن أبا بكر هو الخليفة، ولما جلس أبو بكر على المنبر واستقر له الأمر، نظر فلم ير عليًّا وهو دليل على حرص على مِثل عليٍّ من قادة الناس وسادتهم وأصحاب الأثر فيهم، ولما أتى عليٌّ لامه أبو بكر لومًا لطيفًا إذ رأى منصبه يجل عن أن يتأخر عن المبايعة ويحدث شقًّا في عصا المسلمين وهو ابن عم رسول الله وصهره، فاعتذر عليٌّ وبايع أبا بكر، وكذلك الزبير لم يره أبو بكر والزبير من رؤوس الناس، فما كان له أن يتخلف عن البيعة، ولما أتى اعتذر بعد عتاب خفيف وبايع الصديق.

ورد في رواية أحمد: فتكلم أبو بكر رضي الله عنه فلم يترك شيئًا أنزل في الأنصار ولا ذكره رسول الله ﷺ من شأنهم إلا وذكره، وقال: ولقد علمتم أن رسول الله ﷺ قال: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا، سَلَكْتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ»، وَلَقَدْ عَلِمْتَ يَا سَعْدُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ، وَأَنْتَ قَاعِدٌ: «قُرَيْشٌ وُلاةُ هَذَا الْأَمْرِ، فَبَرُّ النَّاسِ تَبَعٌ لِبَرِّهِمْ، وَفَاجِرُهُمْ تَبَعٌ لِفَاجِرِهِمْ». قَالَ: فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: صَدَقْتَ، نَحْنُ الْوُزَرَاءُ، وَأَنْتُمُ الْأُمَرَاءُ)[1].

فأنت ترى كيف استطاع الصديق رضي الله عنه أن يدخل إلى نفوس الأنصار فيقنعهم بما رآه هو الحق من غير أن يعرِّض المسلمين للفتنة، فأثنى على إسلام يقصد منه إنصاف المخالف وامتصاص غضبه، وانتزاع بواعث الأثرة والأنانية في نفسه ليكون مهيأ لقبول الحق إذا تبين له، وقد كان في هدي النبي ﷺ الكثير من الأمثلة التي تدل على

(١) «مسند أحمد» (١/ ٥).

ذلك، ثم توصل أبو بكر من ذلك إلى أن فضلهم وإن كان كبيرًا لا يعني أحقيتهم في الخلافة؛ لأن النبي ﷺ قد نصَّ على أن المهاجرين من قريش هم المقدمون في هذا الأمر (١).

وقد ذكر ابن العربي المالكي أن أبا بكر استدل على أن أمر الخلافة في قريش بوصية رسول الله ﷺ بالأنصار خيرًا، وأن يقبلوا من محسنهم ويتجاوزوا عن مسيئهم، احتج به أبو بكر على الأنصار.

قوله: إن الله سمانا (الصديقين) وسماكم (المفلحين) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾[الحشر: ٨، ٩] وقد أمركم أن تكونوا معنا حيثما كنا فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾[التوبة: ١١٩]، إلى غير ذلك من الأقوال المصيبة، والأدلة القوية، فتذكرت الأنصار ذلك وانقادت إليه (٢).

وقد انعقد الإجماع من الأئمة سلفًا وخلفًا على خلافة أبي بكر الصديق لفضله وسابقته وتقديم النبي ﷺ إياه في الصلوات على جميع الصحابة، وقد فهمَ أصحابُ النبي ﷺ مرادَ المصطفى ﷺ من تقديمه في الصلاة فأجمعوا على تقديمه في الخلافة ومتابعته ولم يتخلف منهم أحد ولم يكن الرب جل وعلا ليجمعهم على ضلالة

(٢) «التاريخ الإسلامي» (٩/ ٢٤).
(١) «العواصم من القواصم» (١٠).

فبايعوه طائعين، وكانوا لأوامره ممتثلين ولم يعارض أحد في تقديمه (١).

فعندما سئل سعيد بن زيد: متى بويع أبو بكر؟ قال: يوم مات رسول الله ﷺ كرهوا أن يبقوا بعض يوم وليسوا في جماعة (٢).

قال الخطيب البغدادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أجمع المهاجرون والأنصار على خلافة أبي بكر، قالوا له: يا خليفة رسول الله ﷺ ولم يسم أحد بعده خليفة، وقيل: إنه قبض النبي ﷺ عن ثلاثين ألف مسلم، كلٌّ قال لأبي بكر: يا خليفة رسول الله ﷺ! ورضوا به من بعده ﷺ (٣).

وقال أبو الحسن الأشعري: أثنى الله عز وجل على المهاجرين والأنصار والسابقين إلى الإسلام، ونطق القرآن يمدح المهاجرين والأنصار في مواضع كثيرة، وأثنى على أهل بيعة الرضوان فقال عز وجل: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨].

وقد أجمع هؤلاء الذين أثنى الله عليهم ومدحهم على إمامة أبي بكر الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وسموه خليفة رسول الله ﷺ وبايعوه وانقادوا له وأقروا له بالفضل، وكان أفضل الجماعة في جميع الخصال التي يستحق بها الإمامة من العلم والزهد وقوة الرأي وسياسة الأمة وغير ذلك (٤).

وقال الجويني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أما إمامة أبي بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فقد ثبتت بإجماع الصحابة فإنهم أطبقوا على ذلك بالطاعة والانقياد لحكمه... وما تخرص به الغلاة من إبداء عليٍّ

(١) «عقيدة أهل السنة في الصحابة» (٢/ ٥٥٠).
(٢) أباطيل يجب أن تمحى من التاريخ (١٠١).
(٣) «تاريخ بغداد» (١٠/ ١٣٠-١٣١).
(٤) «الإبانة عن أصول الديانة» (٦٦).

شراسًا (١)، وشماسًا (٢)، في عقد البيعة له كذب صريح، نعم لم يكن رضي الله عنه في السقيفة، وكان مستخليًا بنفسه قد استفزه الحزن على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم دخل فيما دخل الناس فيه وبايع أبا بكر على ملأ من الأشهاد (٣).

وقال الباقلاني في معرض ذكره للإجماع على خلافة الصديق رضي الله عنه وكان رضي الله عنه مفروض الطاعة لإجماع المسلمين على طاعته وإمامته وانقيادهم له حتى قال أمير المؤمنين علي رضي الله عنه مجيبًا لقوله رضي الله عنه: (أقيلوني فلست بخيركم، فقال: لا نقيلك ولا نستقيلك قدمك رسول الله صلى الله عليه وسلم لديننا ألا نرضاك لدنيانا) يعني بذلك حين قدمه للإمامة في الصلاة مع حضوره واستنابته في إمارة الحج فأمرك علينا، وكان رضي الله عنه أفضل الأمة وأرجحهم إيمانًا وأكملهم فهمًا وأوفرهم علمًا (٤).

- ترتيب الخلافة:

١٣- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، بِبَغْدَادَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا نَصْرُ بْنُ مَنْصُورٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا بِشْرُ بْنُ الْحَارِثِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، ثنا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: (بَعَثَنِي بَنُو الْمُصْطَلِقِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالُوا: سَلْ لَنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى مَنْ نَدْفَعُ صَدَقَاتِنَا بَعْدَكَ؟ قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «إِلَى أَبِي بَكْرٍ» فَأَتَيْتُهُمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ، فَقَالُوا: ارْجِعْ إِلَيْهِ فَسَلْهُ، فَإِنْ حَدَثَ بِأَبِي بَكْرٍ حَدَثٌ فَإِلَى مَنْ؟ فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «إِلَى عُمَرَ» فَأَتَيْتُهُمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ، فَقَالُوا: ارْجِعْ إِلَيْهِ فَسَلْهُ، فَإِنْ حَدَثَ بِعُمَرَ حَدَثٌ، فَإِلَى مَنْ؟ فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ:

(١) الشراس: شدة المعاملة.
(٢) شماسًا: أي صعب الخلق.
(٣) «الإرشاد» للجويني (٣٦١).بتصرف
(٤) انظر: «الإنصاف» للباقلاني (٦٥).

«إِلَى عُثْمَانَ» فَأَتَيْتُهُمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ، فَقَالُوا: ارْجِعْ إِلَيْهِ فَسَلْهُ، فَإِنْ حَدَثَ بِعُثْمَانَ حَدَثٌ فَإِلَى مَنْ؟ فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «إِنْ حَدَثَ بِعُثْمَانَ حَدَثٌ فَتَبًّا لَكُمُ الدَّهْرَ تَبًّا»(١). هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

والحديث يدل دلالة صريحة على ترتيب الخلفاء في الفضل، وكأنه إشارة إلى أمر الخلافة، فقد قدم النبي ﷺ أبا بكر في قبض الصدقات ثم عمر ثم عثمان، وقد علم أن الإمام هو الموكول إليه هذا الأمر.

والحديث يبين أيضًا فضلًا لبني المصطلق وحرصهم على الحفاظ على شعائر الإسلام وأداء الزكاة للإمام.

وفي الحديث إشارة صريحة إلى الفتنة التي جعلت في عهد عثمان وهي مقتله ظلمًا وعدوانًا، ثم الفتنه التي تلت خلافته والتي ازدحمت في عصر الإمام علي رضي الله عنه وتناقص الخير - لا شك- بانقضاء مدة الراشدين، ولا زالت الأمة كما أشار الصادق الذي لا ينطق عن الهوى يصيبها العنت إلى يوم الناس هذا. والله المستعان.

- شهادة علي لأبي بكر بالفضل والأحقية بالخلافة:

١٤- قال الحاكم رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، بِمَرْوَ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، ثنا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ

---

(١) «ضعيف»: رواه الحاكم كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: أمر النبي ﷺ لأبي بكر بإمامة الناس في الصلاة حديث رقم «٧/ ٤٥» وللحديث شاهد عند الطبراني (١٧/ ٤٧٤) لكنه لا يتقوى به لضعف أحد رواته وهو الفضل بن المختار. وانظر: «المجمع» (٥/ ١٧٨-١٧٩).
وضعف طريق الحاكم لوجود نصر بن منصور وهو أيد الفتح البزار المروزي وهو مجهول كما في «التهذيب»، وقد ذكر في «تاريخ بغداد» (١٣/ ٢٨٦) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.
وقد وهم الذهبي فعلق عليه في «التلخيص» بقوله: صحيح. وهذا خطأ منه ولا يشفع لذلك وجود شاهد الطبراني لضعفه أيضًا ضعفًا لا يجبر.

الْكِنْدِيِّ، عَنْ مُرَّةَ الطَّيِّب، قَالَ: (جَاءَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْب إِلَى عَلِيِّ بْن أَبِي طَالِب ﷺ، فَقَالَ: مَا بَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي أَقَلِّ قُرَيْش قِلَّةً وَأَذَلِّهَا ذَلَّةً - يَعْنِي أَبَا بَكْر -؟ وَاللَّهِ لَئِنْ شِئْتُ لَأَمْلَأَنَّهَا عَلَيْهِ خَيْلًا وَرِجَالًا، فَقَالَ عَلِيٌّ: «لَطَالَمَا عَادَيْتَ الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ يَا أَبَا سُفْيَانَ، فَلَمْ يَضُرَّهُ شَيْئًا إِنَّا وَجَدْنَا أَبَا بَكْرٍ لَهَا أَهْلا»[١].

الحديث دليل واضح على أن عليًّا ﷺ كان اختياره لأبي بكر طواعية ولم يجبر على إمارته كما تزعم بعض الفرق، والذين يزعمون أن عليًّا أُجبر على بيعة أبي بكر هم بذلك يطعنون فيه ويصفونه بالخوف والجبن وهو الأسد شجاعة، فإنا وإياهم متفقون على شجاعته ﷺ، وعليٌّ كان له من الأسباب المادية ما يؤهله للإنكار والاعتراض على خلافة أبي بكر - لو أراد ذلك- حتى دون الحاجة إلى نصٍّ من النبي ﷺ كما تزعم بعض الفرق، ثم كونه ابن عم النبي ﷺ وزوج ابنته وأشرفهم نسبًا، بل كانت لتؤيده بنو هاشم كلها وهم من هم في العرب، وذا بنو أعمامهم بنو عبد شمس، فهذان هما أعظم أحياء قريش في حين كانت بنو تميم من أضعف قريش عزة ومنعة، فلو كان عليّ ﷺ له أدنى حق في الخلافة لاستطاع أن يملأها عليهم خيلًا ورجلًا، كما عرض عليه أبو سفيان في النص السابق.

والنص فيه رد على من يقول بذلك من وجوه:

أولاها: نقض خرافة تهديدهم عليًّا وإجباره على البيعة.

---

(١) «محتمل للتصحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة ﷺ»، باب: أمر النبي لأبي بكر بإمامة الناس في الصلاة رقم (٤٥١٩).
وأبو الشعثاء الكندي أحد المجاهيل ليس له ذكر.
وقد ورد الخبر عند الطبري في «تاريخه» (٣/ ٢٠٩) من طريق ابن الحر، وإسناده صحيح إلى ابن الحر ولم أعرفه، وأظنه حصين بن مالك بن أبي الحر، وهو ثقة من كبار التابعين، فإن يكن هو فالقصة ثابتة. وانظر: «تاريخ الرسل والملوك» (٢/ ١٢٠).

الثانية: تصريحه بأحقية أبي بكر للخلافة ورضائه بذلك.

الثالثة: بيان موقف أبي سفيان من علي وميله إليه، رغم أن ذلك لم يكن تدينًا، بل عصبية وهوى لكنه يفيد في قطع ألسنة الطاعنين في أبي سفيان رضي الله عنه.

وقد ثبت عن عليٍّ رضي الله عنه من عدة طرق إنكاره أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد اختصه بشيء دون غيره من الصحابة ومن ذلك ما أخرجه أحمد والبخاري والترمذي والنسائي عن أبي جحيفة قال: (سَأَلْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه، هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِمَّا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ؟ وَفِي رِوَايَةٍ: مِمَا لَيْسَ عِنْدَ النَّاسِ؟ فَقَالَ: (وَالَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، مَا عِنْدَنَا إِلَّا مَا فِي الْقُرْآنِ، إِلَّا فَهْمًا يُعْطَى رَجُلٌ فِي كِتَابِهِ، وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ) قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: (العَقْلُ، وَفِكَاكُ الأَسِيرِ، وَأَنْ لاَ يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ)[(١)].

- **أولى اثنين بالخلافة بعد النبيّ صلى الله عليه وسلم:**

١٥ - قال الحاكم رحمه الله تعالى: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنْبَأَ وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُسْتَخْلِفًا لَاسْتَخْلَفَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما»[(٢)]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

الحديث يبين أولًا: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يستخلف أحدًا بعده، أي: لم ينص على خلافة أحدٍ، وهذا فيه تكذيب الذين يزعمون أنه صلى الله عليه وسلم نص على خلافة عليّ.

---

(١) أحمد (١/ ٧٩)، البخاري (١/ ٣٦)، (٤/ ٣٠)، (٨/ ٤٥، ٤٧)، الترمذي (٢/ ٣١١)، النسائي (٨/ ٢٢٣).

(٢) «صحيح»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: يتجلى الله لعباده عامة ولأبي بكر خاصة حيث رقم (٤٥٢١). علق الذهبي عليه في «التلخيص»: على شرط البخاري ومسلم.

ثانيًا: أن عليًّا رضي الله عنه ليس بأولى بالخلافة من أبي بكر وعمر، بل هما مقدمان عليه، وقد أكد هذا الكلام في مواطن كثيرة.

ثالثًا: أنهما -أعني أبا بكر وعمر- أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ وأحقهم بالخلافة.

- **إجماع الصحابة على خلافة أبي بكر رضي الله عنه:**

١٦ - قال الحاكم رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَا: ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، ثنا عَاصِمٌ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «مَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ، وَمَا رَآهُ الْمُسْلِمُونَ سَيِّئًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ سَيِّءٌ، وَقَدْ رَأَى الصَّحَابَةُ جَمِيعًا أَنْ يَسْتَخْلِفُوا أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه»(١).

(١) «صحيح موقوفًا»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: يتجلى الله لعباده عامة ولأبي بكر خاصة حديث رقم (٤٥٢٢).
علق عليه الذهبي في «التلخيص» بقوله: صحيح.
والحديث رجاله محتج بهم، والقطيعي ترجم له الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٢١٠) وقال عنه: الشيخ العالم المحدث مسند الوقت.
أما قول عبد الله: (ما رأى المسلمون حسنًا فهو عند الله حسن، وما رآه المسلمون سيئًا فهو عند الله سيء) فقد أخرجه أحمد من حديث ابن مسعود موقوفًا عليه (١/ ٣٨٩)، وقد حسنه السخاويّ في «المقاصد الحسنة» وصححه أحمد شاكر حديث (٣٦٠٠).
فالحديث عند أحمد في «مسنده» (١/ ٣٧٩/ ٣٦٠٠) كما ذكرت، والحاكم أصلًا رواه من طريق أحمد في «مستدركه»، والبزار في «البحر الزخار» (٥/ ٢١٢، ١٨١٦)، والقطيعي في «زوائد فضائل الصحابة» (٥٤١)، والآجري في «الشريعة» (٢/ ٤١٣، ٤١٤، ١٢٠٤، ١٢٠٥، ١٢٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٩/ ١١٢، ٨٥٨٢)، وابن النقور في «فوائده» (٣٢)، وابن الأعرابي في «معجمه».
وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٧٨)، (٨/ ٢٥٣) رجاله موثقون وتابعه ابن عيينة عن زر به.
ذكره الدارقطني في «العلل» (٥/ ٦٦)، وخالفهم نصير بن أبي الأشعث فرواه: عن عاصم عن المسيب بن رافع ومسلم بن صبيح عن ابن مسعود.
ذكره الدارقطني في «العلل» (٥/ ٦٦)، ونصير وثقه أبو حاتم وأبو زرعة وغيرهما وللأثر طرق آخرى.
أخرجه البزار في «البحر الزخار» (٥/ ١١٩، ١٧٠٢)، والطبراني في «الكبير» من طريق عبد السلام بن حرب عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله به. =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ أَصَحُّ مِنْهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ إِرْسَالًا.

أَخْبَرْنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَحْبُوبِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَ دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ اجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ إِلَى سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ فِي بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَأَتَيْتُ أُمَّ سَلَمَةَ، فَقُلْتُ: لَهَا بَايَعَ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ».

الحديث فيه إجماع الصحابة على اختيار أبي بكر رضي الله عنه للخلافة، وإجماعهم لا شك أنه حجة ملزمة؛ لأنهم خير القرون ولا تجتمع أمة النبي ﷺ على الضلالة أبدًا.

قال الشيخ الألباني في «السلسلة الضعيفة» معلقًا على هذا الأثر: لا أصل له مرفوعًا، وإنما ورد موقوفًا على ابن مسعود، قال الإمام الشافعيّ في «الأثر الصحيح»: من استحسن فقد شرع، قال ابن مسعود في «الأثر الصحيح»: (اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم عليكم بالأمر العتيق).

قلت: وكأن الشيخ رحمه الله تعالى ضعف الحديث استنكارًا لمعناه ثم استشهد بقول الشافعي السابق، وهذا خطأ منه رحمه الله تعالى؛ لأن ابن مسعود استشهد بالكلام على الإجماع لا على الاستحسان الذي يعنيه الإمام الشافعي هنا، والشافعي في هذه المقالة، لا يعني الاستحسان المبني على النص والمصلحة، وإنما أنكر الاستحسان المبني على الهوى والتشهّي[1] - والله أعلم-.

= قال البزار: (وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله إلا عبد السلام وعبد السلام ثقة حافظ له مناكير، كما في «التقريب» (١/ ٥٩٩)، وخالفه ابن عيينة فرواه عن الأعمش عن مالك بن الحارث عن ابن مسعود.

وبلفظ: (المؤمنون حسنًا فهو عند الله حسن) عند الطبراني في «الكبير» (٩/ ١١٣).

(١) «سنده صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: يتجلى الله لعباده عامة ولأبي بكر خاصة حديث رقم (٤٥٢٣). والسند صحيح والحاكم يرى أن فيه إرسالًا.

الحديث ينقل كذلك إجماع الصحابة على بيعة الصديق ﷺ، وهو دليل على أهمية أمر الخلافة، وأنه لا تقوم أمور الدين والدنيا إلا بذلك ومن ثم فإنه بمجرد أنه قبض النبي ﷺ كان أول ما اجتمع عليه الصحابة هو اختيار خليفة لتسيير أمر المسلمين والقيام على مصالح الناس.

- أبو بكر هو خير الناس بعد النبي ﷺ:

١٧- أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُزَكِّي بِمَرْوَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحٍ الْمَدَائِنِيُّ، ثنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قِيلَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ: أَلَا تَسْتَخْلِفُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: «مَا اسْتَخْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْتَخْلِفُ، وَلَكِنْ إِنْ يُرِدُ اللَّهُ بِالنَّاسِ خَيْرًا، فَسَيَجْمَعُهُمْ بَعْدِي عَلَى خَيْرِهِمْ، كَمَا جَمَعَهُمْ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ عَلَى خَيْرِهِمْ»(١)

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

قال البيهقي: وفي هذا دلالة على عدم النص من النبي ﷺ على الإمام بعده مع ظهوره وانتشاره ولو كان موجودًا لانتشر وظهر كالقبلة وإهداء الصلاة وغيرهما مما تعم به البلوى ويجب على الأعيان، وحين لم يكن نصٌّ استدلوا بأمر النبي ﷺ أبا بكر بالصلاة بالمسلمين في مرضه على إمامته مع ما عرفوا من أهليته وكفايته واستجماعه شرائط الإمامة (٢). أ.هـ

(١) «ضعيف»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة ﷺ»، باب: يتجلى الله لعباده عامة ولأبي بكر خاصة حديث رقم «٤٥٢٣». علق عليه الذهبي في «التلخيص» بقوله: صحيح.
ورواه البيهقي في «الشعب» (٦/ ٦٧٣٥٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣/ ٢٢٣) رقم «١٠٢٠»، «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ٥/ ٧٨٥).
ومدار الحديث على شعيب بن ميمون، وشعيب قال البخاري: فيه نظر ولا يعلم لشعيب غير هذا الحديث انظر: «ذخيرة الحفاظ» (٣/ ١٧١٣).

(٢) «شعب الإيمان» (٦/ ٦).

وهذا دليل واضح على أن دعوى النص عليه (أعني عليًا) إنما من اختلاق بعض الغلاة الذين ملئت قلوبهم بالبغض والحقد لأصحاب رسول الله ﷺ به وأهله[١].

وهكذا نجد أن انتخاب الصديق قد تم بإجماع الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم- ولم يتخلف عنه أحد. ويقول العلامة ابن كثير رحمه الله تعالى: ومن تأمل ما ذكرناه ظهر إجماع الصحابة والأنصار على تقديم أبي بكر.

وظهر له برهان قوله عليه الصلاة والسلام. يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر. وظهر أن رسول الله ﷺ لم ينص على الخلافة علينا لأحد من الناس لا لأبي بكر كما قد زعمه طائفة من أهل السنة، ولا لعلي كما تقول طائفة، ولكن أشار إشارة قوية ليفهما كل ذي لب وعقل إلى الصديق [٢].

- خطاب أبي بكر بالخلافة من كافة الصحابة:

١٨- قال الحاكم رحمه الله تعالى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي خِلَافَتِهِ»[٣].

---

(١) «عقيدة أهل السنة في الصحابة» (٢/ ٦٢٠).

(٢) «السيرة النبوية» لابن كثير (١/ ٤٩٦). بتصرف

(٣) «ضعيف»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: مشي الخليفة وركوب الناس حديث رقم «٤٥٢٨).

والحديث ضعيف لوجود عبد الله بن محمد بن عقيل، قال محمد بن سعد: منكر الحديث، لا يحتجون بحديثه، وكان كثير العلم. قال علي: وكان يحيى بن سعيد لا يروي عنه. وقال يعقوب بن شيبة عن علي بن المديني، قال سفيان بن عيينة: رأيته يحدث نفسه فحملته على أنه قد تغير.

قال علي: ولم يرو عنه مالك بن أنس، ولا يحيى بن سعيد القطان، قال يعقوب: وهذان ممن ينتقي الرجال.

قال يعقوب، وابن عقيل: صدوق، وفي حديثه ضعف شديد جدًا.

وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب» (٦/ ١٥): (وقال العقيلي: كان فاضلًا خيرًا موصوفًا بالعباده، وكان في حفظه شيء، وقال ابن فراس: تكلم الناس فيه، وقال الساجي: كان من أهل الصدق، ولم يكن بمتقن في الحديث. =

وبإسناده عن جابر رضي الله عنه قال: جاءنا مال البحرين في خلافة أبي بكر.

الحديث فيه الإشارة إلى أبي بكر رضي الله عنه بالخلافة من الصحابي الجليل جابر بن عبد الله رضي الله عنهما والفقرة التالية له والتي بنفس السند تؤكد نفس المعنى وتبين الخير الذي كان فيه المسلمون في خلافة أبي بكر حين يساق إليه أموال البحرين ولا يساق - بالطبع - إلا للخليفة.

١٩- قال الحاكم رحمه الله تعالى: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ حَسَّانَ بْن مُحَمَّدٍ الْفَقِيهُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ قَالَ: جَاءَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ، وَالْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، فَقَالُوا: «يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم»(١).

عيينة والأقرع من الأعراب، وهو دليل آخر يعضد ما تقدم من شهادة الجميع لأبي بكر رضي الله عنه بالخلافة وولاية الأمر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٢٠- قال الحاكم رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَغَزَوْتُ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ»(٢).

= وقال الخطيب: كان سيء الحافظ، وقال ابن حبان: كان رديء الحفظ فيجيء بالخبر على غير سننه، فوجب مجانبة أخباره.

(١) «حسن»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: مشي الخليفة وركوب الناس حديث رقم (٤٥٢٩).

(٢) «سنده صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: مشي الخليفة وركوب الناس حديث رقم (٤٥٣٠).

طارق بن شهاب من صغار الصحابة الذين رأوا النبي ﷺ وأدرك خلافة أبي بكر وكان شابًا يستطيع الغزو في ذلك الحين، والحديث ليس فيه ما يمكن كثرة الكلام حوله.

٢١- قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ، بِمَرْوَ، ثنا أَبُو قِلَابَةَ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زَيْدٍ، ثنا أَسْلَمُ الْكُوفِيُّ، عَنْ مُرَّةَ الطَّيِّبِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَبَكَى، فَقُلْنَا: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، مَا هَذَا الْبُكَاءُ؟»[١].

- إجماع الصحابة على استخلاف أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا أَبِي، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَا: ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَجْمَعَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، وَاسْتَخْلَفُوا أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»[٢].

---

(١) رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»، باب: مشي الخليفة وركوب الناس حديث رقم (٤٥٣١).
(٢) رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»، باب: مشي الخليفة وركوب الناس حديث رقم (٤٥٣٢).

المبحث الثاني: صفات أبي بكر

- خير الخلفاء أبو بكر:

٢٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «وَلِينَا أَبُو بَكْرٍ فَكَانَ خَيْرَ خَلِيفَةِ اللَّهِ، وَأَرْحَمَهُ بِنَا، وَأَحْنَاهُ عَلَيْنَا»[(١)].

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

يشهد عبد الله بن جعفر رضي الله عنه لفترة أبي بكر المباركة في الخلافة، وقد شهد بعده خلافات غير أنه رأى أنها خير خلافة للمسلمين، فهو خير خليفة، قد كان بالناس رحيمًا حانيًا عليهم، وهي صفات تجعل الخليفة حريصًا على الخير الدائم لأمته، مما يجعلهم يحبونه ويتمنون بقاءه.

- حنكة أبي بكر في التعامل مع الناس:

٢٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، ثنا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «طُفْنَا بِغُرْفَةٍ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ حِينَ أَصَابَهُ وَجَعُهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَاطَّلَعَ عَلَيْنَا اطِّلَاعَةً فَقَالَ: «أَلَيْسَ تَرْضَوْنَ بِمَا أَصْنَعُ؟ قُلْنَا: بَلَى يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم»[(٢)].

---

(١) «سنده لا بأس به»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: مخاطبة الصحابة أبا بكر بيا خليفة رسول الله رقم (٤٥٢٥).

والحديث فيه إبراهيم بن المنذر، صدوق تكلم فيه أحمد لأجل القرآن وكذلك قال عند الذهبي: صدوق.

(٢) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: مشي الخليفة وركوب الناس حديث رقم (٤٥٢٦).

قال الذهبي في «التلخيص»: على شرط مسلم.

ورواه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ١٩٢). =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

الحديث فيه شدة حب الصحابة لأبي بكر وانشغالهم بأمره فقد كانوا يطوفون بحجرته قريبًا منه ليتحسسوا أحواله، وفيه كذلك، شدة حرص أبي بكر رضي الله عنه على أمور المسلمين، واختياره أحسن ما يرى لهم، وقد اختار لهم عمر أميرًا عليهم، ولم يكن في أهل الأرض في ذاك الوقت خير من عمر الذي اجتمع كل الناس على ولايته ورضوها ولم يتخلف منهم أحد، فكانت بركة على البلاد وباب خير العباد.

- تواضع أبي بكر رضي الله عنه:

٢٥- قال الحاكم رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ الْخَوْلَانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ رضي الله عنه، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه لَمَّا بَعَثَ الْجُيُوشَ نَحْوَ الشَّامِ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَعَمْرَو بْنَ الْعَاصِ، وَشُرَحْبِيلَ بْنَ حَسَنَةَ، مَشَى مَعَهُمْ حَتَّى بَلَغَ ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ، فَقَالُوا: «يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، تَمْشِي وَنَحْنُ رُكْبَانٌ»(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

=ورواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق»، ولكن بسياق أتم من ذلك وهو نفس سياق ابن سعد في «الطبقات» وذكر الحديث وفيه: (أطفنا بغرفة أبي بكر الصديق في مرضته، التي قبض فيها، قال: فقلنا: كيف أصبح أو كيف أمسى خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطلع علينا اطلاعةً فقال: ألستم ترضون بما أصنع، قلنا بلى قد رضينا، قال: وكانت عائشة هي تمرضه فقال: أما إني كنت حريصًا على أن أوفر في المسلمين فَيْأَهُم مع أني قد أصبت من اللحم واللبن فانظروا إذا رجعتم مني فانظروا ما كان عندنا فأبلغيه عمر، قال فذاك حيث عرفوا أنه استخلف عمر، قال: وما كان عنده دينار ولا درهم ما كان إلا خادم ولقمه ومحلب فلما رأى ذلك عمر يحمل إليه قال: يرحم الله أبا بكر لقد أتعب من بعده.

(١) «مرسل»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: مشي الخليفة وركوب الناس حديث رقم (٤٥٢٧).

وعلق عليه الذهبي في «التلخيص» بقوله: مرسل. وهو كما قال فإن ابن المسيب لم يدرك أبا بكر رضي الله عنه.

الحديث يوضح حرص أبي بكر ﵁ على متابعة شئون المسلمين، وهو في ذات الوقت يحاول أن يرفع معنويات الجيش الذي وجهه لمهمة صعبة، فهو يريد أن يقول لهم: أنا معكم بعد الله عز وجل، وهذا الأمر في غاية الأهمية وأنتم تقدمون عملًا عظيمًا يستدعي أن أمشي معكم، والحديث فيه دلالة واضحة على تواضع أبي بكر ﵁ فلم تعد له المواكب الضخمة ولم يأمر وينهي وتمشي الخدم والحرس بين يديه ومن خلفه، بل مشى مع الجيش كرجل من أقلهم، وهو بذلك يغبر قدميه في سبيل الله يبتغي الأجر والمثوبة من خالقه - سبحانه-، وقادة الجيش يجلون الخليفة الإمام فكان مثار عجبهم أن يمشي وهم ركوب، وقد خاطبوه بيا خليفة رسول الله احترامًا وإجلالًا لذلك الإمام البذول الحاني على رعيته.

وفي الحديث كذلك استحباب توديع الإخوان، ولا غضاضة في أن يكونوا راكبين وهو ماشي، والنبي ﷺ لما وجه معاذًا إلى اليمن كان النبي ﷺ يمشي ومعاذ راكب.

المبحث الثالث: وفاة أبي بكر الصديق

٢٦- قال الإمام الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ الأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رُسْتَةَ، ثنا أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمُقْرِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: (تُوُفِّيَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلَةَ الثُّلَاثَاءِ لِثَمَانٍ بَقِينَ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَكَانَ مَرَضُهُ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا، وَكَانَ سَبَبُ مَرَضِهِ أَنَّهُ اغْتَسَلَ فِي يَوْمٍ بَارِدٍ، فَحُمَّ خَمْسَةَ عَشَرَ لَيْلَةً لَمْ يَخْرُجْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصَلِّي بِالنَّاسِ وَهُوَ فِي دَارِهِ الَّتِي قَطَعَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وجَاهَ دَارِ عُثْمَانَ الْيَوْمِ، وَأَوْصَى أَنْ تُغَسِّلَهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ امْرَأَتُهُ، وَإِنَّهَا ضَعُفَتْ فَاسْتَعَانَتْ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَكُفِّنَ فِي ثَوْبَيْنِ أَحَدُهُمَا غَسِيلٌ، وَيُقَالُ: فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ، وَحُمِلَ عَلَى سَرِيرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ سَرِيرُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، الَّذِي كَانَتْ تَنَامُ عَلَيْهِ، فَحُمِلَ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ عُمَرُ فِي الْمَسْجِدِ بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمِنْبَرِ، وَدُفِنَ فِي الْبَيْتِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلًا، وَجُعِلَ رَأْسُهُ بَيْنَ كَتِفَيِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(١).

حُمَّ: يقال: حُمَّ حُمَامًا أصابته الحُمَّى، وحُمَّ الأمرُ حَمًّا: قُضِيَ. وحُمَّ الشيء: قَرُب. وحُمَّ لفلان كذا: قُدِّر.

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ» باب: ذكر مرض أبي بكر ووفاته ودفنه رقم «٤٤٦٥».
وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٢٠٢) عن الواقدي به، والواقدي حاله لا يجهل عند أهل الحديث فهو متروك، وهذا لا يخفى على الحاكم، ولذا فإنه اعتذر عن ذلك بقوله: لم أستغن عن ذكر الواقدي وأقرانه؛ لأن هذه الروايات لا توجد إلى من طريقه، وهذه الأخبار التاريخية إذ أُكْثِر ذكرها في كتب التاريخ فإنه لا يشترط فيها ما يشترط في رواية الحديث، ولعلَّ تواتر ذكرها في كتب التاريخ يغني عن السند والواقدي وإن كان متروكًا في الحديث، فإنه في التاريخ حجة.

فالمعنى: أصابته الحُمَّى [١].

وجاه: التجاه. يقال: داري وجاه دارك: حذاءها من تلقاء وجهها [٢].

الحديث يبين أن مدة خلافة أبي بكر كانت سنتين، وفيه جواز التأخر عن الجماعة إن عجز عن ذلك وهو ما فعله أبو بكر رضي الله عنه ثم صلى بالناس عمر بن الخطاب، وما ذاك إلا لأنه أولى الناس بعد أبي بكر رضي الله عنه وقد رضي المسلمون بذلك، فلم يُعْهَد عنهم من معترض، وقد غسلته زوجه وفي ذلك جواز أن تغسل الرجلَ امرأتُه وله أن يغسلها هو لحديث النبي ﷺ، عن عائشة قالت: «رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْبَقِيعِ، فَوَجَدَنِي وَأَنَا أَجِدُ صُدَاعًا فِي رَأْسِي، وَأَنَا أَقُولُ: وَا رَأْسَاهُ، فَقَالَ: «بَلْ أَنَا يَا عَائِشَةُ وَا رَأْسَاهُ» ثُمَّ قَالَ: «مَا ضَرَّكِ لَوْ مِتِّ قَبْلِي، فَقُمْتُ عَلَيْكِ، فَغَسَّلْتُكِ، وَكَفَّنْتُكِ، وَصَلَّيْتُ عَلَيْكِ، وَدَفَنْتُكِ»[٣].

ولقول عائشة رضي الله عنها: (لو استدركت من أمري ما استدبرت ما غسل النبي ﷺ إلا نساؤه)[٤].

---

(١) انظر: «المعجم الوسيط» مادة: (حمم).

(٢) «المعجم الوسيط» (٢/ ١٠١٥).

(٣) «صحيح»: ابن ماجه (١٤٦٥)، هو في «السنن الكبرى» (٦٩٥٤)، وقال في «الزوائد»: إسناد رجاله ثقات وحسنه الشيخ ناصر، ورواه أحمد (٢٥٩٥٠) وحسنه الشيخ شعيب.

(٤) «صحيح»: رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦٩١٢)، ابن ماجه (١٤٦٤) وغيرهما والحديث وإن كان فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس غير أن الكناني قال في «مصباح الزجاجة»: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ومحمد بن إسحاق وإن كان مدلسًا ورواه بالعنعنة في هذا الإسناد فقد رواه ابن الجارود وابن حبان في «صحيحه» والحاكم في «المستدرك» من طريق ابن إسحاق مصرحًا بالتحديث فزالت تهمة تدليسه ورواه الإمام الشافعي في «مسنده» من هذا الوجه ورواه البيهقي من طريق الحاكم ورواه أبو يعلى الموصلي في «مسنده» من طريق محمد بن إسحاق حدثنا يحيى بن عباد فذكره بزيادة طويلة كما بينته في «زوائد المسانيد العشرة» أ.هـ.

وبذلك يتبين أن الحديث صحيح لأجل الطرق التي صرح فيها ابن إسحاق بالتحديث. والله أعلم.

والحديث فيه دليل على مكانة أبي بكر الصديق ﵁ من النبي ﷺ إذ سمح له بما لم يسمح لغيره، وقد دفن بجوار النبي ﷺ ووافقه على ذلك كل المسلمين لما يعلمون له من المكانة والفضيلة.

٢٧- وقال الحاكم ﵀: حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ، ثنا عَمِّي، ثنا سَيْفُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كَانَ سَبَبَ مَوْتِ أَبِي بَكْرٍ مَوْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا زَالَ جِسْمُهُ يَجْرِي حَتَّى مَاتَ»(١).

لقد كان الصحابة أشد الناس حبًّا للنبي ﷺ ولذلك قال قائلهم: (وهو قول أنس: لَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، وَمَا نَفَضْنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْأَيْدِي - إِنَّا لَفِي دَفْنِهِ - حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا»(٢).

فعلى فرض صحة الحديث لما كان ذلك بعيدًا عن الواقع والصواب، ولا يملك إنسان عرف محمدًا ﷺ إلا أن يشعر بمثل هذا الإحساس لفقده.

---

(١) رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة ﵃» باب رقم «٣٤» باب ذكر مرض أبي بكر ووفاته باب رقم «١٧٣٢»، حديث رقم «٤٤٦٦».

والحديث إسناده واهٍ كما قال الذهبي، آفته سيف بن محمد. قال ابن معين: ليس بثقة كذاب، وقال أحمد: يضع الحديث، وضعفه النسائي وجماعته. انظر: في ترجمته في «تاريخ بغداد» (٩/ ٢٢٦)، و«المغني في الضعفاء» (١/ ٢٩٢)، و«ضعفاء ابن عدي» (٣/ ١٤٣١)، و«تهذيب التهذيب» (٤/ ٢٦٠). وانظر: «أسد الغابة» (٢/ ١٥١)، «تاريخ دمشق» (٣٠/ ٤٠٨).

(٢) «صحيح»: «مسند أبي يعلى» (٦/ ٥١)، ورواه البيهقي في «الدلائل» (٧/ ٢٦٥)، ونقله السيوطي في «الخصائص» وعزاه لابن سعد والحاكم والبيهقي.

٢٨- قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: حَدَّثَنِي الْأُسْتَاذُ أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، «أَنَّ رَجُلًا أَهْدَى يَوْمًا لِأَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه صَحْفَةً مِنْ خَزِيرَةٍ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْحَارِثُ بْنُ كَلَدَةَ، وَعِنْدَهُ عِلْمٌ، فَلَمَّا أَكَلَا مِنْهَا، قَالَ ابْنُ كَلَدَةَ فِيهَا سُمُّ سَنَةٍ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَمْ يَمُرَّ الْحَوْلُ حَتَّى مَاتَا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ رَأْسِ السَّنَةِ»[1].

الخزيرة، قال في النهاية: الخزير: لحمٌ يُقَطَّع صغارًا يُصَبّ عليه ماء كثير، فإذا نضج ذُرّ عليه الدقيق، فإن لم يكن فيها لحم فهي عصيدة. وقيل: هي حسًا من دقيق ودسم. وقيل: إن كان من دقيق فهي حريرة، وإذا كان من نخالة فهي خزيرة.

يبين الحديث سبب وفاة أبي بكر وأنه مِن سُمٍّ مبلغ أثره بعد سنة كما بيَّن له الحارث بن كلدة وهو أشهر طبيب في الجاهلية، وقد كان أكل من ذاك الطعام مع أبي بكر رضي الله عنه فمات كما ذكر الحارث على رأس الحول في يوم واحد. وهذا هو الحديث الثالث في سبب وفاته رضي الله عنه ولا تبيين ما هو السبب على وجه التحديد والأحاديث الثلاثة من الناحية الحديثية لا تثبت، وإن كان أقواها خبرًا حديث ابن شهاب الذي بين أيدينا ويتأيد بالحديث التالي نوعًا ما.

٢٩- قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: فَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ، بِمَرْوَ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا السَّرِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ

---

(١) رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب (٣٤) «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب (١٧٣٣)، (كان وفاة أبي بكر من السم) حديث رقم «٤٤٦٧)، والحديث «مرسل» لأن ابن شهاب لم يدرك أبا بكر، رواه ابن سعد (٣/ ١٨٩) من طريق الليث به، من طريق عبد العزيز ابن عبد الله الأوليبي. ورجاله ثقات والخبر مرسل كما نبه الذهبي وأورده الحافظ في «الإصابة» (٢/ ٣٤٤) وسكت عليه.
وكذلك «تاريخ الإسلام» للذهبي (٣/ ١١٥)، و«تاريخ الخلفاء» للسيوطي (١/ ٧٤)، و«تاريخ دمشق» (٣٠/ ٤٠٩).

أَنَّهُ قَالَ: «مَاذَا يُتَوَقَّعُ مِنْ هَذه الدُّنْيَا الدَّنِيَّة، وَقَدْ سُمَّ رَسُولُ الله ﷺ وَسُمَّ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَقُتِلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حَتْفَ أَنْفِهِ، وَكَذَلِكَ قُتِلَ عُثْمَانُ وَعَلِيٌّ، وَسُمَّ الْحَسَنُ، وَقُتِلَ الْحُسَيْنُ حَتْفَ أَنْفِهِ»(١).

والحديث كما ترى يقوي ما ورد في الحديث السابق له، وهو وإن كان ضعيفًا للعلة التي ذكرت غير أنه أثر ورد من أكثر من طريق فهو الأقرب والله أعلم للقول به.

٣٠- قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، الْعَدْلُ، ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: «سَأَلَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِي كَمْ كَفَّنْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ: (فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ)، قَالَ: فَفِيهَا كَفِّنُونِي»(٢).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

الحديث يبين شدة حب أبي بكر للنبي ﷺ ورغبته العارمة ألا يفارق حال حياته وفي موته، حتى إنه طلب أن يصنع في كفنه ما صنع في كفن النبي ﷺ وصدق من قال: إن المحب لمن يحب مطيع.

---

(١) رواه الحاكم كتاب (٣٤) «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب (١٧٣٣) كانت وفاة أبي بكر من السم حديث رقم (٤٤٦٨) والحديث فيه السري بن إسماعيل وهو متروك الحديث كما قال ابن حجر في «تقريب التهذيب» (٣٦٧) طبعة العاصمة.

(٢) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب (٣٤) «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب (١٧٣٤) استنشاده ﷺ في مدح الصديق حديث رقم (٤٤٧١).
وأخرجه ابن سعد (٣/ ٢٠١) بسند صحيح من طريق أبي معاوية عن هشام به بالسياق المطول. ومن طريق حماد بن سلمة (٣/ ٢٠١). ومرسلًا من وجه آخر عن يحيى ابن سعيد (٣/ ٢٠٤)، وذكر له شواهد كثيرة، وحديث عائشة في كفنه ﷺ في البخاري ومسلم وغيرهما.
والحديث أيضًا في «مسند أحمد» (٢٤٨٦٩)، و«مصنف ابن أبي شيبة» (١١١٦١)، «تاريخ دمشق» (٣٠/ ٤٣٥)، «سنن البيهقي الكبرى» (٣/ ٢٤٩).

٣١- قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَبِيبٍ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ الْأَزْدِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ: فِي كَمْ كَفَّنْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَقُلْتُ: «فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ يَمَانِيَةٍ جُدُدٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ، وَلَا عِمَامَةٌ»، قَالَ: «اغْسِلُوا ثَوْبِي هَذَا، وَفِيهِ رَدْعٌ مِنْ زَعْفَرَانَ وَمَشْقٌ فَاجْعَلُوهُ مَعَ ثَوْبَيْنِ جَدِيدَيْنِ» فَقُلْتُ: إِنَّهُ خَلَقٌ، فَقَالَ: «الْحَيُّ أَحَقُّ بِالْجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ إِنَّهُ لِلْمُهْلِ» (١).

غريب الحديث:

يمانية: نسبة إلى اليمن، والمعنى: أنها مصنوعة في اليمن.

جُدُد: جمع جديد وهو ضد البالي.

ردع: يقال: بالثوب رَدعُ من هذا: شيء يسير في مواضع شتى (٢).

مشق: مشق في الكتابة يمشق مشقًا: مدَّ حروفها ومشق أسرع فيها. ويقال: مشقوا رحيلهم: عجلوا به. ومشق الإبل في سيرها: أسرعت، ومشق في الكلأ: أكلت أطايبه، ومشق فلانًا: طعنه أو ضربه بالسوط، ومشق الأكل: أسرع فيه واشتد، ومشق الثوبُ الخشن الساقد: أثر فيها تأثيرًا يشبه أثر الاحتراق. ومشق الشيءَ: جذبه ليمتد.

---

(١) «صحيح»: رواه الحاكم كتاب (٣٤) «معرفة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم» باب (١٧٣٤) استنشاده ﷺ في مدح الصديق حديث رقم (٤٤٧٢).

وعلق الذهبي على الحديث: بأنه على شرط البخاري ومسلم. وانظر: التعليق على الحديث السابق.

(٢) «المعجم الوسيط» مادة: (ردع).

ومشق الوتر وغيره: رقق، ومشق الثوب: مزق، ومشق الكتان ونحوه بالمشقة: أصلحه [١].

الحديث يصف كفن النبي ﷺ وهو أمر مستحب، على المسلمين أن يتبعوا النبي ﷺ في ذلك.

ولكن أبا بكر أراد أن يوفر على الأمة ثمن ثوب ثالث جديد ورأى أن ثوبه البالي يقوم مقامه، وعلل ذلك بأن الحيَّ أحق بالجديد من الميت.

وهي سمة عظيمة من سمات الراشدين تتمثل في الحرص الشديد على الآخرة مع التهاون بمتاع الدنيا الزائل.

٣٢- قال الحاكم رحمه الله تعالى: قَالَ عَبْدُ الرَّحِيمُ: وَحَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ عُرْوَةَ، «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه صُلي عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ، وَدُفِنَ لَيْلًا إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي حُجْرَةِ عَائِشَةَ رضي الله عنها» [٢].

الحديث هنا فيه جواز الصلاة على الميت في المسجد وإن كان الأكثر من أهل العلم على الصلاة عليه في المصلى، ولم يُصَلِّ المسلمون على الموتى في المسجد إلا في نطاقٍ ضيق كما يتبين السنة، ولكنه على أي حال يبين الجواز، لتوافر الصحابة في ذلك الوقت وعدم نكير أحد منهم، والله أعلم.

****

(١) انظر: «المعجم الوسيط» مادة: (مشق).

(٢) «صحيح»: رواه الحاكم في كتاب (٣٤) «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب استنشاد النبي ﷺ في مدح الصديق رقم الحديث (٤٤٧٣).

وأخرجه ابن سعد (٣/ ٢٠٩) وله شواهد عنده.

الفصل الثاني

مرويات خلافة عمر رضي الله عنه

المبحث الأول: تولي عمر بن الخطاب للخلافة

- وقت تولي عمر للخلافة:

١- قال الحاكم رحمه الله تعالى: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: «تُوُفِّيَ أَبُو بَكْرٍ وَاسْتُخْلِفَ عُمَرُ رضي الله عنهما عَلَى رَأْسِ سَنَتَيْنِ وَثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ وَاثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ يَوْمًا مِنْ مُتَوَفَّى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم»[١].

لما اشتد المرض بأبي بكر جمعه الناس إليه فقال: إنه قد نزل بي ما قد ترون ولا أظنني إلا ميت لما بي وقد أطلق الله أيمانكم من بيعتي، وحل عنكم عقدتي، ورد عليكم أمركم فأمِّروا عليكم من أحببتم فإنكم إن أمرتم في حياتي كان أجدر أن لا تختلفوا بعدي[٢] وتشاور الصحابة رضي الله عنهم، وكلٌّ يحاول أن يدفع الأمر عن نفسه ويطلبه لأخيه إذ يرى فيه الصلاح والأهلية، لذا رجعوا إليه، فقالوا: رأينا يا خليفة رسول الله رأيك قال: فأمهلوني حتى أنظر لله ولدينه ولعباده، فدعا أبو بكر عبد الرحمن بن عوف فقال له: أخبرني عن عمر بن الخطاب فقال له: ما تسألني عن أمر إلا وأنت

---

(١) «ضعيف»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب: «معرفة الصحابة رضي الله عنهم، باب: ذكر نسب عمر رضي الله عنه حديث رقم (٤٥٣٤).

والحديث فيه أحمد بن محمد بن أيوب، قال عنه أحمد: صدوق كانت فيه غفلة لم يدفع بحجة، ووثقه الذهبيّ، وقال أحمد كذلك: لا بأس به، وروى إبراهيم بن الجنيد عن يحيى: كذاب، قال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقويِّ عندهم، «تهذيب التهذيب» (١/ ٧١) فهو إلى الضعف أقرب، والله أعلم.

وابن إسحاق حاله معروف، والحديث برغم ذلك مرسل، فهو ضعيف.

(٢) «البداية والنهاية» (٧/ ١٨)، «تاريخ الطبري» (٤/ ٢٣٨).

أعلم به مني: فقال أبو بكر: وإنْ! فقال عبد الرحمن: هو والله أفضل من رأيك فيه، ثم دعا عثمانَ بن عفان. فقال: أخبرني عن عمر بن الخطاب. فقال: أنت أخبر به، فقال: على ذلك يا أبا عبد الله، فقال عثمان: اللهم علمي به أن سريرته خير من علانيته، وأنه ليس فينا مثله. فقال أبو بكر: يرحمك الله والله لو تركته ما عدتك ثم دعا أسيد بن حضير فقال له: مثل ذلك، فقال أسيد: اللهم أعلمه الخيرة بعدك يرضى للرضا، ويسخط للسخط، والذي يُسر خير من الذي يعلن، ولن يلي هذا الأمر أحد أقوى عليه منه، وكذلك استشار سعيد بن زيد وعددًا من الأنصار والمهاجرين، وكلهم تقريبًا كانوا برأي واحد في عمر إلا طلحة بن عبيد الله خاف من شدته فقال لأبي بكر: ما أنت قائل لربك إذا سألك عن استخلافك عمر علينا وقد ترى غلظته؟ فقال أبو بكر: أجلسوني أبالله تخوفونني؟ خاب من تزود من أمركم بظلم، أقول: اللهم استخلفتُ عليهم خير أهلك [1] وبين لهم سبب غلظة عمر وشدته فقال: ذلك لأنه يراني رقيقًا ولو أفضى الأمر إليه لترك كثيرًا مما عليه [2] ثم كتب عهدًا مكتوبًا يقرأ على الناس في المدينة وفي الأنصار عن طريق أمراء الأجناد، فكان نص العهد: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما عهد أبو بكر بن أبي قحافة في آخر عهده بالدنيا خارجًا منها، وعند أول عهده بالآخرة داخلًا فيها، حيث يؤمن الكافر، ويوقن الفاجر، ويصدق الكاذب، إني لم آل الله ورسوله ودينه ونفسي، وإياكم خيرًا، فإن عدل فذلك

---

(١) «الكامل» لابن الأثير (٢/ ٧٩)، «التاريخ الإسلامي» محمود شاكر (ص١٠١).
(٢) «الكامل» لابن أثير (٢/ ٧٩).

ظني به وعلمي فيه، وإن بدل فلكل امرئ ما اكتسب، والخير أردت ولا أعلم الغيب ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ﴿٢٢٧﴾﴾.

إن عمر هو نصح أبي بكر الأخير للأمة، فقد أبصر الدنيا مقبلة تتهادى وفي قومه فاقة قديمة يعرفها، فإذا ما أطلوا لها استشرفوا شهواتها، فنكلت بهم واستبدت، وذاك ما حذرهم رسول الله ﷺ إياه (١)، قال رسول الله ﷺ: «فَوَاللهِ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ»(٢). لقد أبصر أبو بكر الداء فأتى لهم رضي الله عنه بدواء ناجح.... جبل شاهق، إذا ما رأته الدنيا أيست وولت عنهم مدبرة، إنه الرجل الذي قال فيه النبي ﷺ: «إيهًا يَا ابْنَ الخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ»(٣).

إن الأحداث الجسام التي مرت بالأمة قد بدأت بقتل عمر، هذه القواصم خير شاهد على فراسة أبي بكر وصدق رؤيته في العهد لعمر، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (أفرس الناس ثلاثة صاحبة موسى التي قالت: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ ۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ﴾، وصاحب يوسف حيث قال: ﴿أَكْرِمِى مَثْوَىٰهُ عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ أَوْ نَتَّخِذَهُۥ وَلَدًا﴾، وأبو بكر حين استخلف عمر)(٤) فقد كان عمر هو سد الأمة المنيع الذي حال بينها وبين أمواج الفتن (٥).

---

(١) «تاريخ الإسلام» للذهبي عهد الخلفاء (ص(٦٦، ١١٧)، «أبو بكر رجل دولة» ص(٩٩).
(٢) البخاري، ك «الجزية والموادعة» رقم «٣١٥٨».
(٣) البخاري، ك «فضائل أصحاب النبي» رقم «٣٦٨٣».
(٤) «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٦٨) صحيح الإسناد.
(٥) «أبو بكر رجل الدولة» (ص١٠٠).

هذا وقد أخبر عمر بن الخطاب بخطواته القادمة؛ فقد دخل عليه عمر فعرفه أبو بكر بما عزم فأبى أن يقبل، فتهدده أبو بكر بالسيف فما كان أمام عمر إلا أن يقبل [١]، وأراد الصديق أن يبلغ الناس بلسانه واعيًا مدركًا حتى لا يحصل أي لَبس، فأشرف أبو بكر على الناس وقال لهم: أترضون بمن استخلف عليكم، فإني والله ما ألوت من جهد الرأي، ولا وليت ذا قرابة، وإني قد استخلفت عليكم عمر بن الخطاب فاسمعوا له وأطيعوا. فقالوا: سمعنا وأطعنا [٢] وتوجه الصديق بالدعاء إلى الله يناجيه ويبثه كوامن نفسه، وهو يقول: (اللهم وليته بغير أمر نبيك، ولم أرد بذلك إلا صلاحهم، وخفت عليهم الفتنة، واجتهدت لهم رأيي، فولَّيت عليهم خيرهم، وأحرصهم على ما أرشدهم، وقد حضرني من أمرك ما حضر، فاخلفني فيهم، فهُم عبادك) [٣].

وكلف أبو بكر عثمان ﷺ بأن يتولى قراءة العهد على الناس وأخذ البيعة لعمر قبل موت أبي بكر بعد أن ختمه لمزيد من التوثيق والحرص على إمضاء الأمر، دون آثار سلبية، وقال عثمان للناس: أتبايعون لمن في هذا الكتاب؟ فقالوا: نعم. فأقروا بذلك جميعًا ورضوا به [٤]، فبعد أن قرأ العهد على الناس، ورضوا به أقبلوا عليه وبايعوه [٥]، واختلى الصديق بالفاروق وأوصاه بمجموعة من التوصيات لإخلاء ذمته من أي شيء، حتى يمضي إلى ربه خاليًا من أي تبعة بعد أن بذل قصارى جهده واجتهاده [٦]، وقد جاء في الوصية: اتق الله يا عمر، واعلم أن لله عملًا بالنهار لا

---

(٦) «مآثر الإنافة» (١/ ٤٩).

(١) «تاريخ الطبري» (٤/ ٢٤٨).

(٢) «طبقات» ابن سعد (٣/ ١٩٩)، «تاريخ المدينة» لابن شهبة (٢/ ٦٦٥-٦٦٩).

(٣) «طبقات» ابن سعد (٣/ ٢٠٠).

(٤) «دراسات في عهد النبوة والخلافة الراشدة» للشجاع (ص(٢٧٢).

(٥) نفس المصدر (ص(٢٧٢).

يقبله بالليل، وعملًا بالليل لا يقبله بالنهار، وأنه لا يقبل نافلة حتى تُؤدى فريضة، وإنما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة باتباعهم الحق غدًا أن يكون ثقيلًا، وإنما خفت موازين من خفت موازينه يوم القيامة باتباعهم الباطل غدًا أن يكون خفيفًا، وإن الله تعالى ذكر أهل الجنة فذكرهم بأحسن أعمالهم وتجاوز عن سيئه، فإذا ذكرتهم قلت: إني لأرجو أن لا أكون مع هؤلاء ليكون العبد راغبًا راهبًا، لا يتمنى على الله ولا يقنط من رحمة الله، فإن أنت حفظت وصيتي فلا يك غائب أبغض إليك من الموت ولست تُعجزه (١).

وباشر عمر بن الخطاب رضي الله عنه أعماله بصفته خليفة للمسلمين فور وفاة أبي بكر رضي الله عنه (٢).

ويلحظ الباحث: أن ترشيح أبي بكر الصديق رضي الله عنه لعمر بن الخطاب، لم يأخذ قوته الشرعية، ما لم يستند لرضا الغالبية بعمر وهذا ما تحقق حين طلب أبو بكر من الناس أن يبحثوا لأنفسهم عن خليفة من بعده، فوضعوا الأمر بين يديه، وقالوا له، رأينا إنما هو رأيك (٣)، ولم يقرر أبو بكر الترشيح إلا بعد أن استشار أعيان الصحابة فسأل كل واحد على انفراد، ولما ترجح لديه اتفاقهم أعلن ترشيحه لعمر، فكان ترشيح أبي بكر صادرًا عن استقراء، لآراء الأمة من خلال أعيانها، على أن هذا الترشيح لا يأخذ قوته الشرعية إلا بقبول الأمة به، ذلك أن اختيار الحاكم حق للأمة. والخليفة يتصرف بالوكالة عن الأمة. ولابد من الرضا الأصيل، ولهذا توجه أبو بكر إلى الأمة: أترضون بمن استخلف عليكم؟ فإني والله ما آلوت من

(١) «صفة الصفوة» (١/ ٢٦٤، ٢٦٥).
(٢) «دراسات في عهد النبوة والخلافة الراشدة» ص(٢٧٢).
(٣) «القيود الواردة على سلطة الدولة في الإسلام» ص(١٧٢).

جهدي الرأي ولا وليت ذا قرابة، وإني قد استخلفت عمر بن الخطاب. فاسمعوا له وأطيعوا، فقالوا: سمعنا وأطعنا [١]، وفي قول أبي بكر أترضون بمن استخلف عليكم، إشعار بأن الأمر للأمة وأنها هي صاحبة العلاقة والاختصاص [٢].

إن عمر رضي الله عنه ولي الخلافة باتفاق أهل الحل والعقد وإرادتهم فهم الذين فوضوا لأبي بكر انتخاب الخليفة، وجعلوه نائبًا عنهم في ذلك، فشاور ثم عين الخليفة، ثم عرض هذا التعيين على الناس فأقروه، وأمضوه ووافقوا عليه، وأصحاب الحل والعقد في الأمة هم النواب (الطبيعيون) عن هذه الأمة، وإذن فلم يكن استخلاف عمر رضي الله عنه إلا على أصح الأساليب الشورية وأعدلها [٣].

إن الخطوات التي سار عليها أبو بكر الصديق في اختيار خليفته من بعده لا تتجاوز الشورى بأي حال من الأحوال، وإن كانت الإجراءات المتبعة فيها غير الإجراءات المتبعة في تولية أبي بكر نفسه [٤]، وهكذا تم عقد الخلافة لعمر رضي الله عنه بالشورى والاتفاق، ولم يورد التاريخ أي خلاف وقع حول خلافته بعد ذلك، ولا أن أحدًا نهض طول عهده لينازعه الأمر، بل كان هناك إجماع على خلافته وعلى طاعته في أثناء حكمه، فكان الجميع وِحْدَةً واحدة [٥].

(٤) «تاريخ الطبري» (٤/ ٢٤٨).
(١) «القيود الواردة على سلطة الدولة في الإسلام» (ص(١٧٢).
(٢) «أبو بكر الصديق» علي طنطاوي (ص(٢٣٧).
(٣) «دراسات في عهد النبوة والخلافة الراشدة» ص(١٧٢).
(٤) «دراسات في عهد النبوة والخلافة الراشدة» ص(٢٧٢).

- أول من لقَّبَ عمرَ بأمير المؤمنين:

٢- قال الحاكم وكان السبب في تلقيبه بأمير المؤمنين: مَا حَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ سَأَلَ أَبَا بَكْرِ بْنَ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ: «لِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يُكْتَبُ مِنْ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، ثُمَّ كَانَ عُمَرُ يَكْتُبُ أَوَّلًا مِنْ خَلِيفَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَمَنْ أَوَّلُ مَنْ كَتَبَ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: حَدَّثَتْنِي الشِّفَاءُ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُوَلِ، «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كَتَبَ إِلَى عَامِلِ الْعِرَاقِ بِأَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ جَلْدَيْنِ يَسْأَلُهُمَا عَنِ الْعِرَاقِ وَأَهْلِهِ، فَبَعَثَ عَامِلُ الْعِرَاقِ بِلَبِيدِ بْنِ رَبِيعَةَ وَعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، فَلَمَّا قَدِمَا الْمَدِينَةَ أَنَاخَا رَاحِلَتَيْهِمَا بِفِنَاءِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ دَخَلَا الْمَسْجِدَ، فَإِذَا هُمَا بِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، فَقَالَا: اسْتَأْذِنْ لَنَا يَا عَمْرُو عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ عَمْرٌو: أَنْتُمَا وَاللَّهِ أَصَبْتُمَا اسْمَهُ، هُوَ الْأَمِيرُ وَنَحْنُ الْمُؤْمِنُونَ، فَوَثَبَ عَمْرٌو فَدَخَلَ عَلَى عُمَرَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ عُمَرُ: مَا بَدَا لَكَ فِي هَذَا الِاسْمِ يَا ابْنَ الْعَاصِ، رَبِّي يَعْلَمُ لَتَخْرُجَنَّ مِمَّا قُلْتَ، قَالَ: إِنَّ لَبِيدَ بْنَ رَبِيعَةَ وَعَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ قَدِمَا فَأَنَاخَا رَاحِلَتَيْهِمَا بِفِنَاءِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ دَخَلَا عَلَيَّ فَقَالَا لِي: اسْتَأْذِنْ لَنَا يَا عَمْرُو عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَهُمَا وَاللَّهِ أَصَابَا اسْمَكَ، نَحْنُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَنْتَ أَمِيرُنَا، قَالَ: «فَمَضَى بِهِ الْكِتَابُ مِنْ يَوْمَئِذٍ» وَكَانَتِ الشِّفَاءُ جَدَّةَ أَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ» (١).

---

(١) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: سبب تلقيب عمر بأمير المؤمنين حديث رقم (٤٥٣٦). تعليق الذهبي في «التلخيص»: صحيح.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١/ ٣٥٣) رقم (١٠٢٣)، والطبراني (١/ ٤٨، ٦٤)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٩/ ٦١) رجاله رجال الصحيح. و«تاريخ الخلفاء» للسيوطي (١٢٤).

قال النوويّ في «تهذيبه»: سماه بهذا الاسم عدي بن حاتم ولبيد بن ربيعة حين وفدا عليه من العراق، وقيل: سماه به المغيرة بن شعبة وقيل: إن عمر قال للناس: أنتم المؤمنون وأنا أميركم، فسمي أمير المؤمنين، وكان قبل ذلك يقال له خليفة خليفة رسول الله فعدلوا عن تلك العبارة لطولها.

وأخرج ابن عساكر عن معاوية بن مرة قال: كان يكتب من أبي بكر خليفة رسول الله فلما كان عمر بن الخطاب أرادوا أن يقولوا: خليفة خليفة رسول الله، قال عمر هذا يطول: قالوا: لا ولكنا أمرناك علينا فأنت أميرنا قال: نعم أنتم المؤمنون وأنا أميركم فكتب (أمير المؤمنين) (١).

- قوة فراسة أبي بكر في اختيار عمر لخلافة المسلمين:

٣- قال الحاكم رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، بِمَرْوَ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثنا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثنا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنه: «إِنَّ أَفْرَسَ النَّاسِ ثَلَاثَةٌ: الْعَزِيزُ حِينَ تَفَرَّسَ فِي يُوسُفَ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: أَكْرِمِي مَثْوَاهُ، وَالْمَرْأَةُ الَّتِي رَأَتْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَتْ لِأَبِيهَا: يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ، وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ اسْتَخْلَفَ عُمَرَ رضي الله عنهما»(٢).

(١) «تاريخ الخلفاء» (١٢٤).

(٢) «صحيح بمجموع طرقه»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب: ما طلع الشمس على رجلٍ خيرٍ من عمر.
قال الذهبي في «التلخيص»: صحيح.
وأخرجه ابن جرير (١٢/ ١٧٦)، وابن أبي حاتم (٧/ ١١٤٣٨)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٧/ ٢٥٢٥)، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه لكن رواية الطبراني في «الكبير»: من طريق محمد بن البشير، ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص، عن عبد الله به، وتابع محمد بن كثير، وكيع عن سفيان به أخرجه ابن جرير (١٢/ ١٧٥)، وصححه الحاكم في هذا الطريق على شرح الشيخين ووافقه الذهبي، وأخرجه سعيد بن منصور، ومن طريق الطبراني (٨٨٣٠) ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق حدثنا ناس من أصحاب عبد الله فذكره، وذكره الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٢٧١) وقال: رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح إن كان محمد بن=

قَالَ الْحَاكِمُ: (فَرَضِيَ اللَّهُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، لَقَدْ أَحْسَنَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَهُمْ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ صَحِيحٌ).

أفرس الناس: أي أصدقهم فراسة، الفراسة لها معنيان: أحدهما: ما دل ظاهر هذا الحديث عليه، وهو ما يوقعه الله تعالى في قلوب أوليائه، فيعلمون أحوال بعض الناس بنوع من الكرامات وإصابة الظن والحدس، والثاني: نوع يتَعلَّم بالدلائل والتجارب والخلق والأخلاق، فتعرف به أحوال الناس، وللناس فيه تصانيف قديمة وحديثة [(١)].

يقول: إن أصدق الناس فراسة، سواء كانت مما يوقعه الله في قلوب عباده أو الأخرى، والمعنى هنا أقرب للتعريف الأول، أصدقهم العزيز، حين قال لامرأته: ﴿أَكْرِمِي مَثْوَىٰهُ﴾ يعني: مثوى يوسف ﷺ.

فقوله ﴿أَكْرِمِي مَثْوَىٰهُ﴾: أي منزله ومقامه عندك، من قولك ثويت بالمكان إذا أقمت به، ومصدره الثواء والمعنى: اجعلي منزله عندك كريمًا حسنًا مرضيًا بدليل قوله: ﴿إِنَّهُۥ رَبِّيٓ أَحْسَنَ مَثْوَايَ﴾، وقال المحققون: أمر العزيز امرأته بإكرام مثواه دون إكرام نفسه، يدل على أنه كان ينظر إليه على سبيل الإجلال والتعظيم وهو كما يقال: سلام الله على المجلس العالي، ولما أمرها بإكرام مثواه علل ذلك بأن قال: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ أَوْ نَتَّخِذَهُۥ وَلَدًا﴾ أي: يقوم بإصلاح مهماتنا، أو نتخذه ولدًا؛ لأنه كان لا يولد له ولد وكان حصورًا [(٢)].

=كثير هو العبدي، وإن كان هو الثقفي فقد وثق على ضعف كثير فيه، والأثر زاد نسبته السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ١٩) إلى ابن سعد وابن أبي شيبة وابن المنذر وأبي الشيخ.

(١) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ٤٢٨).

(٢) «تفسير الرازي» (٦/ ٩١).

قوله والمرأة التي رأت موسى عليه السلام فقالت لأبيها: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسۡتَـٔۡجِرۡهُۖ﴾. قال ابن كثير: أي قالت إحدى ابنتي هذا الرجل.

قيل: هي التي ذهبت وراء موسى عليه السلام قالت لأبيها: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسۡتَـٔۡجِرۡهُۖ﴾ أي: لرعية هذه الغنم.

قال عمر، وابن عباس، وشريح القاضي، وأبو مالك وقتادة ومحمد بن إسحاق وغير واحد: لما قالت: ﴿إن خير من استأجرت القوي الأمين﴾ قال أبوها: وما علمك بذلك؟ قالت: إنه رفع الصخرة التي لا يطيق حملها إلا عشرة رجال، وإنه لما جئت معه تقدمت أمامه، فقال لي: كوني من ورائي، فإذا اجتنبت الطريق فاخذفي بحصاة أعلم بها كيف الطريق لأهتدي إليه (١).

أما قوله: وأبو بكر حين استخلف عمر: فلم يكن في الرعية حينذاك أنسب لهذا المنصب الشريف من الفاروق عمر، الرجل العملاق الذي فُتحت في عهده الفتوح الكثيرة ودخل الناس في دين الله أفواجًا، العالم الجليل، صاحب المقاصد والعلوم الزاهد، العابد الورع، الأواه المنيب، الذي كان أحنى على آحاد الرعية من أمهاتهم التي ولدتهم، والذي له من الخصال ما يضيق المقام من ذكره ولقد ذكرت طرفًا من ذلك في هذا الفصل وفي الفصل الذي قبله مما يغني عن التكرار.

(١) «تفسير ابن كثير» (١٠/ ٤٥٢).

المبحث الثاني: صفات عمر بن الخطاب وفضائله

- تواضع عمر رضي الله عنه ونصحه:

٤- قال الحاكم رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثنا أَبُو النَّضْرِ، ثنا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّحْوِيُّ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ قَالَ: «خَرَجْتُ مَعَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَرَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، يَمْشِي حَافِيًا، شَيْخٌ أَصْلَعُ أَدَمُ أَعْسَرُ يُسْرٍ طُوَالًا مُشْرِفًا عَلَى النَّاسِ كَأَنَّهُ عَلَى دَابَّةٍ بِبُرْدٍ قَطَرِيٍّ، يَقُولُ: «عِبَادَ اللَّهِ هَاجِرُوا وَلَا تَهْجُرُوا، وَلْيَتَّقِ أَحَدُكُمُ الْأَرْنَبَ يَخْذِفُهَا بِالْحَصَى أَوْ يَرْمِيهَا بِالْحَجَرِ، فَيَأْكُلُهَا، وَلَكِنْ لِيُذَكِّ لَكُمُ الْأَسَلُ الرِّمَاحُ وَالنَّبْلُ»[1].

قوله أدم: أي شدة السمرة، وفي «المعجم الوسيط» قوله أَدِمَ أَدمًا وأُدمةً اشتدت سمرته فهو آدم، وهي أدماء، (ج): أُدم. قوله أعسر يسر يقال: أعسر يسر: يعمل بكلتا يديه[2].

قوله بُرد قطريّ: أي: رداء قطري وهو المشوب لقطر في صنعته. قوله هاجروا ولا تهجروا: أي: أخلصوا الهجرة لله، ولا تتشبهوا بالمهاجرين على غير صحةٍ منكم، يقال: تَهَجَّر وتمهجَرَ: إذا تشبه بالمهاجرين[3]. قوله يخذفها: والخذف هو رميك حصاة أو نواة تأخذها بين سبابتيك وتَرْمي بها، أو تتخذ مِخْذَفة من خشب ثم

---

(١) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم» باب: ذكر نسب عمر رضي الله عنه حديث رقم (٤٥٣٥). تعليق الذهبي في «التلخيص»: صحيح، وانظر: «سنن البيهقي الكبرى» (٩/ ٢٤٨، ١٨٧٢٤)، و«مصنف ابن أبي شيبة» (٤/ ٤٧٨، ٨٥٣٤).

(٢) «المعجم الوسيط»: مادة: شرف.

(٣) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٥/ ٢٤٥).

ترمي بها الحصاة بين إبهامك والسبابة [١]. قوله ليذك لكم: التذكية الذبح والنحر يقال: ذكيتُ الشاةَ تذكية، والاسم الذكاة، والمذبوح ذكيٌّ.

قوله الأسل: ففي قول عمر: (ليذكِّ لكم الأسل الرماح والنبل) الأسل في الأصل الرماح الطوال وحدها، وقد جعلها في هذا الحديث كناية عن الرماح والنبل معًا. وقيل: النبل معطوف على الأسل لا على الرماح، والرماح بيان للأسل أو بدل [٢].

الحديث فيه وصف لهيئة عمر الخَلقية وكثير من صفاته الخلقية، وفيه حرص على أمته بإسداء النصيحة لها وتعليمها أحكام دينها حتى لا تضل ولا تشقى.

والحديث دليل واضح على تواضع عمر ﷺ وشدة زهده في الدنيا والتواضع سمة مميزه لعمر تزيده رفعه ولا تنقصه، وهو لا يحتاج إلى التعالي؛ لأن صفات الخير التي فيه تنبئ عنه. وهاك بعض الآثار التي تدل على ذلك الخلق الرفيع في عمر ﷺ.

عن عبد الله بن عباس قال: «كَانَ لِلْعَبَّاس، مِيزَابٌ عَلَى طَرِيق عُمَرَ بْن الْخَطَّاب، فَلَبسَ عُمَرُ ثِيَابَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَدْ كَانَ ذُبِحَ لِلْعَبَّاس فَرْخَانِ، فَلَمَّا وَافي الْمِيزَابَ صُبَّ مَاءٌ بِدَم الْفَرْخَيْن، فَأَصَابَ عُمَرَ فَأَمَرَ عُمَرُ بِقَلْعِهِ ثُمَّ رَجَعَ عُمَرَ فَطَرَحَ ثِيَابَهُ وَلَبسَ ثِيَابًا غَيْرَ ثِيَابِهِ ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى بِالنَّاس فَأَتَاهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: «وَاللَّهِ إِنَّهُ لِلْمَوْضِعُ الَّذِي وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ لِلْعَبَّاس وَأَنَا أَعْزِمُ عَلَيْكَ لَمَا صَعِدْتَ عَلَى ظَهْرِي حَتَّى تَضَعَهُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَعَلَ ذَلِكَ الْعَبَّاسُ ﷺ» [٣].

---

(١) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ١٦).
(٢) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٤٩).
(٣) «صفة الصفوة» (١/ ٢٨٥).

وعن الحسن البصري قال: «خَرَجَ عُمَرُ ﷺ في يَوْم حَارٍّ وَاضِعًا رِدَاءَهُ عَلَى رَأْسِه، فَمَرَّ بِهِ غُلامٌ عَلَى حِمَار، فَقَالَ يَا غُلامُ! احْمِلْنِي مَعَكَ. قَالَ: فَوَثَبَ الْغُلامُ عَنِ الْحِمَار، وَقَالَ: ارْكَبْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. فَقَالَ: لا، ارْكَبْ وَأَرْكَبُ أَنَا خَلْفَكَ، تُرِيدُ تَحْمِلَنِي عَلَى الْمَكَانِ الْوَطِيءِ وَتَرْكَبُ أَنْتَ عَلَى الْمَوْضِعِ الْخَشِنِ، فَرَكِبَ خَلْفَ الْغُلام، فَدَخَلَ الْمَدِينَةَ وَهُوَ خَلْفَهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ» (١)، وعن سنان بن سلمة الهذلي قال: خرجت مع الغلمان ونحن في النخل، قال: وقمت وفي إزاري شيء قد لقطته، فقلت: يا أمير المؤمنين، هذا ما تلقي الريح، قال: فنظر إليه في إزاري فلم يضربني، فقلت: يا أمير المؤمنين، الغلمان الآن بين يديَّ، وسيأخذون ما معي، قال كلا، امش. قال: فجاء معي إلى أهلي (٢).

وقدم على عمر بن الخطاب وفدٌ من العراق فيهم الأحنف بن قيس في يوم صائف شديد الحر، وعمر معتجر (معمم) بعباءة يهنأ بعيرًا من إبل الصدقة (أي: يطليه بالقطران) فقال: يا أحنف، ضع ثيابك وهلم فأعن أمير المؤمنين على هذا البعير؛ فإنه إبل الصدقة، فيه حق اليتيم والأرملة والمسكين، فقال رجل من القوم: يغفر الله لك يا أمير المؤمنين؛ فهلَّا تأمر عبدًا من عبيد الصدقة فيكفيك؟ فقال عمر: وأي عبد هو أعبد مني، ومن الأحنف؟ إنه من ولي أمر المسلمين يجب عليه لهم ما يجب على العبد لسيده في النصيحة، وأداء الأمانة (٣). وعن عروة بن الزبير ﷺ قال: رأيت عمر بن الخطاب ﷺ على عاتقه قربة ماء فقلت: يا أمير المؤمنين، لا ينبغي لك هذا، فقال: لما أتاني الوفود سامعين مطيعين، دخلت نفسي نخوة،

---

(١) «أصحاب الرسول ﷺ» محمود المصري (١/ ١٥٧).

(٢) «صلاح الأمة في علو الهمة» سيد العفاني (٥/ ٤٢٥).

(٣) «أخبار عمر» ص(٣٤٣)، «أصحاب الرسول» ﷺ محمود المصري (١/ ١٥٦).

فأردت أن أكسرها [١]. وعن أنس بن مالك ﵁ قال: سمعت عمر ابن الخطاب يومًا، وخرجت معه حتى دخل حائطًا، فسمعته يقول: وبيني وبينه جدار، وهو في جوف الحائط: عمر بن الخطاب أمير المؤمنين بَخٍ، واللهِ ابنَ الخطاب لتتقين الله أو ليعذبنك [٢]. وعن جبير بن نفير: أن نفرًا قالوا لعمر بن الخطاب: ما رأينا رجلًا أقضى بالقسط، ولا أقْولَ للحق ولا أشدَّ على المنافقين منك يا أمير المؤمنين، فأنت خير الناس بعد رسول الله، فقال عوف بن مالك [٣]: كذبتم والله، لقد رأينا بعد رسول الله ﷺ، فقال: من هو؟ فقال: أبو بكر. فقال عمر: صدق عوف، وكذبتم، والله لقد كان أبو بكر أطيب من ريح المسك، وأنا أضل من بعير أهلي - يعني: قبل أن يسلم-؛ لأن أبا بكر أسلم قبله بست سنين [٤].

وهذا يدل على تواضع عمر وتقديره للفضلاء ولا يقتصر على الأحياء منهم، ولكنه يعم منهم الموتى كذلك، فلا يرضى أن ينكر فضلهم أو يغفل ذكراهم، ويظل يذكرهم بالخير في كل موقف، ويحمل الناس على احترام هذا المعنى النبيل وعدم نسيان ما قدموه من جلائل الأعمال، فيبقى العمل النافع متواصل الحلقات يحمله رجال من رجال إلى رجال، فلا ينسى العمل الطيب بغياب صاحبه أو وفاته، وفي هذا وفاء وفيه إيمان [٥].

إن عمر ﵁ لا يقر إغفال فضل من سبقه في هذا المقام ولا يرضى أن تذهب أفضال السابقين أدراج النسيان. إن الأمة التي تنسى أو تغفل ذكر من خدموها،

(١) «مدارج السالكين» (٢/ ٣٣٠).
(٢) مالك في «الموطأ» (٢/ ٩٩٢) إسناده صحيح.
(٣) الأشجعي، صحابي مشهور، من مسلمة الفتح.
(٤) «مناقب عمر» لابن الجوزي ص(١٤)، «محض الصواب» (٢/ ٥٨٦).
(٥) «شهيد المحراب» (ص ١٤٤).

أمة مقتضى عليها بالتبار، أليس من الخير أن يربي الناس على هذه الخلال السامية؟ لقد تربى عمر على كتاب الله بين أيدينا وما تزال سنة رسول الله ﷺ محفوظة لدينا وفيها علم وتربية وأخلاق بما لا يقاس عليه (١).

- لا عزة إلا بالإسلام:

٥- قال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَ بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، ثنا أَيُّوبُ الطَّائِي، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِم، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ عُمَرُ الشَّامَ عَرَضَتْ لَهُ مَخَاضَةٌ، فَنَزَلَ عُمَرُ عَنْ بَعِيرِهِ وَنَزَعَ خُفَّيْهِ، أَوْ قَالَ: مُوقَيْهِ ثُمَّ أَخَذَ بِخِطَامِ رَاحِلَتِهِ وَخَاضَ الْمَخَاضَةَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ: لَقَدْ فَعَلْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِعْلًا عَظِيمًا عِنْدَ أَهْلِ الْأَرْضِ، نَزَعْتَ خُفَّيْكَ، وَقَدَّمْتَ رَاحِلَتَكَ، وَخُضْتَ الْمَخَاضَةَ، قَالَ: فَصَكَّ عُمَرُ بِيَدِهِ فِي صَدْرِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَقَالَ: «أَوَّهْ لَوْ غَيْرُكَ يَقُولُهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ، أَنْتُمْ كُنْتُمْ أَقَلَّ النَّاسِ فَأَعَزَّكُمُ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ، فَمَهْمَا تَطْلُبُوا الْعِزَّةَ بِغَيْرِهِ يُذِلَّكُمُ اللَّهُ تَعَالَى»(٢).

مخاضة: المخاضة من النهر الكبير: المخاض، مَخَاض ومخاوض (٣).

موقَيْه: يعني خُفَّيْه بنفس معنى الكلمة التي قبلها.

صكَّ: أي ضربه في صدره بيده (٤).

(١) نفس المصدر السابق (١٤٤، ١٤٥).

(٢) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: مهما تطلبوا العزة بغير الإسلام يذلكم الله حديث رقم (٤٥٣٧). والحديث أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١/ ٢٠٧، ٥٨٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٤٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦/ ٢٩١، ٨١٩٦).
وانظر: «البداية والنهاية» لابن كثير (٧/ ٦٠)، والحديث رجاله كلهم ثقات فلا مطعن فيه وهو صحيح.

(٣) «المعجم الوسيط» مادة: (خاض).

(٤) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ٤٢، ٤٣).

فهذا من المواقف العظيمة التي يبين فيها بقوله وفعله أن العزة والرفعة والتمكين لا تأتي من طريق الكبر والغطرسة والإعجاب بالنفس أو الجاه أو السلطان، وإنما يأتي ذلك كله لمن تمسك بالإسلام، ولهذا قال تلك المقولة السابقة التي تمثل سنة من سنن الله لا تتبدل ولا تتغير.

٦- قال الحاكم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ، ثنا مُسْلِمُ الْأَعْوَرُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الشَّامَ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَجَاءَ دِهْقَانٌ يُسْتَدَلُّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى أَتَاهُ، فَلَمَّا رَأَى الدِّهْقَانُ عُمَرَ سَجَدَ، فَقَالَ عُمَرُ: «مَا هَذَا السُّجُودُ؟» فَقَالَ: هَكَذَا نَفْعَلُ بِالْمُلُوكِ، فَقَالَ عُمَرُ: «اسْجُدْ لِرَبِّكَ الَّذِي خَلَقَكَ»، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي قَدْ صَنَعْتُ لَكَ طَعَامًا فَأْتِنِي، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: «هَلْ فِي بَيْتِكَ مِنْ تَصَاوِيرِ الْعَجَمِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «لَا حَاجَةَ لَنَا فِي بَيْتِكَ، وَلَكِنِ انْطَلِقْ فَابْعَثْ لَنَا بِلَوْنٍ مِنَ الطَّعَامِ، وَلَا تُزِدْنَا عَلَيْهِ»، قَالَ: فَانْطَلَقَ فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِطَعَامٍ فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ لِغُلَامِهِ: «هَلْ فِي إِدَاوَتِكَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ النَّبِيذِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَابْعَثْ لَنَا»، فَأَتَاهُ فَصَبَّهُ فِي إِنَاءٍ، ثُمَّ شَمَّهُ فَوَجَدَهُ مُنْكَرَ الرِّيحِ، فَصَبَّ عَلَيْهِ مَاءً، ثُمَّ شَمَّهُ فَوَجَدَهُ مُنْكَرَ الرِّيحِ، فَصَبَّ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ شَرِبَهُ ثُمَّ قَالَ: «إِذَا رَابَكُمْ فِي شَرَابِكُمْ شَيْءٌ فَافْعَلُوا بِهِ هَكَذَا»(١)، ثُمَّ قَالَ:

---

(١) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: النهي عن لبس الديباج والحرير والشرب في آنية الفضة والذهب حديث رقم (٤٥٣٨).

والحديث بعضه عند البخاري (٥٤٩٥)، ومسلم (٢٠٦٩)، والترمذي (٢٨١٨)، والنسائي في «الصغرى» (٨/ ٢٠٠)، فذكروا النهي عن لبس الحرير وحديث خلط النبيذ بالماء أخرجه النسائي (٨/ ٣٢٦)باختصار، وقال الذهبي مسلم تركوه يعن: مسلم الأعور، وليس هو عند النسائي من ذلك الوجه.

قال في «البدر المنير»: وقال الدارقطني في «علله» وذكر الاختلاف فيه، حيث روي عن عاصم بن بهدلة عن (أبي) وائل، وعن مسلم الأعور، عن أبي وائل وعن مسلم الأعور عن رجل من قومه، عن عمر، قال: ومسلم ضعيف: هذا الحديث يرويه الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة، وهو أولى بالصواب.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَلْبَسُوا الدِّيبَاجَ وَالْحَرِيرَ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَنَا فِي الْآخِرَةِ» صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

الدِّهقان بكسر الدال وضمها: رئيس القرية ومقدم الثناء وأصحاب الزراعة وهو معرب.

الإداوة: إناء صغير من جلد يحمل فيه الماء وغيره.

النبيذ: هو ما يعمل من الأشربة من التمر، والزبيب، والعسل والحنطة والشعير وغير ذلك، يقال: نبذت التمر والعنب إذا تركت عليه الماء ليصير نبيذًا.

الحديث فيه دلالة صريحة على تواضع عمر رضي الله عنه وقوة توحيده، فقد سجد له الدهقان فأبى أن يكون سجوده إلا لله سبحانه ونهاه عن ذلك، وفي ذات الوقت فإنه قبل طعامه، لكنه لم يدخل بيته لشدة الورع لما فيه من تصاوير يراها محرمة، ثم إنه يعلم أصحابه كيف يصنعون بالنبيذ إن تغيرت رائحته، ثم ذكر أحكامًا علمها له رسول الله ﷺ، وهي منع المسلم من لبس الديباج والحرير وعدم الشرب في آنيةٍ مِن الفضة والذهب فإنها لهم في الدنيا ولنا في الآخرة وهذه هي العلة - والله أعلم-.

واستعمال الذهب والفضة لا يخلو من ثلاثة أمور:

الأول: استعمال الذهب والفضة في الأكل والشرب فهذا محرم للحديث السابق وهو في البخاري ومسلم.

الثاني: استعمال الذهب والفضة في اللبس والتحلي، وهذا له أحكام خاصة تتعلق بالرجل والمرأة.

الثالث: استعمال الذهب والفضة فيما عدا القسمين السابقين كاستعمالهما في الكتابة، أو الطهارة لأن يتوضأ من إناء ذهب أو فضة أو يكتب بقلم ذهب أو تستعمل لحفظ الأشياء ونحو ذلك فهذا جائز في أظهر قولي العلماء، لحديث حذيفة المتقدم، فتخصيص النبي ﷺ الأكل والشرب دليل على أن ماعداهما جائز ولوروده عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[١].

- إسلام عمر قوة للإسلام:

٧- قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَاضِي، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو حُذَيْفَةَ قَالَا: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ الْإِسْلَامُ فِي زَمَانِ عُمَرَ كَالرَّجُلِ الْمُقْبِلِ لَا يَزْدَادُ إِلَّا قُرْبًا، فَلَمَّا قُتِلَ عُمَرُ كَانَ كَالرَّجُلِ الْمُدْبِرِ لَا يَزْدَادُ إِلَّا بُعْدًا»[٢]. هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

تعتبر خلافة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رمزًا لأمن واستقرار الدولة الإسلامية واتساعها، وعزة الأمة الإسلامية، وقد أخبر النبي ﷺ عن ذلك وهذا من معجزاته ﷺ وشهد بذلك صحابة النبي ﷺ قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لأصحابه: «أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا أَحْفَظُ كَمَا قَالَ، قَالَ: هَاتِ، إِنَّكَ لَجَرِيءٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ، تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ

---

(١) رواه البخاري.

(٢) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ» باب: النهي عن لبس الديباج والحرير والشرب في آنية الفضة و الذهب حديث رقم (٤٥٤٤).
وكذلك قال الذهبي في «التلخيص»: على شرط البخاري ومسلم.
وانظر: «الخصائص الكبرى» للسيوطي (٢١٩)، ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٢٧٣)، ابن أبي شيبة (٦/ ٣٥٩)، «فضائل الصحابة» (١/ ٣٣١)، «تاريخ المدينة» لابن شبة (٣/ ١٥٩، ١٦٠)، «أنساب الأشرف» للبلاذري (٣٨٨).

عَنِ الْمُنْكَرِ»، قَالَ: لَيْسَتْ هَذِه، وَلَكِنِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لاَ بَأْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا، قَالَ: يُفْتَحُ الْبَابُ أَوْ يُكْسَرُ؟ قَالَ: لاَ، بَلْ يُكْسَرُ، قَالَ: ذَاكَ أَحْرَى أَنْ لاَ يُغْلَقَ، قُلْنَا: عَلِمَ عُمَرُ الْبَابَ؟ قَالَ حُذَيْفَةَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ غَدٍ اللَّيْلَةَ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ»(١).

ففي هذا الحديث إخبار بعدم وقوع الفتنة في عهد عمر رضي الله عنه فقد مثَّل حياةَ عمرَ بباب لحائطِ الفتنةُ وراءه، ومثَّل موتَه رضي الله عنه بكسر هذا الباب وأنه إذا مات فإن الباب لن يُغلق؛ لأنه كسر ولم يفتح. وهذه إشارة إلى أن الفتن سوف تظهر بعد موته ولن يكون لها مانع أو راد. وقد بدأت الفتنة بعد خلافته قبل مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه ثم تتابعت الفتنة وظهرت الأهواء والبدع في الأمة الإسلامية (٢).

وقال صلى الله عليه وسلم: «رَأَيْتُ النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ، وَفِي بَعْضِ نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللهُ يَغْفِرُ لَهُ ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ فَاسْتَحَالَتْ بِيَدِهِ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا فِي النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ»(٣).

وقد ذكر أهل العلم أن تأويل رؤياه صلى الله عليه وسلم إخبار عن خلافة عمر رضي الله عنه، وما سوف تكون عليه من طول زمانها، وكثرة الفتوحات فيها، واتساع أمر الإسلام، واستقرار قواعده، وما يصيب المسلمين فيه من الخير والنعم الكثيرة (٤).

ومن أقوال الصحابة رضي الله عنهم في فضل خلافة عمر رضي الله عنه قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه:

---

(١) البخاري (١/ ١٠٢، ٢٤٩)، (٢/ ٢٧٧)، (٤/ ٢٢٧). مسلم (٢/ ١٧٠-١٧٥) (١٨/ ١٦، ١٧)، «سنن الترمذي» (٣/ ٣٥٧، ٣٥٨) وغيرهم.

(٢) «فتح الباري» لابن حجر (٦/ ٦٠٣-٦٠٧).

(٣) البخاري (٢/ ٢٨٥، ٢٩٠)، (٤/ ٢٩٣، ٢٩٤، ٢١٥)، «مسلم شرح النووي» (١٥/ ١٦٠-١٦٢) وغيرهما.

(٤) «فتح الباري» لابن حجر (١٢/ ٤١٢-٤١٤).

إن عمر كان للإسلام حصنًا حصينًا يدخل في الإسلام ولا يخرج منه، فلما قتل عمر انثلم [(١) (٢)].

وقال رضي الله عنه إن إسلام عمر كان نصرًا، وإن إمْرَتَه كانت فتحًا [(٣)].

وقال حذيفة بن اليمان: ما كان الإسلام في زمان عمر إلا كالرجل المقبل ما يزداد إلا قربًا، فلما قتل عمر كان كالرجل المدبر ما يزداد إلا بعدًا.

وقالت أم أيمن لما مات عمر رضي الله عنه اليوم وهِيَ الإسلام [(٤)].

وقالت عائشة رضي الله عنها: «تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَزَلَ بِأَبِي بَكْرٍ مَا لَوْ نَزَلَ بِالْجِبَالِ الرَّاسِيَّاتِ لَهَاضَهَا [(٥)] وَاشْرَأَبَّ النِّفَاقُ بِالْمَدِينَةِ، وَارْتَدَّتِ الْعَرَبُ، فَوَاللَّهِ مَا اخْتَلَفُوا فِي نقطةٍ إِلَّا طَارَ أَبِي بِحَظِّهَا وَغِنَائِهَا فِي الْإِسْلَامِ»، فاستخلف أبو بكر رحمه الله فأقام

---

(١) الثلمة: الخلل في الحائط وغيره. انظر: ابن منظور «لسان العرب» (٢/ ١٢٤).

(٢) «صحيح»: رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٧/ ٢٨٩، ٢٩٠)، «الطبقات» لابن سعد (٣/ ٣٧١)، «مصنف ابن أبي شيبة» (٦/ ٣٥٤، ٣٥٥)، أحمد في «فضائل الصحابة» (١/ ٢٦٣، ٢٦٨، ٢٣١)، «أنساب الأشراف» للبلاذري (٢٥٣، ٣٨٦)، «المسند» للشاشي (٢/ ٢٧٥)، الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ١٧٦، ١٧٧، ١٨٨)، الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٩٣). والأثر صحيح من طريق ابن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الملك ابن أبي سليمان عن واصل الأحدب عن زيد بن وهب عن عبد الله قال: إن عمر....الأثر.

(٣) «حسن»: رواه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٣٧٢) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ٣٥٥)، أحمد في «فضائل الصحابة» (١/ ٨٠، ٨١، ٢٤٧، ٣٣٥، ٣٣٦) وغيرهم ومداره على عاصم بن أبي النجود وهو صدوق له أوهام، وبقية رجاله عند أبي شيبة ثقات قال: حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم بن أبي النجود عن عبد الله قال: إذا ذكرنا الصالحون، فالأثر حسن.

(٤) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٣٦٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ٣٥٤)، أحمد «فضائل الصحابة» (١/ ٢٤٥)، «أنساب الأشراف» للبلاذري (٣٨٤)، الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٥، ٨٦)، «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٩٦)، وإسناده عند ابن أبي شيبة مفضل ورجاله ثقات. قال: حدثنا أبو أسامة عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال: قالت أم أيمن..... الأثر فالأثر صحيح إن شاء الله.

(٥) الهض والهضض: كسر دون الهد وفوق الرص. انظر: «لسان العرب» (١٥/ ٩٨).

واستقام، ثم استخلف عمر رضي الله عنه فأقام واستقام حتى ضرب الدين بجرانه [١][٢].

- زهد عمر في الإمارة:

٨- أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّاهِدُ الْأَصْبَهَانِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ الزُّبَيْدِيُّ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ الزُّبَيْدِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ الْأَشْعَرِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَامِرٍ الزُّبَيْدِيُّ، ثنا رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ أَبَا رَاشِدٍ حَدَّثَهُمْ، يَرُدُّهُ إِلَى مَعْدِي كَرِبَ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما قَالَ: «سَافَرْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه آخِرَ سَفَرِهِ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا شَارَفَهَا أُخْبِرَ أَنَّ الطَّاعُونَ فِيهَا، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَهْجُمَ عَلَيْهِ، كَمَا أَنَّهُ لَوْ وَقَعَ وَأَنْتَ بِهَا مَا كَانَ لَكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْهَا، فَرَجَعَ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَبَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ بِاللَّيْلِ إِذْ قَالَ لِي: أَعْرِضْ عَنِ الطَّرِيقِ، فَعَرَضَ، وَعَرَضْتُ، فَنَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى ذِرَاعِ جَمَلِهِ، فَنَامَ وَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنَامُ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُولُ لِي: مَا لِي وَلَهُمْ، رُدُّونِي عَنِ الشَّامِ، ثُمَّ رَكِبَ فَلَمْ أَسْأَلْهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا ظَنَنْتُ أَنَا مُخَالِطُوا النَّاسَ، قُلْتُ لَهُ: لِمَ قُلْتَ مَا قُلْتَ حِينَ انْتَبَهْتَ مِنْ نَوْمِكَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَيُبْعَثَنَّ مِنْ بَيْنِ حَائِطِ حِمْصَ وَالزَّيْتُونِ فِي التُّرَابِ الْأَحْمَرِ سَبْعُونَ أَلْفًا لَيْسَ عَلَيْهِمْ حِسَابٌ»، لَئِنْ أَرْجَعَنِي

---

(١) ضرب الدين بجرانه: أي قر قراره واستقام، كما أن البعير إذا برك واستراح مد عنقه على الأرض، «النهاية» في غريب الحديث (١/ ٢٦٣).

(٢) رواه أحمد في «المسند» (١/ ١١٤، ١٢٨)، «فضائل الصحابة» (١/ ٣٣٢)، «السنة» لابن أبي عاصم (٥٦١)، «السنة» لعبد الله بن أحمد (٢٣١، ٢٣٢)، «تاريخ واسط» (١٧٨)، «فضائل أبي بكر» للعشاري (٣٤)، وإسناده عند عبد الله بن أحمد متصل ورجاله ثقات، وفيه قتادة بن دعامة مدلس من الثالثة، ولم يصرح بالسماع يروي عن الحسن البصري، وهو من أثبت أصحابه وأكبرهم، وسنده أيضًا عند العشاري متصل ورجاله ما بين ثقة وصدوق قال: حدثنا علي حدثنا الحسن بن إسماعيل المحاملي، حدثنا محمود بن خداش حدثنا مروان بن معاوية، حدثنا عبد الملك بن سلع الهداني، حدثنا عبد خير قال: قام علي على المنبر....الأثر، فهو صحيح.

اللَّهُ مِنْ سَفَرِي هَذَا، لَأَحْتَمِلَنَّ عِيَالِي وَأَهْلِي وَمَالِي حَتَّى أُنْزِلَ حِمْصَ، فَرَجَعَ مِنْ سَفَرِهِ ذَلِكَ وَقُتِلَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ»(١)

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

فلما شارفها: يعني اقترب منها (٢).

الطاعون: المرض العام والوباء الذي يفسد له الهواء به الأمزجة والأبدان (٣).

الحديث يبين اهتمام عمر ﷺ بشأن أمته، وكيف كان لا يغفل عن ولايات الخلافة، وفي هذه السفرة إلى الشام كان الطاعون قد انتشر، فأخبر بما قال النبي ﷺ من أنه لا ينبغي لأحد أن يدخل، ولا لمن كان فيها أن يخرج، وهو ما يسمى في هذه الأيام بقانون الحجر الصحي، وهو إعجاز إن دل على شيء فإنما يدل على أن هذا الدين هو دين الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، والحديث يبين حرصه الشديد على الأمور التي ترقيه في درجات الآخرة، وأنه إذا رجع من سفره هذا سوف يذهب إلى حمص رجاء أن يكون من السبعين ألفًا المذكورين في الحديث، وهو يبين أيضًا حرصه على أمر الآخرة وزهده في أمر الولاية ﷺ.

---

(١) «ضعيف»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة ﷺ»، باب: فضيلة أرض الشام حديث رقم «٤٥٦٠».

قال الذهبي في «التلخيص»: بل منكر. تعليقًا على قول الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وإسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي فيه كلام كذبه محمد بن عوف الطائي وقال أبو داود ليس بشيء وعمرو بن الحارث بن الضحاك الزبيدي مقبول عند ابن حجر، وقال عند الذهبي: لا نعرف عدالته. «تهذيب التهذيب» (٨/ ١٣).

والحديث في «مسند الشاميين» (٣/ ٩٣، ١٨٦٠)، ورواه أحمد بإسناد آخر (١/ ١٩) وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف و«تاريخ دمشق» (١٥/ ١٨٢).

(٢) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٤٦٢، ٤٦٣).

(٣) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ١٢٧).

- علم عمر بالتأويل:

٩- قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، قَالَا: ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، ثنا يَحْيَى بْنُ صُبَيْحٍ الْخُرَاسَانِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ دِيكًا نَقَرَنِي ثَلَاثَ نَقَرَاتٍ فَقُلْتُ: أَعْجَمِيٌّ وَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى هَؤُلَاءِ السِّتَّةِ الَّذِينَ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ عُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، فَمَنِ اسْتُخْلِفَ فَهُوَ الْخَلِيفَةُ»(١).

الحديث فيه دلالة على علم عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بتأويل الرؤى إذ إن ما حدَّث به حدث بالفعل، ثم إنه قد نصح للأمة ولم يقصر في النصيحة فبذل قصارى جهده في اختيار من يستقيم بقيادتهم حال الأمة دينًا وورعًا وصلاحًا واتفاقًا من الناس على أنهم هم المناسبون لتلك المهمة حتى لا يحصل الشقاق بين الأمة، وقد تكلم الحديث عن موضوع الكلالة، وفي رواية تكلم عن أمر قد يظنه البعض غير ذي قيمة، ألا وهو أكل ما تؤذي رائحته المسلمين، وهو أمر على الرغم من بساطته إلا أنه قد يؤدي إلى

---

(١) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم»، باب: رؤيا عمر شهادته حديث رقم «٤٥٦٧».
وهذا الطريق من رواية عمر نفسه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد ورد من رواية ابنه عند ابن سعد (٣/ ٣٤٤)، وعمرو بن ميمون (٣/ ٣٤٠)، وسماك (٣/ ٣٤٢).
والحديث أيضًا في الصحيحين ولكن فيه زيادة ليست هنا، فهو عند البخاري عن جويرية بن قدامة عن عمر مختصر، ولمسلم عن معدان بن أبي طلحة عن عمر بطوله أن عمر بن الخطاب خطب يوم جمعة فذكر نبي الله ﷺ وذكر أبا بكر ثم قال: إني رأيت كأن ديكًا نقرني ثلاث نقرات وإني لا أراه إلا لحضور أجلي وإن أقوامًا يأمرونني أن استخلف وإن الله لم يكن ليضيع دينه ولا خلافته ولا الذي بعث به رسوله ﷺ فإن عجل بي أمرٌ فالخلافة شورى بين هؤلاء الستة الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض، وإني قد علمت أن أقوامًا يطعنون في هذا الأمر أنا ضربتهم بيدي هذه على الإسلام فإن فعلوا ذلك فأولئك أعداء الله الكفرة الضلال ثم إني لا أدع بعدي شيئًا أهم عندي من الكلالة ما راجعت رسول الله ﷺ.

نوع من الشقاق والفساد بين صفوف أبناء الأمة، فلم يهمله عمر، وهذا لابد من الإشارة إلى براعة عمر رضي الله عنه الخطابية.

ففعل عمر هذا دليل جلي على مراعاة مقتضى الحال في خطب الجمعة، وأنها ليست على رتابة دائمة.

وعمر رضي الله عنه كان يقول في الحديث الصحيح: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ، ووفاة فِي بَلَدِ رَسُولِكَ ﷺ»[١].

قال ابن كثير: فاستجاب له الله هذا الدعاء، وجمع له بين هذين الأمرين الشهادة في المدينة النبوية، وهذا عزيز جدًّا، ولكن الله لطيف بما يشاء تبارك وتعالى، فاتفق له أن ضربه أبو لؤلؤة فيروز المجوسي الأصل، الرومي الدار وهو قائم يصلي في المحراب، صلاة الصبح من يوم الأربعاء، لأربع بقين من ذي الحجة لهذه السنة بخنجر ذات طرفين، فضربه ثلاث ضربات، وقيل ست ضربات، إحداهن تحت سرته قطعت السفاق فخر من قامته، واستخلف عبد الرحمن بن عوف، ورجع العلج بخنجره لا يمر بأحدٍ إلا ضربه، حتى ضرب ثلاثة عشر رجلًا مات منهم ستة فألقى عليه عبد الله بن عوف برنسًا فانتحر نفسه لعنه الله، وحمل عمر إلى منزله والدم يسيل من جرص – وذلك قبل طلوع الشمس- فجعل يفيق ثم يغمى عليه، ثم يذكرونه بالصلاة فيفيق ويقول: نعم لا حظ في الإسلام لمن تركها.

ثم صلى في الوقت، ثم سأل عمن قتله من هو؟ فقالوا له: هو أبو لؤلؤة غلام المغيرة بن شعبة. فقال: الحمد لله الذي لم يجعل منيتي على يدي رجل يدعي الإيمان ولم يسجد لله سجدة.

---

(١) «صحيح»: رواه مالك في «الموطأ» (٢/ ٩٨٩،٤٦٢)، «مصنف عبد الرزاق» (٥/ ٢٦١، ٩٥٥٠)، (١٠/ ٤٤٠/ ١٩٦٣٧).

ثم قال: قبحه الله، لقد كنا أمرنا به معروفًا - وكان المغيرة قد ضرب عليه في كل يوم درهمين، ثم سأل من عمر أن يزيد في خراجه فإنه نجار نقاض حداد فزاد في خراجه إلى مائة في كل شهر وقال له: لقد بلغني أنك تحسبه أن تعمل رحا تدور بالهواء فقال أبو لؤلؤة: أما والله لأعملنَّ لك رحا يتحدث عنها الناس في المشارق والمغارب- وكان هذا يوم الثلاثاء عشية- وطعنه صبيحة الأربعاء لأربع بقين من ذي الحجة (١).

- **عبادة عمر:**

١٠- قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْبَرَنِي مَخْلَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْبَاقَرْحِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الْوَاقِدِيِّ، «أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَجَّ بِالنَّاسِ عَشْرَ حِجَجٍ مُتَوَالِيَاتٍ، مِنْهُنَّ حَجَّةً فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَتِسْعًا فِي خِلَافَتِهِ، وَأَنَّهُ دُفِنَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَكَانَتْ خِلَافَتُهُ عَشْرَ سِنِينَ، وَخَمْسَةَ أَشْهُرٍ، وَتِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا»(٢).

الحديث يبين مدى تعلق عمر بعبادة هي من أشق وأصعب العبادات، ولكن هذه النفوس النقية لا تشبع أبدًا من باب القربات. فما إن يرجع من الحج حتى تحن روحه إلى البيت الحرام مرة أخرى، والحج يجتمع فيه جموع الناس، فيكون بابًا من أبواب النصح والتربية والتعليم، ومن لهذه المهمة كعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد دفن إلى جوار أبي بكر بجانب صاحبيهما صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم يعترض أحدٌ من الصحابة على ذلك، فعد ذلك إجماع على منزلة عمر التي يستحق، وعائشة نفسها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا استجابت لذلك الطلب وكانت

(١) «البداية والنهاية» (٧/ ١٥٣، ١٥٤).

(٢) «ضعيف»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»، باب: حجات عمر ومدة خلافته. والحديث ضعيف لضعف الواقدي.

تتمنى أن تدفن إلى جوار أبيها وحبيبها ولكنها آثرت عمر بذلك وهو اعتراف منها بمكانته وأحقيته لتلك المنزلة السامقة، فرحمهم الله جميعًا ورضي عنهم.

ثم يبين الحديث المدة الزمنية التي مكثها عمر بالضبط، وهي في الحقيقة مدة طويلة، لكنها في ذات الوقت قصيرة إلى جوار الإنجازات التي أرساها عمر ﵁.

قال الإمام الذهبي: استشهد يوم الأربعاء لأربع أو ثلاث بقين في ذي الحجة، سنة ثلاث وعشرين من الهجرة، وهو ابن ثلاث وستين سنة على الصحيح (١). وكانت خلافته عشر سنين ونصفًا وأيامًا (٢).

وهذا التحديد لوقت الخلافة يخالف ما جاء في حديث الباب، ولكن الخلاف يسير لا يضر.

وجاء في تاريخ أبي زرعة عن جرير البجلي قال: كنت عند معاوية فقال: توفي رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين سنة، وتوفي أبو بكر ﵁ وهو ابن ثلاث وستين، وقتل عمر ﵁ وهو ابن ثلاث وستين (٣).

- حب عمر لصاحبيه:

١١- قال الحاكم رحمه الله تعالى: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ بَالَوَيْهِ، قَالَا: ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَ أَبُو سَلَمَةَ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، وَأَشْيَاخُنَا، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﵁ لَمَّا طُعِنَ، قَالَ: لِعَبْدِ اللَّهِ: «اذْهَبْ إِلَى عَائِشَةَ فَأَقْرِئْ عَلَيْهَا السَّلَامَ، وَقُلْ:

---

(١) في «التهذيب» (ق ١٧٧/ ب) نقلًا عن «محض الصواب» (٣/ ٨٤٠).
(٢) «سير السلف» لأبي القاسم الأصفهاني (١/ ١٦٠).
(٣) «مسلم» (٢٣٥٢)، «محض الصواب» (٣/ ٨٤٣).

إِنَّ عُمَرَ يَقُولُ لَكِ: إِنْ كَانَ لَا يَضُرُّكِ وَلَا يُضَيِّقُ عَلَيْكِ، فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيَّ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يَضُرُّكِ وَيُضَيِّقُ عَلَيْكِ، فَلَعَمْرِي لَقَدْ دُفِنَ فِي هَذَا الْبَقِيعِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْ عُمَرَ»، فَجَاءَهَا الرَّسُولُ، فَقَالَتْ: إِنَّ ذَلِكَ لَا يَضُرُّنِي وَلَا يُضَيِّقُ عَلَيَّ، قَالَ: «فَادْفِنُونِي مَعَهُمَا»[١].

عمر الخليفة الراشد حبيب رسول الله ﷺ وصاحبه، المبشر بالجنة حين يطعن يرسل إلى عائشة يستأذنها مع أنه كان بإمكانه أن يأمرها بحكم أنه ولي الأمر وأن طاعته واجبة طالما أنه لا يأمر بمعصية، فيالله ذلك التواضع الجم وازدراء النفس برغم كل تلك الفضائل، وعمر لا يستطيع فراق صاحبه وحبيبه حتى حال الممات، فقد كانوا لا يكادوا يفترقون في حياتهم.

وانظر تواضعه رضي الله عنه وهو خير المسلمين بعد النبي وصحبه الصديق، يقول: فلعمري لقد دفن في هذا البقيع من أصحاب رسول الله ﷺ وأمهات المؤمنين من هو خير من عمر.

- ثناء ابن مسعود على عمر رضي الله عنهما:

١٢- قال الحاكم رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَالَوَيْهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، ثنا زُهَيْرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «إِنْ كَانَ عُمَرُ حِصْنًا حَصِينًا يَدْخُلُ

---

(١) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: استئذان عمر من عائشة لدفنه في حجرتها حديث رقم (٤٥٧٥).

والحديث في «مصنف ابن أبي شيبة» (١٤/ ٥٨٧/ ٣٨٢٢٩). والحديث صحيح لا مطعن فيه، وإن كان فيه الواقدي محمد بن عمر إلا أنه أخرجه ابن سعد عن ابن عمر وعروة ومالك بن أنس وعبد الله بن حنطب وليس في بعضها محمد بن عمر الواقدي (٣/ ٣٦٣)، وقد ثبت هذا في البخاري (٣٤٩٧) من حديث عمرو بن ميمون.

الْإِسْلَامُ فِيهِ، وَلَا يَخْرُجُ مِنْهُ، فَلَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ انْثَلَمَ الْحِصْنُ فَالْإِسْلَامُ يَخْرُجُ مِنْهُ، وَلَا يَدْخُلُ فِيهِ إِذَا ذُكِرَ الصَّالِحُونَ فَحَيَّهَلَا بِعُمَرَ»(١).

أكثر الصحابة من الثناء على الفاروق وكأنه إجماع، وإليك أقوال بعض السلف في ذلك:

أ- في تعظيم عائشة رضي الله عنها له بعد دفنه: عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أدخل بيتي الذي فيه رسول الله ﷺ وأبي، فلما دفن عمر معهما فوالله ما دخلته إلا وأنا مشدودة عليَّ ثيابي حياء من عمر (٢)، وعن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت: من رأى ابن الخطاب، علم أنه خلق غناء للإسلام، كان والله أحوذيًّا (٣)، نسيج وحده، قد أعد للأمور أقرانها (٤)، وعن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: إذا ذكرتم عمر طاب المجلس (٥).

ب- سعيد بن زيد رضي الله عنه: روى عن سعيد بن زيد أنه بكى عند موت عمر، فقيل له: ما يبكيك؟ فقال: على الإسلام، إن موت عمر ثَلَم الإسلام ثلمة لا ترتق إلى يوم القيامة (٦).

---

(١) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: استئذان عمر من عائشة لدفنه في حجرتها حديث رقم (٤٥٧٨). وبعض رواه معمر بن راشد في «جامعه» (١/ ١٩٨/ ١٠١٩)، ورواه أحمد في «فضائل الصحابة» (١/ ٢٦٣/ ٣٤٠)، «مجمع الزوائد» (٩/ ٨٢/ ١٤٤٦٩)، «مصنف عبد الرزاق» (١١/ ٢٣١)، «مصنف ابن أبي شيبة» (٢٢/ ٢٦٢٢٣)، «السنة» للخلال (٢/ ٣١٤)، ورواه الطبراني (٢/ ٨٨).

(٢) «محض الصواب» (٣/ ٨٥٢).

(٣) الأحوذي: هو الجاد المنكمش في أموره، الحسن السياق للأمور.

(٤) «محض الصواب» (٣/ ٨٥٣) رجاله كلهم ثقات إلا عبد الواحد بن أبي عوف صدوق يخطئ.

(٥) المصدر نفسه (٣/ ٨٥٣) نقلًا عن «مناقب أمير المؤمنين» (ص٢٤٩).

(٦) «الطبقات» (٣/ ٣٧٢)، «أنساب الأشراف» الشيخان (ص٣٨٧).

ت- عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: قال عبد الله بن مسعود: لو أن علم عمر ابن الخطاب وضع في كفة الميزان، ووضع علم الأرض في كفة لرجح علم عمر (١).

وقال أيضًا: إني لأحسب عمر قد ذهب بتسعة أعشار العلم (٢). وقال: كان إسلام عمر فتحًا وكانت هجرته نصرًا، وكانت إمارته رحمة (٣).

ث- قال أبو طلحة الأنصاري رضي الله عنه: والله ما من أهل بيت من المسلمين إلا وقد دخل عليهم في موت عمر نقص في دينهم وفي دنياهم (٤).

ج- قال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: إنما كان مثل الإسلام أيام عمر مثل مقبل لم يزل في إقبال، فلما قتل أدبر فلم يزل في إدبار (٥).

ح- عبد الله بن سلام: جاء عبد الله بن سلام رضي الله عنه بعدما صلى على عمر رضي الله عنه فقال: إن كنتم سبقتموني بالصلاة عليه، فلن تسبقوني بالثناء عليه. ثم قال: نعم أخو الإسلام كنت يا عمر، جوادًا بالحق، بخيلًا بالباطل، ترضى من الرضا وتسخط من السخط، لم تكن مدَّاحًا ولا معيابًا طيب العَرْف (٦)، عفيف الطرف (٧).

خ- العباس بن عبد المطلب: قال العباس بن عبد المطلب: كنت جارًا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه فما رأيت أحدًا من الناس كان أفضل من عمر، إن ليله صلاة، ونهاره صيام، وفي حاجات الناس، فلما توفي عمر سألت الله تعالى أن يرينه في النوم فرأيته

---

(١) «مصنف ابن أبي شيبة» (١٢/ ٣٢) إسناده صحيح.
(٢) «المعجم الكبير» للطبراني (٩/ ١٧٩، ١٨٠) وإسناده صحيح.
(٣) «المعجم الكبير» للطبراني (٩/ ١٧٨) إسناده ضعيف فيه انقطاع.
(٤) «الطبقات» (٣/ ٣٧٤).
(٥) «الطبقات» (٣/ ٣٧٣) إسناده صحيح.
(٦) العَرْف: الريح طيبة كانت أو خبيثة.
(٧) «الطبقات» (٣/ ٣٦٩).

في النوم مقبلًا متشحًا من سوق المدينة، فسلمت عليه وسلم عليَّ، ثم قلت له: كيف أنت؟ قال: بخير. قلت له: ما وجدت؟ قال: الآن حين فرغت من الحساب، ولقد كاد عرشي يهوي لولا أني وجدت ربًّا رحيمًا (١).

د- معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه: قال معاوية: أما أبو بكر فلم يرد الدنيا ولم تُرِده، وأما عمر فأرادته الدنيا ولم يُرِدْها، وأمَّا نحن فتمرغنا فيها ظهرًا لبطن (٢).

ذ- علي بن الحسين: عن ابن أبي حازم عن أبيه قال: سئل علي بن الحسين عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ومنزلتهما من رسول الله ﷺ قال: كمنزلتهما اليوم، وهما ضجيعاه (٣).

ر- قبيصة بن جابر: عن الشعبي قال: سمعت قبيصة بن جابر يقول: صحبت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فما رأيت أقرأ لكتاب الله ولا أفقه في دين الله، ولا أحسن مدارسة منه (٤).

ز- الحسن البصري: قال الحسن البصري إذا أردتم أن يطيب المجلس فأقبضوا في ذِكر عمر (٥)، وقال أيضًا: أيّ أهل بيت لم يجدوا فقده فهم أهل بيت سوء (٦).

س- علي بن عبد الله بن عباس: قال: دخلت في يوم شديد البرد على عبد الملك بن مروان فإذا هو في قبة باطنها فُوهِيٌّ (٧) معصفر، وظاهرها خزاعيز (٨)، وحوله

---

(١) «تاريخ المدينة» (٣/ ٣٤٥) فيه انقطاع، «الحلية» (١/ ٥٤).
(٢) «تاريخ الإسلام في عهد الخلفاء الراشدين» للذهبي (ص٢٦٧).
(٣) «محض الصواب» (٣/ ٩٠٨).
(٤) «المعرفة والتاريخ» للفسوي (١/ ٤٥٧) في إسناده مجالد بن سعيد تغير آخر عمره.
(٥) «مناقب أمير المؤمنين» لابن الجوزي (ص٢٥١)، «محض الصواب» (٣/ ٩٠٩).
(٦) «الطبقات» (٣/ ٣٧٢).
(٧) فُوهِيٌّ: ثياب بيض.
(٨) «محض الصواب» (٣/ ٩١١).

أربعة كوانين [١]، قال فرأى البرد في تقفُقُفي [٢]، فقال: ما أظن يومنا هذا إلا باردًا. قلت: أصلح الله الأمير ما يظن أهل الشام أنه أتى عليهم يوم أبرد منه. فذكر الدنيا وذمها ونال منها، وقال: هذا معاوية عاش أربعين سنة عشرين أميرًا، وعشرين خليفة، لله در ابن حنتمة ما كان أعلمه بالدنيا - يعني: عمر رضي الله عنه [٣].

آراء بعض العلماء والكتاب المعاصرين في عمر رضي الله عنه:

أ- قال الدكتور محمد محمد الفحام شيخ الأزهر السابق: لقد كشفت أعمال عمر عن تفوقه السياسي، وبيَّنت مواهبه العديدة التي ملكها، وعن عبقريته الخالدة، التي لا تزال تضيء أمامنا الطريق في العديد من مشكلات الحياة المختلفة في معالجة القضايا والمشاكل التي واجهته أثناء خلافته [٤].

ب- قال عباس محمود العقاد: إن هذا الرجل العظيم أصعب من عرفت من عظماء الرجال نقدًا ومؤاخذة ومن مزيد مزاياه أن فرط التمحيص وفرط الإعجاب في الحكم له أو عليه يلتقيان، وكتابي «عبقرية عمر» ليس بسيرة لعمر ولا بتاريخ لعصره على نمط التاريخ التي تقصد بها الحوادث والأنباء، ولكنه وصف له ودراسة لأطواره، ودلالة على خصائص عظمته واستفادة من هذه الخصائص لعلم النفس وعلم الأخلاق وحقائق الحياة. وعمر يعد رجل المناسبة الحاضرة في العصر الذي نحن فيه؛ لأنه العصر الذي شاعت فيه عبادة القوة الطاغية، وزعم الهاتفون بدينها أن البأس والحق نقيضان؛ فإذا فهمنا عظيمًا واحدًا كعمر بن الخطاب، فقد هدمنا

---

(١) الكانون: الموقد.

(٢) تقفقف: ارتعد من البرد وغيره، أو اضطرب حنكاه، واصطكت أسنانه. «القاموس» (ص١٠٩٤).

(٣) «محض الصواب» (٣/ ٩١١)، ابن الجوزي (ص٢٥٢).

(٤) «الإدارة في الإسلام في عهد عمر بن الخطاب» (ص٣٩١).

دين القوة الطاغية على أساسه؛ لأننا سنفهم رجلًا كان غاية في البأس، وغاية في العدل، وغاية في الرحمة. وهذا الفهم ترياق داء العصر يشفي به من ليس بميئوس الشفاء [(١)].

ت- قال الدكتور أحمد شلبي:... وكان الاجتهاد من أبرز الجوانب في حياة عمر خلال حقبة خلافته الحافلة بالأحداث، فحفظ الدين، ورفع راية الجهاد، وفتح البلاد، ونشر العدل بين العباد، وأنشأ أول وزارة مالية في الإسلام، وكون جيشًا نظاميًا للدفاع وحماية الحدود، ونظم المرتبات والأرزاق، ودون الدواوين، وعين الولاة والعمال والقضاة، وأقر النقود للتداول الحياتي، ورتب البريد، وأنشأ نظام الحسبة، وثبت التاريخ الهجري، وأبقى الأرض المفتوحة دون قسمة، وخطط المدن الإسلامية وبناها، فهو بحق أمير المؤمنين وباني الدولة الإسلامية [(٢)].

ث- قال المستشار علي علي منصور: إن رسالة عمر في القضاء إلى أبي موسى الأشعري قبل أربعة عشر قرنًا من الزمن دستور للقضاء والمتقاضين، وهي أكمل ما وصلت إليه قوانين المرافعات الوضعية وقوانين استقلال القضاء [(٣)].

ج- اللواء الركن محمود شيت خطاب: وإذا كانت أسباب الفتح الإسلامي كثيرة، فإن على رأس تلك الأسباب ما كان يتمتع به عمر بن الخطاب من سجايا قيادية فذة لا تتكرر في غيره على مر السنين والعصور إلا نادرًا [(٤)].

---

(١) المصدر نفسه (ص٣٩٢).
(٢) المصدر نفسه (ص٣٩٢)، «التاريخ الإسلامي» (١/ ٦٠٩).
(٣) المصدر نفسه (ص٣٩٢).
(٤) «الإدارة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب» (ص٣٩٣).

ح- الدكتور صبحي المحمصاني: بانقضاء عهد الخليفة الراشد عمر، ينقضي عهد مؤسس الدولة الإسلامية التي وسع رقاعها وثبت دعائمها، فكان مثال القائد الموجه، والأمير الحازم الحكيم، والراعي المسئول، والحاكم القوي العادل والرفيق الرءوف، ثم مات ضحية الواجب، وشهيد الصدق والصلاح، فكان مع الصديقين والصالحين من أولياء الله تعالى وسيبقى اسم عمر بن الخطاب مخلدًا ولامعًا في تاريخ الحضارة والفقه (١).

س- الشيخ علي طنطاوي: أنا كلما ازددت اطلاعًا على أخبار عمر، زاد إكباري وإعجابي به، ولقد قرأت سير آلاف العظماء من المسلمين وغير المسلمين، فوجدت فيهم من هو عظيم بفكره، ومن هو عظيم ببيانه، ومن هو عظيم بخلقه، ومن هو عظيم بآثاره، ووجدت عمر قد جمع العظمة من أطرافها، فكان عظيم الفكر والخُلق والبيان، فإذا أحصيت عظماء الفقهاء والعلماء، ألفيت عمر في الطليعة، فلو لم يكن له إلا فقهه لكان به عظيمًا، وإن عددت الخطباء والبلغاء كان اسم عمر من أوائل الأسماء، وإن ذكرت عباقرة المشرعين، أو نوابغ القواد العسكريين، أو كبار الإدرايين الناجحين، وجدت عمر إمامًا في كل جماعة، وعظيمًا في كل طائفة، وإن استقريت العظماء الذين بنوا دولًا، وتركوا في الأرض أثرًا، لم تكد تجد فيهم أجل من عمر وهو فوق ذلك عظيم في أخلاقه عظيم في نفسه (٢).

- آراء بعض المستشرقين في عمر رضي الله عنه:

أ- قال موير في كتابه «الخلافة»: كانت البساطة والقيام بالواجب من أهم مبادئ عمر وأظهر ما اتصفت به إدارته عدم التحيز والتعبد، وكان يقدر المسئولية حق

---

(١) «تراث الخلفاء الراشدين في الفقه والقضاء» (ص٤٦، ٤٧).
(٢) «أخبار عمر» (ص٥).

قدرها وكان شعوره بالعدل قويًّا، ولم يحاب أحدًا في اختيار عماله، ومع أنه كان يحمل عصاه ويعاقب المذنب في الحال حتى قيل إن درة عمر أشد من سيف غيره إلا أنه كان رقيق القلب، وكانت له أعمال سجلت له شفقته، ومن ذلك شفقته على الأرامل والأيتام (١).

ب- وقالت عنه دائرة المعارف البريطانية: كان عمر عاقلًا، بعيد النظر، وقد أدى للإسلام خدمة عظيمة (٢).

ت- وقال الأستاذ واشنجتون إيرفنج في كتابه «محمد وخلفاؤه»: إن حياة عمر من أولها إلى آخرها تدل على أنه كان رجلًا ذا مواهب عقلية عظيمة، وكان شديد التمسك بالاستقامة والعدالة، وهو الذي وضع أساس الدولة الإسلامية ونفذ رغبات النبي ﷺ وثبتها، وآزر أبا بكر بنصائحه في أثناء خلافته القصيرة، ووضع قواعد متينة للإدارة الحازمة في جميع البلدان التي فتحها المسلمون، وإن اليد القوية التي وضعها في أعظم قواده المحبوبين لدى الجيش في البلاد النائية وقت انتصاراتهم، لأكبر دليل على كفاءته الخارقة لإدارة الحكم وكان ببساطة أخلاقه واحتقاره للأبهة والترف، مقتديًا بالنبي ﷺ وأبي بكر، وقد سار على أثرهما في كتبه وتعليماته للقواد (٣).

ج- وقال الدكتور مايكل هارت: إن مآثر عمر مؤثرة حقًّا، فقد كان الشخصية الرئيسية في انتشار الإسلام بعد محمد ﷺ (٤)، وبدون فتوحاته السريعة من المشكوك

---

(١) «الفاروق عمر بن الخطاب» محمد رشيد رضا (ص٥٤، ٥٥).
(٢) المصدر نفسه (ص٥٥).
(٣) المصدر نفسه (ص٥٥).
(٤) يبدو أن المستر مايكل هارت لا يعرف سيرة أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

به أن ينتشر الإسلام بهذا الشكل الذي هو عليه الآن، زد على ذلك أن معظم الأراضي التي فتحها في زمنه بقيت عربية [١] منذ ذلك العهد حتى الآن، ومن الواضح أن محمدًا ﷺ له الفضل الأكبر في هذا المضمار، ولكن من الخطأ الفادح أن نتجاهل دور عمر وقيادته الواعية [٢].

---

(١) الأراضي أصبحت ضمن الدولة الإسلامية.

(٢) من الخطأ الفادح أيضًا أن نتجاهل دور الصديق وقيادته الواعية بعد وفاة رسول الله ﷺ.

المبحث الثالث: من أخبار خلافة عمر

- متى عمرت الكوفة؟

١٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ، بِالْكُوفَةِ، ثنا عُبَيْدُ بْنُ حَاتِمٍ الْحَافِظُ، ثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ عَدِيٍّ، ثنا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كَتَبَ إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: «أَنِ اتَّخِذْ لِلْمُسْلِمِينَ دَارَ هِجْرَةٍ وَمَنْزِلَ جِهَادٍ» فَبَعَثَ سَعْدٌ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: الْحَارِثُ بْنُ سَلَمَةَ فَارْتَادَ لَهُمْ مَوْضِعَ الْكُوفَةِ الْيَوْمَ، فَنَزَلَهَا سَعْدٌ بِالنَّاسِ، فَخَطَّ مَسْجِدَنَا، وَخَطَّ فِيهِ الْخُطَطَ، - قَالَ الشَّعْبِيُّ: وَكَانَ بِالْكُوفَةِ مَنْبَتُ الْخُزَامِيِّ وَالشِّيحُ، وَالْأُقْحُوانُ، وَشَقَائِقُ النُّعْمَانِ، فَكَانَتِ الْعَرَبُ تُسَمِّيهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خَدَّ الْعَذْرَاءِ - فَارْتَادُوهُ فَكَتَبُوا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَكَتَبَ: «أَنِ اتْرُكُوهُ» فَتَحَوَّلَ النَّاسُ إِلَى الْكُوفَةِ»[١].

ارتاد لأهله: راد. وارتاد الشيء: طلبه[٢].

خط مسجدنا: أي بناه.

منبت: أي المكان التي تنبت فيه هذه النباتات.

---

(١) «ضعيف»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب معرفة الصحابة - رضي الله تعالى عنهم -، باب: ابتداء تعمير الكوفة حديث رقم (٤٥٦١).

والحديث فيه: الهيثم بن عدي ساقط كما قال الذهبي، وفيه يونس بن أبي إسحاق صدوق يهم، قال فيه أحمد: حديثه مضطرب، وقال أبو حاتم: لا يحتج بحديثه والشعبي لم يسمع من عمر، وهذه ثلاث علل يضعف الحديث لأجلها، فالحديث ضعيف. وانظر: «السيرة» لابن حبان (٤٥٢).

«تاريخ الرسل والملوك» (٢/ ٢٩٤)، «تاريخ الطبري» (٢/ ٤٣٢).

(٢) «المعجم الوسيط» (٣٨١).

الخزامي: جنس نبات من الفصيلة الشفوية، أنواعه عطرة، من أطيب الأفاويه، واحدته: خزاماة [١].

الشيح: نبت سهليّ من الفصيلة المركبة، رائحته طيبه قوية، وهو كثير الأنواع ترعاه الماشية [٢].

الأقحوان: اسم يطلق على أنواع نباتيه من الفصيلة المركبة من جنس أنتاميس وجنس كريز نتيموم، ومنها البابونج الأبيض، ومنها ما تسميه العامة في مصر: أراولة، وفي دمشق الغريب، (ج) أقاحِيّ وأقاحٍ [٣].

شقائق النعمان: هو نبت أيضًا كما سبق.

لما كانت البلاد التي فيها الكوفة فتحت حديثًا، وكان أهل الكفر يحيطون بها من كل جانب، كان لابد من دار يأوي إليها المسلمون، وحتى تكون منطلقًا للجهاد، ومن ثم فإن عمر لم يغفل هذا الأمر، وهذا من تمام نصيحته للمسلمين واهتمامه بأمرهم، وشدة إحساسه بالمسئولية والخوف غدًا من الوقوف بين يدي الله عز وجل.

---

(١) «المعجم الوسيط» مادة: (خزم).

(٢) «المعجم الوسيط» (٥٠٢).

(٣) «المعجم الوسيط» (٧١٧).

المبحث الرابع: مقتل عمر

- متى أصيب عمر رضي الله عنه؟

١٤- قال الحاكم رحمه الله تعالى: حَدَّثَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ النَّرْسِيُّ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ قَالَ: «أُصِيبَ عُمَرُ رضي الله عنه يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ»(١).

الحديث واضح المعنى ويقتصر في هذا الجزئية على الوقت الذي أصيب (يعني: طعن) فيه عمر رضي الله عنه بالضبط. وورد في بعض الروايات أنه لما أصيب رضي الله عنه جعل صهيب يقول: واأخاه فقال عمر: أما علمت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ»(٢).

فعمر هنا لم يشغله مصابه عن النصيحة للأمة والتذكير بأمر النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو سر عظمة عمر، بل عظمة هذا الجيل القرآني الفريد، أنه لا يشغلهم عن دينهم شيء كائنًا ما كان بل إن عمر رضي الله عنه لما أصيب، أوصى أن يكون الخليفة أحد الستة المبشرين بالجنة وهم: «عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، والزبير بن العوام، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وطلحة بن عبيد الله، رضي الله عنهم.

---

(١) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب (معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم)، باب: ما طلعت الشمس على رجل خير من عمر رقم (٤٥٦٦). وروى نحوه عن سهل الطبراني كما في «المجمع» (٩/ ٧٩)، وانظر: ابن سعد ومعنى الجزء الأول الخاص ب«الإصابة» ورد عند البخاري (١٢٢٨) و (٩٢٧)، و«مسند الصحابة» (٢٦/ ١٨٧).

(٢) البخاري (١٢٢٨)، ومسلم (٩٢٧).

وبذلك أصبحت الخلافة محصورة في واحد من هؤلاء الستة، حيث كان لهم من الأهلية والفضيلة والسابقة المحمودة في الإسلام، والبشارة لهم بالجنة مما يجعل الناس تقر لهم، وتعترف لهم بالفضل والسابقة في الدين.

وبعد استشارة واستقصاء لآراء الصحابة ﷺ، وقع الاختيار على عثمان رضي الله عنه وذلك باعتباره أفضل المرشحين الستة لخلافة المسلمين، وبرزت الفتنة في أواخر خلافته، وحوصر وقتل مظلومًا شهيدًا رضي الله عنه.

وتولى الخلافة من بعده علي رضي الله عنه ولم يجمع الناس على بيعته حيث برزت التهم الموجهة له ولأهل المدينة بأنهم تواطئوا، أو تساهلوا مع الثوار حتى قتل عثمان رضي الله عنه بين أظهرهم.

وكانت بلاد الشام بقيادة معاوية رضي الله عنه تمثل هذا التيار المعارض، وكان يسيطر على أهل الشام شعور جارف بوجود الانتقام من قتلة عثمان الذين يمثلون قطاعًا من جيش علي رضي الله عنه، وحدث القتال والفرقة، وقُتل مَن قُتل من المسلمين، وهنا ظهرت فرقة الخوارج التي تكفر المسلمين وتستحل قتالهم، وفرقة بدأت تغالي في علي وأبنائه رضي الله عنهم.

وعلى كلٍّ فقد وضح من استقراء التاريخ أن عمر كان حائط صدٍّ في وجه الفتنة وقد كسر هذا الحائط بمقتله رضي الله عنه ولم يسد، فموت عمر كان مصيبة عظيمة أصيب بها الإسلام، فاللهم ارض عنه واجزه عن أمتك خير الجزاء (١).

وفي «التهذيب»: ولى الخلافة (يعني عمر رضي الله عنه) عشر سنين وخمسة أشهر وقيل: ستة أشهر، وقتل يوم الأربعاء لأربع بقين من ذي الحجة وقيل الثلاثاء سنة ٢٣

(١) «موسوعة الرد على المذاهب» (٣٦/ ٤٤٩).

وهو ابن ثلاث وستين سنة وقد قيل في سنه غير ذلك وهذا هو الأصح، ودفن مع رسول الله - صلى الله عليه وآله - في بيت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إلخ.

- **واقعة شهادة عمر وسببها:**

١٥- قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالَوَيْهِ، قَالَا: ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَبِيبٍ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: «كَانَ أَبُو لُؤْلُؤَةَ لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ وَكَانَ يَصْنَعُ الرَّحَاءَ وَكَانَ الْمُغِيرَةُ يَسْتَعْمِلُهُ كُلَّ يَوْمٍ بِأَرْبَعَةِ دَرَاهِمَ، فَلَقِيَ أَبُو لُؤْلُؤَةَ عُمَرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ الْمُغِيرَةَ قَدْ أَكْثَرَ عَلَيَّ فَكَلِّمْهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنِّي، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ اتَّقِ اللَّهَ وَأَحْسِنْ إِلَى مَوْلَاكَ»، قَالَ: وَمِنْ نِيَّةِ عُمَرَ أَنْ يَلْقَى الْمُغِيرَةَ فَيُكَلِّمَهُ فِي التَّخْفِيفِ عَنْهُ، قَالَ: فَغَضِبَ أَبُو لُؤْلُؤَةَ وَكَانَ اسْمُهُ فَيْرُوزَ وَكَانَ نَصْرَانِيًّا، فَقَالَ: يَسَعُ النَّاسَ كُلَّهُمْ عَدْلُهُ غَيْرِي، قَالَ: فَغَضِبَ وَعَزَمَ عَلَى أَنْ يَقْتُلَهُ، فَصَنَعَ خِنْجَرًا لَهُ رَأْسَانِ، قَالَ: فَشَحَذَهُ وَسَمَّهُ، قَالَ: وَكَبَّرَ عُمَرُ وَكَانَ عُمَرُ لَا يُكَبِّرُ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ حَتَّى يَتَكَلَّمَ، وَيَقُولَ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، فَجَاءَ، فَقَامَ فِي الصَّفِّ بِحِذَاهُ مِمَّا يَلِي عُمَرَ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ، فَلَمَّا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ تَكَلَّمَ عُمَرُ، وَقَالَ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَلَمَّا كَبَّرَ وَجَأَهُ عَلَى كَتِفِهِ وَوَجَأَهُ عَلَى مَكَانٍ آخَرَ، وَوَجَأَهُ فِي خَاصِرَتِهِ فَسَقَطَ عُمَرُ، قَالَ: وَوَجَأَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا مَعَهُ، فَأَفْرَقَ مِنْهُمْ سَبْعَةً، وَمَاتَ مِنْهُمْ سِتَّةٌ، وَاحْتُمِلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَذُهِبَ بِهِ وَمَاجَ النَّاسُ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَطْلُعُ، قَالَ: فَنَادَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَيُّهَا النَّاسُ، الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ، فَفَزِعَ إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: فَتَقَدَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَصَلَّى بِهِمْ، فَقَرَأَ بِأَقْصَرِ سُورَتَيْنِ فِي الْقُرْآنِ، قَالَ: فَلَمَّا انْصَرَفَ تَوَجَّهَ النَّاسُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: فَدَعَا بِشَرَابٍ لِيَنْظُرَ مَا

مَدَى جُرْحِهِ، فَأُتِيَ بِنَبِيذٍ فَشَرِبَهُ، قَالَ: فَخَرَجَ فَلَمْ يَدْرِ أَدَمٌ هُوَ أَمْ نَبِيذٌ، قَالَ: فَدَعَا بِلَبَنٍ، فَأُتِيَ بِهِ فَشَرِبَهُ، فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ فَقَالُوا: لَا بَأْسَ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: «إِنْ كَانَ الْقَتْلُ بَأْسًا فَقَدْ قُتِلْتُ»(١).

الرحا: جمع رحا وهي التي يطحن بها (٢).

شحذ: يقال: شحذت السيف والسكين إذا حددته بالمسن وغيره مما يخرج حده (٣).

بحذاء: الحذو والحذاء: الإزاء والمقابل (٤).

وجأه: يقال: وجأته بالسكين وغيرها وَجْأ، إذا ضربته بها (٥).

أفرق: يقال: أفرق المريض من مرضه إذا أفاق، وقيل: إن ذلك لا يقال إلا في علة تصيب الإنسان مرة الجدريّ والحصبة (٦).

يتضح من الحديث عدل عمر رضي الله عنه وتواضعه واهتمامه بشئون رعيته صغيرها وكبيرها، حتى إن هذا الغلام يكلم أمير المؤمنين في أمره، فيحاول الإصلاح بينه وبين مولاه دون أن يحرض أحدهما على الآخر، غير أن هذا العبد أضمر الشر لأمير المؤمنين وتوعده ونفذ خطته فقتله في صلاة الفجر، فقتل شهيدًا وأخلص النصح لأمته في حياته وحتى حال موته.

---

(١) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: واقعة شهادة عمر رضي الله عنه وسببها حديث رقم «٤٥٦٨»، والحديث أكثره في البخاريِّ من حديث عمرو بن ميمون رقم «٣٤٩٧»، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٤٨)، (٤/ ١٦)، «المجمع» (٩/ ٧٦)، وعند ابن حبان في «صحيحه» (٦٩٠٥).

(٢) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٢١١).

(٣) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٤٤٩).

(٤) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٣٥٨).

(٥) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٥/ ١٥٢).

(٦) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ٤٤٠).

ومن العجيب أن عمر يثني عليه حتى أعداء الإسلام، غير أن بعض الفرق يقولون قولًا عظيمًا ويزعمون إسلام أبي لؤلؤة ويترحمون عليه، ويعدونه رجلًا مسلمًا ويزعمون أنه قتل عمر ﷺ انتقامًا لظلم أصاب منه، وإهانة ألحقها به [(١)].

ويصفون قاتل عمر بالشجاعة ويلقبونه بـ «بابا شجاع الدين»[(٢)].

ويظهرون فرحتهم وابتهاجهم باستشهاد عمر بن الخطاب فإضافة لاعتبارهم مقتله من أكبر الأعياد، نجدهم ينشدون الأناشيد فرحًا وابتهاجًا بما جرى له على يد قاتله المجوسي فقد عقد صاحب كتاب «عقد الدرر في بقر بطن عمر» فصلًا وضع له ألوانًا قال فيه: (الفصل الرابع في حال سرور هذا اليوم على التعيين، ثم ذكر الأناشيد التي تقال في هذا اليوم ووصفها بقوله: وهي كلمات رائقة، ولفيظات شائقة هو أنه لما طلع الإقبال من مطالع الآمال، وهب نسيم الوصال بالاتصال بالعذو والآصال، بمقتل من لا يؤمن بالله واليوم الآخر: عمر بن الخطاب الفاجر الذي فتن العباد، ونتج في الأرض الفساد، إلى يوم الحشر والتناد، وملأت أقداح الأفراح، بالرحيق راح الأرواح، ممزوجة بسحيق تحقيق السرور وبهاء رفيق توفيق الحبور)[(٣)].

وهذا المعتقد في عمر يشم منه رائحة الشعوبية الحاقدة، والانتصار للمجوسية أعداء الإسلام.

---

(١) «عقد الدرر في بقر بطن عمر» ص(٢-٣-٤).
(٢) «الكنى والألقاب» لعباس القمى (١/ ١٤٧).
(٣) «عقد الدرر في بقر بطن عمر» (ص ٦).

فمما لا شك فيه أن أبا لؤلؤة المجوسي كان كافرًا، وأن قتله لأمير المؤمنين عمر إنما كان ثأرًا لدينه ووطنه، فعمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - كان سببًا في إطفاء نار المجوس وإزالة ملكهم.

فاندفع أبو لؤلؤة المجوسي بحقده الشخصي - إن قلنا إنه لم يكن مدفوعًا من أحد- فقتل عمر، وقتل معه بضعة عشر صحابيًا وعلى هذا فانتصار بعض الفرق له إنما يعد انتصارًا للكفار.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ، ومنهم من يقول: اللهم ارض عن أبي لؤلؤة واحشرني معه. ومنهم من يقول في بعض ما يفعله من محاربتهم: واثارات أبي لؤلؤة كما يفعلون في الصورة التي يقدرون فيها صورة عمر من الجيش وغيره، وأبو لؤلؤة كافر باتفاق أهل الإسلام كان مجوسيًّا من عباد النيران.... فقتل عمر بغضًا في الإسلام وأهله، وحبًّا للمجوس، وانتقامًا للكفار لما فعل بهم عمر حين فتح بلادهم، وقتل رؤساءهم، وقسم أموالهم [(١)].

وليست تقتصر مطاعن بعض الفرق على ما ذكرته يعد غيضًا من فيض مما في كتبهم من المطاعن المفتراة الموجهة إلى أحب الناس إلى رسول الله ﷺ بعد أبي بكر وابنته [(٢)].

وقد قال عبد الله بن عباس لما قتل عمر: قد كنت أنت وأبوك تحبان أن تكثر العلوج بالمدينة. فقال: إن شئت أن نقتلهم. فقال: كذبت، أما بعد إذ تكلموا بلسانكم، وصلوا إلى قبلتكم.

---

(١) «منهاج السنة النبوية» (٦/ ٣٧٠، ٣٧١).

(٢) «صحيح البخاري» ك«المغازي»، باب: غزوة ذات السلاسل (٥/ ٣٢٩).

- جواز سؤال الله -سبحانه- الموت إذا خشيت الفتنة:

١٦- قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذٍ، قَالَا: ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ يَقُولُ: لَمَّا صَدَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ مِنًى فِي آخِرِ حَجَّةٍ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ، ثُمَّ كَوَّمَ كَوْمَةً بِبَطْحَاءَ، ثُمَّ طَرَحَ عَلَيْهَا صِنْفَةَ رِدَائِهِ، ثُمَّ اسْتَلْقَى وَمَدَّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ كَبُرَ سِنِّي، وَضَعُفَتْ قُوَّتِي، وَانْتَشَرَتْ رَعِيَّتِي، فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مُضَيِّعٍ وَلَا مُفَرِّطٍ»، ثُمَّ قَدِمَ فِي ذِي الْحِجَّةِ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ قَدْ سَنَنْتُ لَكُمُ السُّنَنَ، وَفَرَضْتُ لَكُمُ الْفَرَائِضَ، وَتَرَكْتُكُمْ عَلَى الْوَاضِحَةِ - وَضَرَبَ بِإِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى - إِلَّا أَنْ تَمِيلُوا بِالنَّاسِ يَمِينًا وَشِمَالًا»، فَمَا انْسَلَخَتْ ذُو الْحِجَّةِ حَتَّى قُتِلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَسَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ يَقُولُ: «طَعَنَ أَبُو لُؤْلُؤَةَ الَّذِي قَتَلَ عُمَرَ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا بِعُمَرَ فَمَاتَ مِنْهُمْ سِتَّةٌ، وَأُفْرِقَ مِنْهُمْ سِتَّةٌ، وَكَانَ مَعَهُ سِكِّينٌ لَهُ طَرَفَانِ فَطَعَنَ بِهِ نَفْسَهُ فَقَتَلَهَا»[1].

أناخ بالبطحاء: يعني بركت ناقته بمكان اسمه البطحاء.

كوم كومة: جمع شيئًا ورفعه وعلاه [2].

انسلخت: يعني انتهت.

---

(١) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: آخر خطبة عمر رضي الله عنه في الحج حديث رقم «٤٥٦٩». أخرجه كذلك مسدد في «المسند» كما في «المطالب العالية» (٣٩٢٤)، وقال البوصيري: بسند صحيح، والحديث صحيح إن كان سعيد بن المسيب قد سمع من عمر رضي الله عنه على خلاف مشهور في ذلك.

(٢) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٤/ ٢١١).

عمر رضي الله عنه هنا، وبعد أن سن للناس سنن الخير واطمأن على رعيته خشي على نفسه الفتنة فدعا ربه أن يُقبض إليه غير مفرط ولا مضيع وقد نهى الرسول ﷺ عن تمني الموت فقال: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَابُدَّ فَاعِلًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي»[١].

والحديث فيه: النهي عن تمني الإنسان الموت لضر نزل به.

وقوله: «لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ» حمله جماعة من السلف على الضرر الدنيوي وذلك لأمرين:

أولًا: جاء عند ابن حبان: (لا يتمنين أحدكم الموت لضرٍّ نزل به في الدنيا) على أن في سببية أي: بسبب أمر من أمور الدنيا.

ثانيًا: أن جماعة السلف تمنوا الموت خوف الفتنة، فدل ذلك إلى جوازه خشية الفتنة.

ومن حديث عمر السابق، وجاء عن عابس الغفاريّ أنه قال: (يا طاعون خذني، فقال له علم الكندي: لِمَ تقول هذا؟ ألم يقل رسول الله ﷺ: «لا يتمنين أحدكم الموت؟» فقال: إني سمعته يقول: بادروا بالموت ستًّا: إمرة السفهاء، وكثرة الشرط.

والسبب في النهي عن تمني الموت؛ لأن زيادة العمر في تقوى الله فيه زيادة في الحسنات، وقد جاء عند الترمذي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسُنَ عَمَلُهُ».

---

(١) البخاري (٥٣٤٧)، مسلم (٦٩٩٠) وغيرهما.

وبصفة عامة فيجوز تمني الموت في حالات:

أولًا: عند خوف الفتنة.

كما قال تعالى عن مريم: ﴿يَٰلَيۡتَنِي مِتُّ قَبۡلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسۡيٗا مَّنسِيّٗا﴾.

قال القرطبي: إنما تمنت الموت لوجهين:

أحدهما: أنها خافت أن يظن بها السوء في دينها وتُعَيَّرَ فيفتنها ذلك.

الثاني: لئلا يقوم قوم بسببها في البهتان والزور والتهمة إلى الزنا، وذلك مهلك لهم. وقال ﷺ: «وَإِذَا أَرَدْتَ بِقَوْمٍ فِتْنَةً فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مَفْتُونٍ» رواه أحمد.

ثانيًا: تمني الشهادة.

كما قال ﷺ: «مَنْ سَأَلَ اللهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ، بَلَّغَهُ اللهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ»(١).

فإن قال قائل: ما الجواب عن قول يوسف: ﴿تَوَفَّنِي مُسۡلِمٗا وَأَلۡحِقۡنِي بِٱلصَّٰلِحِينَ﴾. قيل: لم يتمن الموت، وإنما تكاملت عليه النعم، وجمع له الشمل، واشتاق إلى لقاء ربه.

وقيل: إن يوسف لم يتمن الموت، وإنما تمنى الموافاة على الإسلام وهذا القول رجَّحه القرطبي.

وعلى كل حال فقد سبق معنا قول عمر: (اللهم إني أسألك شهادة في سبيلك وموتًا في بلد رسولك).

(١) رواه مسلم.

فعمر جمع الأمرين، فهو يتمنى الشهادة، ويخشى الفتنة فيتمنى الموت لئلا تدركه. والله أعلم.

وعمر ﵁ من سن السنن وفرض الفرائض، لإرساء دعائم الشريعة وبيان ما ينبغي أن يفعل، ومن المعلوم أن عمر ﵁ على الرغم من علو نجم الدين في عهده واتساع رقعة حركة الفتوحات، فإنه أرسى دعائم الدولة الإسلامية القوية المتينة، ونصح لأمته، وأرسى دعائم العدل والحرية والاستقرار، وقد أخرجت الأرض في عهده كنوزها، وعمَّ خيرُ اللهِ - سبحانه - وفاض، ومع ذلك، فقد عاش فقيرًا، ومات مدينًا، لم يحصل من متاع الدنيا شيئًا.

فمـــن يجـــاري أبا حفـــصٍ وســـيرتـــه   أمن يحـــاول للفـــاروق تشبـــيـــهًا

والذي يهمني هنا أن عمر ﵁ أوصى الخليفة الذي بعده بوصية مهمة قال فيها: أوصيك بتقوى الله وحده لا شريك له وأوصيك بالمهاجرين الأولين خيرًا أن تعرف لهم سابقتهم وأوصيك بالأنصار خيرًا، فاقبل من محسنهم، وتجاوز عن مسيئهم، وأوصيك بأهل الأمصار خيرًا، فإنهم ردء العدو، وجباة الفيء، لا تحمل منهم إلا عن فضل منهم، وأوصيك بأهل البادية خيرًا، فإنهم أصل العرب، ومادة الإسلام أن تأخذ من حواشي أموالهم فترد على فقرائهم، وأوصيك بأهل الذمة خيرًا، أن تقاتل من وراءهم، ولا تكلفهم فوق طاقتهم إذا أدوا ما عليهم للمؤمنين طوعًا، أو عن يد وهم صاغرون، وأوصيك بتقوى الله، والحذر منه، ومخافة مقته أن يطلع منك على ريبة، وأوصيك أن تخشى الله في الناس، ولا تخشى الناس في الله، وأوصيك بالعدل في الرعية، والتفرغ لحوائجهم وثغورك، ولا تؤثر غنيهم على فقيرهم، فإن في ذلك بإذن الله سلامة قلبك، وحطًّا لوزرك، وخيرًا في عاقبة أمرك

حتى تقضى في ذلك إلى من يعرف سريرتك ويحول بينك وبين قلبك وآمرك أن تشتد في أمر الله، وفي حدوده ومعاصيه على قريب الناس وبعيدهم، ثم لا تأخذك في أحد الرأفة، حتى تنتهك منه مثل جرمه، واجعل الناس عندك سواء، لا تبال على من وجب الحق، ولا تأخذك في الله لومة لائم، وإياك في المحاباة فيما ولاك الله ما أفاء على المؤمنين، فتجور وتظلم، وتحرم نفسك من ذلك ما قد وسعه الله عليك، وقد أصبحت بمنزلة من منازل الدنيا والآخرة، فإن اقترفت لدنياك عدلًا وعفة عما بسط لك اقترفت به إيمانًا ورضوانًا، وإن غلبك الهوى اقترفت به غضب الله، وأوصيك ألا ترخص لنفسك ولا لغيرك في ظلم أهل الذمة، وقد أوصيتك وخصصتك ونصحتك فابتغ بذلك وجه الله والدار الآخرة، واخترت من دلالتك ما كنت دالًا عليه نفسي وولدي، فإن عملت بالذي وعظتك، وانتهيت إلى الذي أمرتك أخذت منه نصيبًا وافرًا وحظًّا وافياً، وإن لم تقبل ذلك ولم يهمك ولم تترك معاظم الأمور عند الذي يرضي به الله عنك، يكن ذلك بك انتقاصًا، ورأيك فيه مدخولاً؛ لأن الأهواء مشتركة، ورأس الخطيئة إبليس داع إلى كل مهلكة، وقد أضل القرون السالفة قبلك، فأوردهم النار وبئس المورود، وبئس الثمن أن يكون حظ امرئ موالاة لعدو الله، الداعي إلى معاصيه، ثم اركب الحق، وخض إليه الغمرات، وكن واعظا لنفسك، وأناشدك الله إلا ترحمت على جماعة المسلمين، وأجللت كبيرهم، ورحمت صغيرهم، ووقرت عالمهم، ولا تضربهم فيذلوا، ولا تستأثر عليهم بالفيء فتغضبهم، ولا تحرمهم عطاياهم عند محلها فتفقرهم، ولا تجمرهم في البعوث فينقطع نسلهم ولا تجعل المال دُولة بين الأغنياء منهم، ولا تغلق بابك دونهم، فيأكل قويُّهم ضعيفَهم، هذه وصيتي

إليك، وأشهد الله عليك، وأقرأ عليك السلام [١].

- كيف مات عمر ؟

١٧ - قال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالَوَيْهِ الْجَلَّابُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، ثنا زَائِدَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «عَاشَ عُمَرُ ثَلَاثًا بَعْدَ أَنْ طُعِنَ، ثُمَّ مَاتَ فَغُسِّلَ وَكُفِّنَ» [٢].

والحديث يبين أن الضربات التي تلقاها رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ كانت قوية والخنجر كان سامًا، ولذلك برغم استدعاء الأطباء، فإنه لم يمكث بعد هذه الحادثة سوى ثلاثة أيام فغسل وكفن، رغم أنه شهيد تنبأ له النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بذلك، وهذا دليل على أن غير شهيد المعركة لا يأخذ حكمه من حيث الغسل والكفن، لكنه يغسل ويكفن بخلاف شهيد المعركة فلا يغسل.

وقال عبد الله بن عمر فيه: غُسِّلَ وكُفِّنَ وصلي عليه، وكان شهيدًا [٣].

وقد اختلف العلماء فيمن قتل مظلومًا هل هو كالشهيد لا يغسل أم لا؟ على قولين:

أحدهما: أنه يغسل، وما سبق حجة لأصحاب هذا القول [٤].

الثاني: لا يغسل ولا يصلى عليه، والجواب عن قصة عمر: أن عمر عاش بعد أن

---

(١) «الطبقات» لابن سعد (٣/ ٣٣٩)، «البيان والتبيين» للجاحظ (٢/ ٤٦)، «جمهرة خطب العرب» (١/ ٢٦٣-٢٦٥)، «الكامل في التاريخ» (٢/ ٢١٠)، «الخليفة الفاروق عمر بن الخطاب» للعاني (ص١٧١، ١٧٢).

(٢) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ»، باب: آخر خطبة عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في الحج حديث رقم (٤٥٧٠)، ابن سعد (٣/ ٣٦٤) والحديث صحيح لا مطعن فيه، والله أعلم.

(٣) «إسناده صحيح»: «الطبقات» لابن سعد (٣/ ٣٦٦).

(٤) «الإنصاف» للمرداوي (٢/ ٥٠٣)، «محض الصواب» (٣/ ٨٤٤).

ضرب وأقام مدة، والشهيد حتى شهيد المعركة لو عاش بعد أن ضرب حتى أكل وشرب أو طال مقامه فإنه يغسل ويصلى عليه، وعمر طال مقامه حتى شرب الماء وما أعطاه الطبيب، فلهذا غسل وصلي عليه رضي الله عنه.

فمَن إذًا صلَّى على عمر رضي الله عنه؟

قال الذهبي: صلى عليه صهيبُ بن سنان (١).

وقال ابن سعد: وسأل علي بن الحسين سعيد بن المسيب: من صلى على عمر؟ قال صهيب: قال: كم كبر عليه؟ قال: أربعًا. قال: أين صلى عليه؟ قال: بين القبر والمنبر (٢).

وقال ابن المسيب: نظر المسلمون فإذا صهيب يصلي لهم المكتوبات بأمر عمر رضي الله عنه فقدموه فصلى على عمر (٣).

ولم يقدم عمر رضي الله عنه أحدًا من الستة المرشحين للخلافة حتى لا يظن تقديمه للصلاة ترشيحًا من عمر، كما أن صهيبًا كانت له مكانته الكبيرة عند عمر والصحابة رضي الله عنهم وقد قال في حقه الفاروق: نعم العبد صهيب، لو لم يخف الله لم يعص (٤).

أما عن دفنه فقد قال الذهبي: دفن في الحجرة النبوية (٥). وذكر ابن الجوزيّ عن جابر قال: نزل في قبر عمر: عثمان وسعيد بن زيد، وصهيب وعبد الله بن عمر.

---

(١) «محض الصواب» (٣/ ٨٤٥).
(٢) «الطبقات» (٣/ ٣٦٦) وفي إسناده خالد بن إلياس متروك.
(٣) «الطبقات» (٣/ ٣٦٧)، «محض الصواب» (٣/ ٨٤٥).
(٤) «الفتاوى» (١٥/ ١٤٠).
(٥) «محض الصواب» (٣/ ٨٤٦).

وعن هشام بن عروة قال: لما سقط عنهم - يعني: قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما في زمن الوليد بن عبد الملك (١)، أخذوا في بنائه، فبدت لهم قدمٌ، ففزعوا، وظنوا أنها قدم النبي ﷺ فما وجدوا أحدًا يعلم ذلك، حتى قال لهم عروة: لا والله ما هي قدم النبي ﷺ ما هي إلا قدم عمر رضي الله عنه (٢).

وقد مَرَّ معنا: أن عمر أرسل إلى عائشة رضي الله عنها ائذني لي أن أدفن مع صاحبي، فقالت: أي والله. وقال هشام بن عروة بن الزبير: وكان الرجل إذا أرسل إليها - أي: عائشة- من الصحابة قالت: لا والله لا أؤثرهم بأحد أبدًا (٣).

ولا خلاف بين أهل العلم أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما في هذا المكان من المسجد النبوي على صاحبه أفضل الصلاة والسلام (٤).

- تبشير الميت ليحسن الظن بالله - سبحانه -:

١٨- قال الحاكم رحمه الله تعالى: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ، الْعَدْلُ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، ثنا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ حِينَ طُعِنَ فَقُلْتُ: أَبْشِرْ بِالْجَنَّةِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَسْلَمْتَ حِينَ كَفَرَ النَّاسُ، وَجَاهَدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَذَلَهُ النَّاسُ، وَقُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْكَ رَاضٍ، وَلَمْ يَخْتَلِفْ فِي خِلَافَتِكَ اثْنَانِ، وَقُتِلْتَ شَهِيدًا، فَقَالَ: «أَعِدْ عَلَيَّ فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ»، فَقَالَ: «وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، لَوْ أَنَّ لِي مَا عَلَى

(١) البخاري (١٣٢٦).
(٢) البخاري (٢٦٧١) (٦٨٩٧).
(٣) «محض الصواب» (٣/ ٨٤٧).
(٤) «محض الصواب» (٣/ ٨٤٧).

الْأَرْضِ مِنْ صَفْرَاءَ وَبَيْضَاءَ لَافْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ هَوْلِ الْمَطْلَعِ»[١].

قوله: هول المُطَّلع: الهول هو الخوف والأمر الشديد وقد هاله يهوله فهو هائل ومهول[٢]. وهو المطلع هنا المقصود به: الموقف يوم القيامة، أو ما يُشرف عليه من أمر الآخرة عقيب الموت، فشبهه بالمُطَّلَع الذي يشرف عليه من موضع عال [٣].

لقد كان عمر ﵁ يخاف هذا الخوف العظيم من عذاب الله تعالى مع أن النبي ﷺ شهد له بالجنة، ومع ما كان يبذل من جهد كبير في إقامة حكم الله والعدل والزهد والجهاد وغير ذلك من الأعمال الصالحة، وإن في هذا لدرسًا بليغًا للمسلمين في تذكر عذاب الله الشديد وأهوال يوم القيامة، وعد الأمن من عقاب الله تبارك وتعالى، فينبغي أن يعبد الله سبحانه بين جناحَي الخوف والرجاء.

وهذا عثمان ﵁ يحدثنا عن اللحظات الأخيرة في حياة الفاروق فيقول: أنا آخركم عهدًا بعمر، دخلت عليه، ورأسه في حجر ابنه عبد الله بن عمر فقال له: ضع خدي بالأرض، قال: فهل فخذي والأرض إلا سواء، قال: ضع خدي على الأرض لا أم لك، في الثانية والثالثة، ثم شبك بين رجليه، فسمعته يقول: ويلي

---

(١) «حسن»: رواه الحاكم رَحِمَهُ اللهُ تعالى في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة ﵃»، باب: ذكر فضائل عمر ﵁ حديث رقم «٤٥٧١»، «مصنف ابن أبي شيبة» (١٣/ ٢٨٠/ ٣٥٦٣٥)، و«الاعتقاد» للبيهقي (٣٤٦). وقال البيهقي زاد فيه غيره عن ابن عباس: ووليت فعدلت. وقال فيه سماك الحنفي عن ابن عباس: أبشر يا أمير المؤمنين فإن الله قد مَصَّرَ بك الأمصار ودفع بك النفاق وأفشى بك الرزق، وقال فيه ابن أبي مليكة مرة عن ابن عباس ومرة عن المسور بن مخرمة أن ابن عباس قال له: لقد صحبت رسول الله ﷺ فأحسنت صحبته وهو عنك راض، وصحبت المسلمين فأحسنت صحبتهم، ولئن فارقتهم لتفارقنهم وهم عنك راضون، وابن حبان في «صحيحه» (١٥/ ٣١٥/ ٦٨٩١).
والحديث صحيح جاء ضمن قصة وفاة عمر في البخاري «فضائل الصحابة» (٣٧٠٤). وانظر: «تاريخ دمشق» (٤٤/ ٤٢٣).

(٢) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٥/ ٢٨٣).

(٣) «النهاية» (٣/ ١٣٣).

وويل أمي إن لم يغفر الله لي حتى فاضت روحه [١].

وجاء في رواية البخاري: أما ما ذكرت من صحبة رسول الله؟ ورضاه فإن ذلك من الله جل ذكره مَنَّ به علي، وأما ما ترى من جزعي فهو من أجلك وأجل أصحابك، والله لو أن لي طلاع الأرض ذهبًا لافتديت به من عذاب الله عز وجل قبل أن أراه [٢].

- جواز صلاة الجنازة في المسجد:

١٩- قال الحاكم رَحِمَهُ اللهُ تعالى: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْب، ثنا وُهَيْبٌ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِع، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما -، «أَنَّ عُمَرَ صُلِّيَ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ صَلَّى عَلَيْهِ صُهَيْبٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ» [٣].

الغالب على هديه ﷺ في صلاة الجنازة إيقاعه لها في موضع خارج عن المسجد مُعَدٍّ للصلاة على الجنائز، وهو المعروف بـ«مصلَّى الجنائز» وقد كان لاحقًا بمسجد النبي ﷺ من جهة الشرق، ويشهد لذلك جملة من الأحاديث الصحيحة المثبته لذلك، ولا يخفى أن هديه ﷺ هو الأفضل، لكن هذه الأفضلية لا تمنع من الصلاة على الجنازة داخل المسجد لما رواه مسلم وغيره أن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: (والله ما صلَّى رسول الله ﷺ على سهيل بن بيضاء وأخيه إلا في جوف المسجد) (وفيه قصة)[٤].

---

(١) فاضت: خرجت. وانظر: «صحيح التوثيق في سيرة وحياة الفاروق» (٣٨٣).

(٢) البخاري (٣٦٩٢).

(٣) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم»، باب: صلى على جنازة عمر في المسجد حديث رقم (٤٥٧٢). وانظر: «الكامل» في التاريخ (١/ ٤٧٧)، وانظر: «تاريخ الخلفاء» (١٢٠)، «تاريخ خليفة» بن خياط (٣٢)، «تاريخ مدينة دمشق» (٣٨/ ٦٤).

(٤) أخرجه مسلم في «الجنائز» رقم «٩٧٣»، أبو داود في «الجنائز» (٣١٨٩) من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

أما رواية: (من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له)[١]. فلا تنافي رواية عائشة رضي الله عنها؛ لأن النفي فيه عن أجر خاص بصلاة الجنائز في المسجد، لا نفي أجر الصلاة عليها مطلقًا وعليه، فحديث عائشة رضي الله عنها يفيد جواز صلاة الجنازة في المسجد والأفضل أن تكون خارج المسجد في المصلى - كما تقدم- ومما يقوي المشروعية صلاة عمر بن الخطاب رضي الله عنه على أبي بكر رضي الله عنه في المسجد، وصلاة صهيب على عمر رضي الله عنه في المسجد.

- محبة الصحابة لعمر:

٢٠- قال الحاكم رحمه الله تعالى: حَدَّثَنَا أَبُو الْحَافِظ، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلَفٍ الدُّورِيُّ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَنْقَزِيُّ، ثنا قَاسِمٌ أَخِي ثنا عُبَيْدَةُ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عُمَرُ ابْتَدَرَ عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمَا صُهَيْبٌ: «إِلَيْكُمَا عَنِّي فَقَدْ وُلِّيتُ مِنْ أَمْرِكُمَا أَكْثَرَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى عُمَرَ، وَأَنَا أُصَلِّي بِكُمُ الْمَكْتُوبَةَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ صُهَيْبٌ»[٢].

الحديث على كل حال يبين شدة محبة الصحابيين الجليلين عثمان وعلي لأمير المؤمنين عمر رضي الله عنهم أجمعين فأراد كلٌّ منهما أن يصلي على حبيبه حتى يخلص له في الدعاء، ولكن صهيبًا، قد أمره قبل ذلك أمير المؤمنين أن يصلي بالناس، فرأى نفسه أولى الناس بأمير المؤمنين، صهيب رضي الله عنه صاحب مكانة كبيرة عند كل الصحابة،

---

(٢) أخرجه أبو داود في «الجنائز» (٣١٩١)، ابن ماجه في «الجنائز» (١٥١٧)، الطحاوي في «شرح المعاني» (١/ ٢٨٤)، ابن عدي (٢/ ١٩٨)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٦٥٧٩)، وأحمد (٢/ ٤٤٤، ٤٤٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٣٥١)، وقال رحمه الله في «السلسلة الصحيحة» (٥/ ٤٦٢). وشذ عنهم جميعًا أبو داود في روايته فلفظها: (فلا شيء عليه).

(١) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: صلى على جنازة عمر في المسجد حديث رقم (٤٥٧٣)، وهنا الأثر والذي قبله أخرجهما ابن سعد عن جماعة منهم عكرمة بن خالد وسعيد ابن المسيب، وأبي الحويرث والمطلب بن عبد الله ابن حنطب وغيرهم (٣/ ٣٦٧)، (٣/ ٣٦٨).

وقد أثنى عليه قبل ذلك عمر رضي الله عنه.

صهيب الصوام القوام الذي قال لامرأته لما عاتبته في كثرة سهره: إن الله جعل الليل سكنًا إلا لصهيب، إن صهيبًا إذا ذكر الجنة طال شوقه، وإذا ذكر النار طار نومه [(١)].

- **سن عمر حين استشهد:**

٢١- قال الحاكم رحمه الله تعالى: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَ بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ الْقَاضِي، ثنا أَبُو يُوسُفَ الْقَاضِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: «قُبِضَ عُمَرُ رضي الله عنه وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً»[(٢)].

قال الإمام الذهبي: استشهد يوم الأربعاء لأربع أو ثلاث بقين من ذي الحجة، سنة ثلاث وعشرين من الهجرة، وهو ابن ثلاث وستين سنة على الصحيح [(٣)].

وكانت خلافته عشرين سنة ونصفًا وأيامًا [(٤)]، وجاء في تاريخ أبي زرعة عن جرير البجلي قال: كنت عند معاوية فقال: توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين، وتوفي أبو بكر رضي الله عنه وهو ابن ثلاث وستين، وقتل عمر رضي الله عنه وهو ابن ثلاث وستين [(٥)].

---

(١) رواه ابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» (٣/ ٣٠٤).

(٢) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: استئذان عمر من عائشة لدفنه في حجرتها حديث رقم (٤٥٧٧).

والحديث منقطع بين يحيى بن سعيد الأنصاري وأنس رضي الله عنه ولكن معناه صحيح. وانظر: ابن سعد (٣/ ٣٦٥)، ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» كذلك، ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢/ ١٤٨/ ١٤١٣)، ورواه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١/ ١٥٥/ ١٣٠)، و«تاريخ دمشق» (٤٤/ ٤٧٤).

(٣) في «التهذيب» (ق١٧٧/ ب) نقلًا عن «محض الصواب» (٣/ ٨٤٠).

(٤) «سير السلف» لأبي القاسم الأصفهاني (١١/ ١٦٠).

(٥) «الطبقات» (٣/ ٣٦٦) وإسناده صحيح.

- **حب علي لعمر رضي الله عنه وحزنه عليه:**

٢٢- قال الحاكم رحمه الله تعالى: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُزَنِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما، أَنَّ عَلِيًّا دَخَلَ عَلَى عُمَرَ وَهُوَ مُسَجًّى، فَقَالَ: «صَلَّى اللهُ عَلَيْكَ»، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللهَ بِمَا فِي صَحِيفَتِهِ مِنْ هَذَا الْمُسَجَّى»[(١)].

الصحيفة: ما يكتب فيه من ورق ونحوه.

المسجى: يعني المغطى.

وهذا الكلام ينبغي أن يتأمله الغلاة وأن يعلموا أن عليًّا كان يقدم عمر على نفسه وأهل بيته، وكان شديد المحبة له، فهل هناك أكثر من هذا؟!

نعم! هناك أكثر وأكثر، لقد شهد علي رضي الله عنه بأن خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر.

وقال فيه وفي أبي بكر في رسالته: إماما الهدى وشيخا الإسلام، والمقتدى بهما بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن اقتدى بهما عصم[(٢)].

٢٣- قال الحاكم رحمه الله تعالى: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ

---

(١) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: استئذان عمر من عائشة لدفنه في حجرتها حديث رقم «٤٥٧٩».

ورواه أحمد بن حنبل في «المسند» (١/ ١٠٩/ ٨٦٦) وطريق أحمد ضعيفة لضعف أبي معشر نجيح، ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/ ٣٧/ ٣٢٦٨١)، «الآثار» لأبي يوسف (٢/ ٤٧٩/ ٩٤٥)، «الضعفاء الكبير» للعقيلي (٣/ ٤٩٦/ ٧٨٠)، «فضائل الخلفاء لأبي نعيم» (٣٣٢) رقم «٢٠٦»،....وغيرهم.

(٢) «تلخيص الشافي» للطوسي (٢/ ٤٢٨).

الْجَلَّابُ، قَالَا: ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْن شَبِيب الْمَعْمَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيز بْنُ مُحَمَّد، عَنْ عُمَرَ، مَوْلَى عُفْرَةَ، عَنْ مُحَمَّد بْن كَعْب، عَن ابْن عُمَرَ - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ عُمَرُ لِأَصْحَاب الشُّورَى: «لِلَّهِ دَرُّهُمْ لَوْ وَلَّوْهَا الْأُصَيْلِعَ كَيْفَ يَحْمِلُهُمْ عَلَى الْحَقِّ، وَإِنْ حُمِلَ عَلَى عُنُقِهِ بالسَّيْفِ»، قَالَ: فَقُلْتُ: تَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ وَلَا تُوَلِّيهِ؟ قَالَ: «إِنْ أَسْتَخْلِفْ فَقَدِ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، وَإِنْ أَتْرُكْ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي»[1]. والجملة الأخيرة في «الصحيحين»[2].

عمر ﵁ رأى الأمر في الستة الذين جعل الأمر شورى بينهم متقاربًا.

صح عنه أنه قال: إن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني يعني أبا بكر وإن أترك فقد ترك من هو خيرٌ مني يعني: النبي ﷺ.

والخلاف مازال في القراءات والفقه وغير ذلك حتى إن العالم الواحد يقول قولين مختلفين ولا زالت آراء الكبار تختلف، وثبت أن النبي ﷺ قال في بعض المغازي: إن يطع القوم أبا بكر وعمر يرشدوا، وروي عنه أنه قال لهما: لو اتفقتما على شيء لم أخالفكما، وقال: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر. فما فعله أبو بكر من استخلاف عمر كان المصلحة لكمال عمر وشفوفه واستحقاقه وظهر أثر ذلك عند كل عاقل منصف.

---

(١) «ضعيف الإسناد»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة ﵃»، باب: الأشعار في رثاء عمر ﵁ رقم «٤٥٨٢»، ورواه البيهقي في «السنن الكبرى».

(٢) البخاري (٦٧٩٢)، مسلم (١٨٢٣)، وقد أخرجه ابن سعد مطولًا (٣/ ٣٤٣).

وأخرجه ابن سعد من أوجه لعشيرة عن جماعة من الصحابة والتابعين (٣/ ٣٣٨)وما بعدهما. وعمرو ولي غفرة ضعيف فالحديث ضعيف الإسناد والجزء الأخير منه صحيح والله أعلم.

وكان ما فعله عمر هو المصلحة، فإنه لم يترجح عنده أحد من الستة على الباقين ورآهم متقاربين، وفي كُلٍّ فضيلة ليست في الآخر، وترك التعيين خوفًا وورعًا وفعل المصلحة بحسب الإمكان.

ثم إن الصحابة اجتمعوا على عثمان وكانت ولايته أرجح مصلحة وأقل مفسدة من غيره فالواجب أن يقدم أكثر الأمرين مصلحة وأقلهما مفسدة، ولا يجب على الخليفة أن يستخلف بعد موته، فقال: الأمر شورى بين هؤلاء الستة الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض (١).

وهناك نصوص قطعية تبين بطلان زعم بعض الفرق من دعوى النص على عليّ رضي الله عنه في الخلافة، وأن عليًّا رضي الله عنه براء مما نسبته إليه هذه الفرق من أنه الخليفة المنصوص عليه بعد النبي ﷺ فإن دعواهم النص عليه إنما يتضمن الطعن فيه رضي الله عنه؛ لأنه لو كان معه نص فلم لا يحتج به على الصحابة على إثبات إمارته عليهم، وإمامته لهم، فإن لم يقدروا على تنفيذ ما معه من النص فهو عاجز، والعاجز لا يصلح للإمارة، وإن كان يقدر ولم يفعله فهو خائن والخائن معزول عن الإمارة، وإن لم يعلم بوجود النص وهو جاهل (٢).

وحاشاه رضي الله عنه يوم الجمل: إن رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا في هذه الإمارة شيئًا، حتى رأينا من الرأي أن نستخلف أبو بكر فأقام واستقام حتى مضى لسبيله، ثم إن أبا بكر رأى من الرأي أن يستخلف عمر فأقام واستقام حتى ضرب الدين بجرانه، ثم إن أقوامًا طلبوا هذه الدنيا فكانت أمورًا يقضي الله عز وجل فيها (٣).

---

(١) «المنتقى من منهاج الاعتدال» (٣٦٧).

(١) «البداية والنهاية» (٥/ ٢٨٤).

(٢) أخرجه البيهقي (٧/ ٢٢٣).

وروى البخاري وغيره عن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابن عباس رضي الله عنهما: (أن عليًّا خرج من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي توفي فيه فقال الناس: يا أبا الحسن! كيف أصبح رسول الله ﷺ؟ فقال: أصبح بحمد الله بارئًا قال: فأخذ بيده العباس فقال له: أنت والله بعد ثلاث عبد العصا، وإني والله لأرى رسول الله ﷺ سوف يتوفاه الله من وجعه هذا، إني أعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت، فاذهب بنا إلى رسول الله ﷺ فلنسأله فيمن هذا الأمر، فإن كان فينا علمنا ذلك، وإن في غيرنا كلمناه، فأوصى بنا قال علي: إنا والله لئن سألناها رسول الله ﷺ فمنعناها، لا يعطيناها الناس بعده أبدًا، وإني والله لا أسألها رسول الله ﷺ)[1].

وقد قال ابن العربي رحمه الله: (أجمعت الأمة على أن النبي ﷺ ما نص على أحدٍ يكون بعده)[2].

وإذا تبين هذا علم أن بيعة الخلفاء الراشدين المهديين كانت اجتهادية باختيار المسلمين وليست بتوقيف من الشارع وما عداهم من الخلفاء فمن باب أولى، بل تجاوز الأمر إلى أن صارت بيعة الخلفاء والسلاطين بعدهم بيعة جبرية، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

* * * *

(١) أخرجه البخاري (٤٤٤٧)، البيهقي في «الدلائل» (٧/ ٢٢٤).
(٢) «العواصم من القواصم» (ص: ١٨٥).

الفصل الثالث

مرويات خلافة عثمان رضي الله عنه

المبحث الأول: البيعة لعثمان

- هل نص النبي ﷺ على الخلفاء؟

١ - قال الحاكم رحمه الله تعالى: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثنا أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَمِّي، ثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «أَوَّلُ حَجَرٍ حَمَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ، ثُمَّ حَمَلَ أَبُو بَكْرٍ حَجَرًا آخَرَ، ثُمَّ حَمَلَ عُثْمَانُ حَجَرًا آخَرَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَرَى إِلَى هَؤُلَاءِ كَيْفَ يُسَاعِدُونَكَ؟ فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، هَؤُلَاءِ الْخُلَفَاءُ مِنْ بَعْدِي» هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ وَإِنَّمَا اشْتُهِرَ بِإِسْنَادٍ وَاهٍ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ فَلِذَلِكَ هُجِرَ»(١).

وفي الصحيحين وعند النسائي في الصغرى وابن ماجه: أن عائشة أنكرت أن يكون النبي ﷺ أوصى لعلي أو لغيره(٢).

---

(١) رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: استشهد عثمان وهو ابن تسعين أو ثمان وثمانين سنة حديث رقم (٤٥٨٩).
تعليق الذهبي في «التلخيص»: أحمد بن عبد الرحمن بن وهب منكر الحديث، وهو ممن نقم على مسلم إخراجه في الصحيح، ويحيى وإن كان ثقة، ثم لو صح هذا لكان نصًّا في خلافة الثلاثة، ولا يصح بوجه، فإن عائشة لم تكن يومئذٍ دخل بها النبي ﷺ وهي محجوبة صغيرة، فقولها هذا يدل على بطلان الحديث، ثم قال الذهبي: وعطية متروك.

(٢) البخاري (٢٥٩٠)، مسلم (١٦٣٦)، والنسائي في «الصغرى» (٦/ ٢٤٠)، وسنن ابن ماجه (١٦٢٦).
فتبين مما سبق أن القول بنص النبي ﷺ على خلافة الثلاثة باطل شاذ مخالف للصحيح الثابت، وفي حديث ابن أبي أوفى أن النبي ﷺ لم يوص إلا بكتاب الله، البخاري (٢٥٨٩)، مسلم (١٦٣٤)، «فتح الباري» (٥/ ٢٦٩).
والحديث على كل حال منكر وإن وردت من رواية عدة من الصحابة آخرين وهم أبي بكرة وسفينة وقطبة بن مالك، وأبي هريرة.
أبو نعيم في «أخبار» (٢/ ٢٢٦، ٢٢٧)، «الكامل» لابن عدي (٢/ ٤٤٠).

وقال الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية»: وهذا الحديث بهذا السياق غريب جدًّا، والمعروف ما رواه الإمام أحمد عن أبي النضر عن حشرج بن نباته العبسي وعن بهز وزيد بن الحباب وعبد الصمد وحماد بن سلمة كلاهما عن سعيد بن جهمان عن سفينة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «والخلافة ثلاثون عامًا، ثم يكون من بعد ذلك الملك»، ثم قال سفينة أمسك، خلافة أبي بكر سنتين، وخلافة عمر عشر سنين، وخلافة عثمان اثنتا عشرة سنة وخلافة علي ست سنين، هذا لفظ أحمد ورواه أبو داود والترمذي والنسائي من طرق عن سعيد بن جهمان، وقال الترمذي: حسن لا نعرفه إلا من حديثه، ولفظه «الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم يكون ملكًا عضوضًا» وذكر بقيته.

قلت (الحافظ ابن كثير): ولم يكن في مسجد النبي ﷺ أو لما بني منبر يخطب الناس عليه، بل كان النبي يخطب الناس وهو مستند إلى جذع عند مصلاه في الحائط القبلي، فلما اتخذ له عليه السلام المنبر كما سيأتي بيانه في موضعه، وعدل إليه ليخطب عليه، فلما جاوز ذلك الجذع خار ذلك الجذع وحن حنين النوق العشار لما كان يسمع من خطب الرسول عليه السلام عنده، فرجع إليه النبي ﷺ فاحتضن فسكن كما يسكن المولود الذي يسكت [1].

- **متى تولى عثمان رضي الله عنه؟**

٢- قال الحاكم رحمه الله تعالى: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالَوَيْهِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَرْبِيُّ، ثنا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «وَكَانَتْ بَيْعَةُ عُثْمَانَ رضي الله عنه يَوْمَ الِاثْنَيْنِ عَشْرَةَ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ»[2].

---

(١) «البداية والنهاية» (٣/ ٢٦٥).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: كانت بيعة عثمان سنة أربع وعشرين في عشرة المحرم حديث رقم (٤٥٩٠). وأخرجه ابن سعد (٣/ ٧٧).

- أفضل الصحابة بعد العمرين عثمان:

٣- قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَ بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: «جَاءَتْ بَيْعَةُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «مَا آلُو عَنْ أَعْلَانَا ذَا فَوْقٍ»[(١)].

يرى ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو ما استقر عليه مذهب أهل السنة بعد ذلك، أن خير الصحابة وأفضلهم بعد العمرين هو عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فهو أعلى الصحابة في عصره وأحقهم بالخلافة بعد عمر ولذلك وفق الله تبارك وتعالى المسلمين لاختياره.

- ترتيب الخلفاء:

٤- حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، وَأَبُو الْحَسَنِ الْعَنَزِيُّ، قَالَا: ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجُرْجُسِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرِيَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ صَالِحٌ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ نِيطَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنِيطَ عُمَرُ بِأَبِي بَكْرٍ، وَنِيطَ عُثْمَانُ بِعُمَرَ» فَلَمَّا قُمْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْنَا: «أَمَّا الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَّا مَا ذُكِرَ مِنْ نَوْطِ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ فَهُمْ وُلَاةُ هَذَا الْأَمْرِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ»[(٢)].

---

(١) رواه الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»، باب: كانت بيعة عثمان سنة أربع وعشرين في عشرة المحرم حديث رقم «٤٥٩١»، وأخرجه الخلال في «السنة» (٢/ ٣٩١/ ٥٥٧)، «تاريخ دمشق» (٣٩/ ٢١١)، «المعرفة والتاريخ» (٣/ ٨١).

(٢) «إسناده ضعيف»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٠٧)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: ذكر من نجا من ثلاث فقد نجا. وأبو داود (٤٦٣٨)، وأحمد (٣/ ٣٥٥)، وابن حبان (٦٩١٣)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٨٠٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨/ ٤١٢)، وابن أبي عاصم (١١٣٤) والاعتقاد للبيهقي.
كلهم من طرق عن محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري عن عمرو بن أبان بن عثمان عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ =

قَالَ الدَّارِمِيُّ: فَسَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، يَقُولُ: مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ بِسَنَدِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَالنَّاسُ يُحَدِّثُونَ بِهِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ مُرْسَلًا، إِنَّمَا هُوَ عَمْرُو بْنُ أَبَانَ وَلَمْ يَكُنْ لِأَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ ابْنٌ يُقَالُ لَهُ: عَمْرٌو.

نيط: يقال: ناط الشيء بغيره، وعليه ناط نوطًا، يقال: ناط القربة بنياطها، وناط الأمر بفلان. ونيط عليه الشيء: عُهد به إليه (١).

والحديث فيه دليل على ترتيب الولاة كما كان الأمر، ورؤيا الأنبياء حق وقد انعقد إجماع أهل السنة على أن ترتيبهم في الفضل هو ترتيبهم في الولاية.

= وعمرو بن أبان بن عثمان مقبول ولم يتابع ذكره ابن حبان في «الثقات» فقال: روى عنه الزهري وأهل المدينة وقد روى عن جابر بن عبد الله فلا أدري أسمع منه أم لا؟

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٣٤٨)، من طريق بحر بن نصر عن ابن وهب عن يونس عن الزهري عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ بدون ذكر عمرو بن أبات.

وأخرجه نعيم بن حماد في «الفتن» (٢٦٢) عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال حدثني من سمع جابر بن عبد الله فذكر.

والزهري لم يدرك جابر. وقال الدارقطني في «العلل» (١٣/ ٣٦٩)، ونسبه أن يكون الزبيدي حفظ إسناده.

(٢) «المعجم الوسيط» (مادة نوط).

المبحث الثاني: من أخبار خلافة عثمان

- تولية عثمان للوليد بن عقبة:

٥- حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّد، ثنا أَبُو بَكْر مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْن مُحَمَّد بْنِ رَجَاءِ السُّدِّيُّ، ثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْد، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالد، حَدَّثَنِي طَارِقُ بْنُ شِهَاب الْأَحْمَسِيُّ قَالَ: اسْتَعْمَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ﷺ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْط، وَكَانَ أَخَاهُ لِأُمِّهِ عَلَى الْكُوفَةِ وَأَرْضِهَا وَبِهَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاص، فَقَدِمَ عَلَى سَعْد فَأَجْلَسَهُ مَعَهُ، وَلَا يَعْلَمُ بِعِلْمِه، ثُمَّ قَالَ أَبَا وَهْب: مَا أَقْدَمَكَ؟ قَالَ: «قَدِمْتُ عَامِلًا»، قَالَ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: «عَلَى عَمَلِكَ»، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَكِسْتَ بَعْدِي، أَمْ حَمُقْتُ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: «وَاللَّهِ مَا كِسْتُ بَعْدَكَ، وَلَا حَمُقْتَ بَعْدِي، وَلَكِنَّ الْقَوْمَ اسْتَأْثَرُوا عَلَيْكَ بِسُلْطَانِهِمْ»، فَقَالَ: صَدَقْت ثُمَّ قَالَ سَعْدٌ: حَدِّثْنِي بِحَدِيثِي ضِبَاع، وَاشْتَرَى بِلَحْم امْرِئ لَوْ شَهِدَ الْيَوْمَ نَاصِرُهُ أَيَا عُمَرَاهُ ضِبَاعُ الشَّرِّ، قَالَ الْهَيْثَمُ: وَلَمَّا عَزَلَ عُثْمَانُ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ عَنِ الْكُوفَةِ وَوَلَّاهَا سَعِيدَ بْنَ الْعَاص، قَالَ الْهَيْثَمُ: فَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِد، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ قَالَ: «اغْسِلُوا الْمِنْبَرَ لِأَصْعَدَ عَلَيْهِ أَوْ يُطَهَّرُ» فَغُسِلَ الْمِنْبَرُ حَتَّى صَعِدَ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ»[١].

---

(١) أخرجه الحاكم «للمستدرك» كتاب «معرفة الصحابة ﷺ»، باب: ذكر مقتل أمير المؤمنين عثمان بن عفان ﷺ (٤٦٠٣).

من طريق داود بن رشيد عن الهيثم بن عدي عن إسماعيل بن أبي خالد عن طارق بن شهاب به وهذا إسناد ضعيف جدًّا فيه رجل كذاب.

والهيثم بن عدي كذبه بعض العلماء، فقال عنه البخاري: ليس بثقة كان يكذب. وقال أبو داود: كذاب، وروى عباس عن يحيى ليس بثقة كان يكذب وقال العجلي كذاب وقال يعقوب بن شيبة: كان يكذب.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٣/ ٢٣٧) من طريق شهاب بن عباد عن إبراهيم بن حميد عن إسماعيل ابن أبي خالد عن طارق بن شهاب به بنحوه، ولكن لم أقف على تراجم بعض رجال هذين الإسنادين.

أكست: من الكياسة وهو الذكاء.

حمقت بعدك: من الحماقة وهو الغباء.

والذي يهمني في هذا الحديث ما يشغب به بعض الغلاةكثيرًا حول الطعن في نزاهة عثمان لتولية الوليد بن عقبة مع ما قد عُرف عنه من شربه للخمر وما إلى ذلك، فقالوا: كيف يوليه وحاله هذه؟!

والحقيقة أنه قد ثبت في الصحيحين أن عثمان حدَّه بعدما شهدت عليه الشهود بذلك، وقد عزله أيضًا عن ولاية الكوفة (١).

ولذلك فإن علي بن أبي طالب، كان يقول: إنكم وما تعيرون به عثمان كالطاعن نفسه ليقتل ردءه (٢)، ما ذنب عثمان في رجل قد ضربه بفعله وعزله عن عمله، وما ذنب عثمان فيما صنع عن أمرنا (٣).

ثم إن تلك الحادثة لها سابقة في عهد عمر بن الخطاب ﷺ حيث ذكر ابن قدامة بن مظعون – له صحبته- شرب الخمر، وهو أمير على البحرين من قبل عمر فحده وعزله (٤).

وقد قيل إن الوليد لم يشرب الخمر وإنما تعصب عليه بعض أهل الكوفة فشهدوا عليه بغير الحق (٥).

---

(١) انظر: البخاري كتاب «مناقب عثمان».
(٢) الردء: هو العون، «تاريخ الطبري» (٥/ ٢٧٨).
(٣) «تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة»
(٤) «العواصم من القواصم» (٩٣).
(٥) «الإصابة» (٣/ ٦٣٨).

وفي تحقيق للعواصم، قال الشيخ محب الدين الخطيب: وأما الزيادة التي وردت في رواية مسلم من أنه أتى بالوليد وقد صلى الصبح ركعتين ثم قال: أزيدكم، وفي بعض طرق أحمد أنه صلى أربعًا، فلم تثبت في شيء من شهادة الشهود، فهي من كلام حضين الراوي للقصة، ولم يكن حضين من الشهود ولم يروها عن شاهد ولا من إنسان معروف، ولا كان في الكوفة في وقت الحادث المزعوم، ولا عبرة بهذا الجزء من كلامه (١).

هذا هو والي عثمان على الكوفة الوليد بن عقبة المجاهد الفاتح، العادل المظلوم الذي كان منه لأمته كل ما استطاعه من عمل طيب، ثم رأى بعينه كيف يبغي المبطلون على الصالحين وينفذ باطلهم فيهم، فاعتزل الناس بعد مقتل عثمان ﵁ في ضيعة له منقطعة عن صخب المجتمع وهي تبعد خمسة عشر ميلًا عن بلدة خلافة عمر (٢).

واعتزل جميع الحروب التي كانت أيام علي ومعاوية ﵄ إلى أن توفي بضيعته ودفن بها في عام ٦١هـ، وقيل: إنه توفي في أيام معاوية (٣).

---

(١) «العواصم من القواصم» (٩٦، ٩٧).
(٢) المصدر السابق (٩٤).
(٣) «البداية والنهاية» (٨/ ٢١٦).

المبحث الثالث: صفات عثمان وفضائله

- زهد عثمان رضي الله عنه:

٦- قال الحاكم رحمه الله تعالى: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ، مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ قَالَ: «رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارٌ عَدَنِيٌّ غَلِيظٌ قِيمَتُهُ أَرْبَعَةُ دَرَاهِمَ أَوْ خَمْسَةُ دَرَاهِمَ، وَرَيْطَةٌ كُوفِيَّةٌ مُمَشَّقَةٌ ضَرْبُ اللَّحْمِ طَوِيلُ اللِّحْيَةِ حَسَنُ الْوَجْهِ»[1].

الريطة: المنديل (اللسان)، وفي تاج العروس: ريط الملاءة إذا كانت قطعة واحدة.

الإزار: ثوب يحيط بالنصف الأسفل من البدن.

الممشق: المصبوغ بالمشق، وهو الطين الأحمر.

الحديث دليل واضح على تواضع وزهد أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه فأعظم الناس عقولًا هم أزهد الناس في الدنيا، وكلما اكتمل العقل وصح الإدراك قَلَّتْ رغبة الإنسان في الدنيا.

---

(١) «صحيح»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: استشهد عثمان وهو ابن تسعين أو ثمان وثمانين سنة حديث رقم (٤٥٨٨).

والحديث من رواية ابن لهيعة وحاله معروف غير أنه من رواية ابن وهب عنه فلا يضر ضعفه هنا.

«المعجم الكبير» للطبراني (١/ ٧٥/ ٩٢)، ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥/ ١٥٩/ ٦١٨٨)، «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (١/ ٢٤١/ ٢٠٧).

ورواه ابن المبارك في «الزهد» (٢٦٠) حديث رقم (٧٥٥)، «مجمع الزوائد» (١٤٤٩٢)، وقال: رواه الطبراني وإسناده حسن.

وكذلك حسنه الشيخ ناصر في «صحيح الترغيب» (٢٠٨٤).

فلقد كان عثمان قبل توليه الخلافة من أكثر الناس ترفًا وغنىً وهو اليوم بعد الخلافة صار لا يبالي بالدنيا، إنما يريد ما عند الله والدار الآخرة فبعد أن كان يأكل أشهى الطعام ويلبس أنعم الثياب إذا به بعد الخلافة لا يكاد يدرى أخليفة هو أم لا، لو أن الناس يقاسون باللباس.

وقد وصف في هذا الأثر بأنه ضرب اللحم، طويل اللحية، حسن الوجه، والمتأمل يجد أن الله تبارك وتعالى، قد جمع له بين حسن الخُلُق مع جمال الخلق وقد كانت قريش تحبه كلها، حتى إن المرأة التي تهدهد ولدها، تقول له: أحبك والرحمن حب قريش عثمان، وهذه الأخلاق الحميدة الحياء والكرم ولين الجانب كفيلة بأن تجمع القلوب كلها على صاحبها.

- **التبرك بمسح النبي ﷺ:**

٧- حَدَّثَنَا بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْتُهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا فَيَّاضُ بْنُ زُهَيْرٍ الرَّقِّيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْكِلَابِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: «لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ جَعَلَ أَهْلُ مَكَّةَ يَأْتُونَ بِصِبْيَانِهِمْ، فَيَمْسَحُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رُءُوسِهِمْ، وَيَدْعُو لَهُمْ، فَخَرَجَ بِي أَبِي إِلَيْهِ، وَإِنِّي مُطَيَّبٌ بِالْخَلُوقِ، فَلَمْ يَمْسَحْ عَلَى رَأْسِي، وَلَمْ يَمَسَّنِي، وَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّ أُمِّي خَلَّقَتْنِي بِالْخَلُوقِ، فَلَمْ يَمَسَّنِي مِنْ أَجْلِ الْخَلُوقِ»(١).

(١) «منكر»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة ﷺ»، باب: ذكر مقتل أمير المؤمنين عثمان بن عفان ﷺ، رقم (٤٦٠٢).

وأخرجه أحمد (٤/ ٣٢) ومن طريق الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/ ٤٠٦)، والبيهقي في «السنن» (٩/ ٩٤)، و«دلائل النبوة» (٦/ ٣٩٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٣٩)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣١٩١٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٣/ ٢٢٤).

كلهم من طرق عن أحمد بن حنبل عن فياض بن محمد الرقي عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج عن عبد الله الهمداني عن الوليد بن عقبة به، وتوبع أحمد بن الوليد بن صالح كما عند البخاري في «الأوسط» (١/ ١١٦)، وتوبع=

الخلوق: هو طيب معروف مُرَكَّب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب وتغلب عليه الحمرة والصفرة (١).

لقد كان النبي ﷺ رحمةً مهداة، ترجى بركته، والتبرك بالأنبياء جائز وبآثارهم، فكان أهل مكة لما فتحها رسول الله ﷺ يأتون بأولادهم رجاء البركة، فكان يمسح على رؤوسهم، ويزيد بأن يدعو لهم، فهو - بأبي وأمي - يريد لأمته كلها الخير، وكان من سوء حظ الوليد بن عقبة، أنه لم يمسح على رأسه، والرواية تبين أنه من أجل الخلوق التي وضعته أمه على رأسه.

=فياض بن محمد الرقي من جماعة منهم يونس بن بكير.

فأخرجه البيهقي (٩/ ٩٤)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥/ ٢٧٢٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٦/ ٢٢٥)، من طرق عن يونس بن بكير عن جعفر بن برقان به أسند إلى البخاري في «التاريخ الأوسط» (١/ ١١٦).

وعمر بن أيوب.

أخرجه أبو داود (٤١٨١)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٣١٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٣/ ٢٢٦) كلهم من طريق عمر بن أيوب عن جعفر بن برقان به.

وزيد بن أبي الزرقاء:

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ١٤٠)، و«الأوسط» (١/ ١١٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٤٠٨)، ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٣/ ٢٢٦) كلهم من طرق عن زيد بن أبي الزرقاء عن جعفر بن برقان به.

ووقع في إسناد الطبراني «عن عبد الله الهمداني عن أبي موسى عن الوليد بن عقبة» وهو تصحيف والصواب عبد الله الهمداني أبي موسى عن الوليد بن عقبة.

وتابعهم أيضًا خالد بن حيات، فأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٦٤) من طريق خالد بن حيات عن جعفر بن برقان به.

وفي إسناده: عبد الله الهمداني هو مجهول وكنيته أبو موسى، قال ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤/ ١٥٥٣)، وأبو موسى مجهول والحديث منكر مضطرب لا يصح ولا يمكن أن يكون من بعث مصدقًا في زمن النبي ﷺ صبيًا يوم الفتح، ويدل أيضًا على فساد ما رواه أبو موسى المجهول أن الزبير وغيره من أهل العلم بالسير والخبر ذكروا أن الوليد وعمارة ابني عقبة خرجا ليردا أختهما أم كلثوم عن الهجرة فكانت هجرتها في الهدنة بين النبي ﷺ وبين أهل مكة. ومن كان غلامًا مخلقًا يوم الفتح ليس يجيء منه مثل هذا وذلك واضح والحمد لله رب العالمين.

(١) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٧١).

قال ابن الأثير رَحِمَهُ اللَّهُ: (وقد ورد تارة بإباحته وتارة بالنهي عنه، والنَّهيُ أكثر وأثبت. وإنما نَهَى عنه؛ لأنه من طيب النساء، وكُنَّ أكثر استعمالًا له منهم، والظاهر أن أحاديث النهي ناسخة)(١).

- تجهيز عثمان جيش العسرة:

٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، ثنا ضَمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ ابْنِ شَوْذَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ كَثِيرٍ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: «جَاءَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَلْفِ دِينَارٍ حِينَ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ، فَفَرَّغَهَا عُثْمَانُ فِي حِجْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَلِّبُهَا وَيَقُولُ: «مَا ضَرَّ عُثْمَانُ مَا عَمِلَ بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ» قَالَهَا مِرَارًا»(٢).

---

(١) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٧١).

(٢) «حسن لغيره»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٠٩)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: تجهيز عثمان جيش العسرة، وأخرجه الترمذي (٣٧٠١)، وأحمد (٥/ ٦٣)، و«فضائل الصحابة» لأحمد (٨٤٦)، و«فضائل عثمان» لعبد الله بن أحمد (٢٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٧٩)، والطبراني في «الأوسط» (٦٢٨١)، و«الشاميين» (١٢٧٤)، والخلال في «السنة» (٤٠٢، ٤٠٣)، و«العلل» له (١١٠)، والحاكم (٣/ ١٠٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٢١٥)، وأبو نعيم في «فضائل الخلفاء الأربعة» (٦)، والآجري في «الشريعة» (١٤١١)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٨٢) وغيرهم.

كلهم من طريق عن ضمرة بن ربيعة عن عبد الله بن شوذب عن عبد الله بن القاسم عن كثير مولى عبد الرحمن بن سمرة عن عبد الرحمن بن سمرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١/ ٥٩)، (٦/ ١٣٣)، و«فضائل الخلفاء الأربعة» (٥). من طريق يوسف بن يعقوب عن زكريا بن يحيى زحمويه عن عمر بن هارون عن عبد الله بن شوذب به وفي إسناده كثير مولى عبد الرحمن بن سمرة مقبول ولم يتابع. لكن للحديث شواهد أخرى يحسن بها.

أخرجه أبو نعيم في «فضائل الخلفاء الأربعة» (٨٢) من طريق سعيد بن مسلمة عن ليث بن أبي سليم عن زياد بن أبي المليح عن أبيه عن عبد الله بن عمر مرفوعًا بنحوه.

وسعيد بن سلمة ضعيف وليث بن أبي سليم ضعيف وزياد بن أبي المليح ضعيف.

وأخرجه أبو نعيم في «فضائل الخلفاء» (٧) من طريق محمد بن إبراهيم بن زياد عن عبد الحميد بن عبد الله عن حبيب بن أبي حبيب عن مالك عن نافع عن ابن عمه مرفوعًا، وحبيب بن أبي حبيب متروك الحديث.

وأخرجه عبد الله بن أحمد (١٥٠)، وأحمد في «فضائل الصحابة» (٨٥٤) من طريق إبراهيم بن محمد عن زكريا بن =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

في العام التاسع الهجري ولى هرقل وجهة المتآمر صوب الجزيرة العربية متلمظًا برغبة شريرة في العدوان عليها والتهامها.... وأمر قواته بالاستعداد والانتظار لأمره بالزحف، وترامت الأنباء إلى الرسول ﷺ فنادى في أصحابه بالتهيؤ للجهاد، وكان الصيف حارًا يصهر الجبال، وكانت البلاد تعاني الجدب والعسرة، فإن قاوم المسلمون بإيمانهم وطأة الحر القاتل وخرجوا إلى الجهاد وفوق الصحراء الملتهبة المتأججة، فمن أين لهم العتاد، والنفقات التي يتطلبها الجهاد، لقد حض الرسول على التبرع، فأعطى كل قدر وُسْعَهُ وسارعت النساء بالحلي يقدمنه إلى رسول الله ﷺ يستعين به في إعداد الجيش،... بيد أن التبرعات جميعها لم تكن لتغني أمام المتطلبات للجيش الكبير... ونظر الرسول ﷺ إلى الصفوف الطويلة العريضة من الذين تهيأوا للقتال، وقال من يجهز هؤلاء ويغفر الله له؟ وما كاد عثمان يسمع نداء الرسول ﷺ هذا حتى سارع إلى مغفرة من الله ورضوان، وهكذا وجدت العسرة الضاغطة (عثمانها المعطاء)، وقام رضي الله عنه يتجهز الجيش حتى لم يتركه بحاجة إلى خطام أو عقال [١].

يقول ابن شهاب الزهري: قدم عثمان لجيش العسرة في غزوة تبوك تسعمائة وأربعين بعيرًا، وستين فرسًا أتم به الألف، وجاء عثمان إلى رسول الله ﷺ في جيش العسرة بعشرة آلاف دينار صبها بين يديه، فجعل الرسول يقلبها بيديه ويقول: «ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم مرتين» [٢].

=يحيى عن سليمان بن حيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر.
وزكريا بن يحيى هو الكسائي. وهو متروك الحديث.
وهذه الأحاديث ضعيفة جدًا قد لا تصلح للاستشهاد لكن للحديث شاهد في صحيح البخاري ولكن بدون ذكر لفظة «ما ضر عثمان ما فعل بعد اليوم». فانظر: «صحيح البخاري» (٢٧٧٨) معلقًا بصيغة الجزم.

(١) «فتح الباري» (٧/ ٦٧)، «خلفاء الرسول» (٢٥٠)، «العشرة المبشرون بالجنة» محمد صالح عوض (٥٣).

(٢) الترمذي (٣٧٨٥)، «صحيح التوثيق» (٢٦).

المبحث الرابع: مقتل عثمان

- عثمان من أهل الجنة:

٩- قال الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْفَقِيهُ، ثنا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاتَ يَوْمٍ تَهْجُمُونَ عَلَى رَجُلٍ مُعْتَجِرٍ بِبُرْدَةٍ يُبَايِعُ النَّاسَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» فَهَجَمْتُ عَلَى عُثْمَانَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ مُعْتَجِرٌ بِبُرْدٍ حِبَرَةٍ يُبَايِعُ النَّاسَ»[1].

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

معتجر ببرده: أي ملتف أو ملتحف بكساء أسود مربع صغير.

يبايع الناس: يعني الشراء والبيع.

فعثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بنص الحديث من أهل الجنة ولكنه يتعرض لمصيبة وفتنة، وقد بشر النبي ﷺ بذلك وقد حدث وهو من دلائل نبوته ﷺ.

وقد قتل رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مظلومًا، وهو شهيد، خشي أن يثير على المسلمين شيء فقدم نفسه راضيًا مرضيًّا، وكان صائمًا فأفطر عند النبي ﷺ فرضي الله عنه - من شهيد.

---

(١) «صحيح»: رواه الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ»، باب: ذكر بعض خصوصيات عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

حديث رقم (٤٥٩٥)، أبو داود الطيالسي (١٧٦) رقم (١٢٥٠) وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤/ ٢٧٥) رقم (٢٢٩٦)، وابن عديّ في «الكامل» (٣/ ٣٩٣)، وأخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (٧١٩، ٨٢٥، ٨٤٥)، وأحمد في «المسند» كذلك (٥/ ٣٣)، وهو حديث صحيح.

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (ذكر شيء من سيرته، وهي دالة على فضيلته قال ابن مسعود: لما توفي عمر بايعنا خيرنا ولم نسأل، وفي رواية بايعوا خيرهم ولم يألوا، وقال الأصمعي عن أبي الزناد عن أبيه عن عمرو بن عثمان بن عفان قال: كان نقش خاتم عثمان: آمنت بالذي خلق فسوى.

وقال محمد بن المبارك: بلغني أنه كان نقش خاتم عثمان آمن عثمان بالله العظيم وقال البخاري في «التاريخ»: ثنا موسى بن إسماعيل ثنا مبارك بن فضالة قال: سمعت الحسن يقول: أدركت عثمان على ما نقموا عليه، قال: ما يأتي على الناس يوم إلا وهم يقتسمون فيه خيرًا، يقال لهم: يا معشر المسلمين اغدوا على أعطياتكم، فيأخذونها وافرة، ثم يقال لهم: اغدوا على أرزاقكم فيأخذونها وافرة، ثم يقال لهم: اغدوا على السمن والعسل، الأعطيات جارية، والأرزاق دارة، والعدو مُتَّقًى، وذات البين حسن والخير كثير، وما من مؤمن يخاف مؤمنًا، ومن لقيه فهو أخوه، قد كان من إلفته ونصيحته ومودته، قد عهد إليهم أنها ستكون أثرة، فإذا كانت فاصبروا.

قال الحسن: فلو أنهم صبروا حين رأوها لوسعهم ما كانوا فيه من العطاء والرزق والخير الكثير، بل قالوا: لا والله ما نصابرها: فوالله ما وردوا وما سلموا، والأخرى كان السيف مغمدًا عن أهل الإسلام فسلوه على أنفسهم، فوالله ما زال مسلولًا إلى يوم الناس، هذا وأيم الله إني لأراه سيفًا مسلولًا إلى يوم القيامة).

وقال أنس ومحمد بن سيرين: قالت امرأة عثمان يوم الدار: اقتلوه أو دعوه، فوالله لقد كان يحيى الليل بالقرآن في ركعة.

وقال غير واحد: إنه رضي الله عنه كان لا يوقظ أحدًا من أهله إذا قام من الليل ليعينه على وضوئه، إلا أن يجده يقظانًا، وكان يصوم الدهر، وكان يعاتب فيقال: لو أيقظت بعض الخدم، فيقول: لا الليل لهم يستريحون فيه. وكان إذا اغتسل لا يرفع المئزر عنه، وهو في بيت مغلق عليه، ولا يرفع صلبه جيدًا من شدة حيائه رضي الله عنه (١).

- تبشير عثمان بما سيحدث له:

١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ كَامِلٍ الْقَاضِي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْجُعْفِيُّ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ جُبَيْرٍ الْوَرَّاقُ، ثنا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الطَّحَّانُ الْمُزَنِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِذْ أَقْبَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ، قَالَ: «يَا عُثْمَانُ، تُقْتَلُ وَأَنْتَ تَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَتَقَعُ مِنْ دَمِكَ عَلَى: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٣٧]، وَتُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمِيرًا عَلَى كُلِّ مَخْذُولٍ، يَغْبِطُكَ أَهْلُ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَتَشْفَعُ فِي عَدَدِ رَبِيعَةَ وَمُضَرَ»(٢).

- عثمان على الحق:

١١ - قال الحاكم رحمه الله تعالى: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا مُوسَى، وَمُحَمَّدٌ، وَإِبْرَاهِيمُ، بَنُو عُقْبَةَ، قَالُوا: ثنا أَبُو أُمِّنَا أَبُو حَسَنَةَ قَالَ: شَهِدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَعُثْمَانُ مَحْصُورٌ فِي

---

(١) «البداية والنهاية» (٢/ ١٢٧).

(٢) «ضعيف جدًّا»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦١١)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: رؤيا عثمان أن النبي صلى الله عليه وسلم يقول له: «أفطر عندنا».

وقال الذهبي في التلخيص كذب بحت وفي الإسناد أحمد بن محمد بن عبد الحميد الجعفي وهو المتهم به وفي إسناده أيضًا الفضل بن جبير قال العقيلي: لا يتابع على حديثه.

الدَّار، وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي الْكَلَامِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ، وَاخْتِلَافٌ - أَوِ اخْتِلَافٌ - وَفِتْنَةٌ»، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالْأَمِيرِ وَأَصْحَابِهِ» وَأَشَارَ إِلَى عُثْمَانَ»(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

الحديث معجزة من معجزات النبي ﷺ إذ إن ما أخبر به الناس إلى أن يلزموه، وأخبر بأنه حين وقوع الفتنة والاختلاف مع أمير المؤمنين ومقدمهم وأمرهم بالالتفاف حوله، وملازمته لكونه على الحق، والخارجون عليه على الباطل أهل زيغ وهوى، وقد شهد له الرسول ﷺ بأنه سيكون مستمرًا على الهدى لا ينفك عنه.

١٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَجَلِيُّ، ثنا عَفَّانُ، ثنا وُهَيْبٌ، ثنا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ فِتْنَةً فَقَرَّ بِهَا، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ فِي ثَوْبٍ، فَقَالَ: «هَذَا يَوْمَئِذٍ عَلَى الْهُدَى» فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْهِ بِوَجْهِهِ، فَقُلْتُ: هُوَ هَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»(٢).

---

(١) «حسن»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: إن عثمان تبرق له الجنة حديث رقم (٤٥٩٧).

قال الذهبي في «التلخيص»: صحيح. وأبو حسنة هنا هو أبو حبيبة مولى الزبير لا أبا حسنة، وانظر: «المسند» (٢/ ٣٤٥)، وكذلك «فضائل الصحابة» لأحمد (٧٢٣)، وهو كلام الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى في «البداية والنهاية» (٧/ ٢١٠) وإسناده جيد.

(٢) «صحيح»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٠٨)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: ذكر من نجا من ثلاث فقد نجا.

وأخرجه الترمذي (٣٧٠٤)، وأحمد (٤/ ٢٣٦)، و«فضائل الصحابة» (٨٢٨)، و«الشريعة» للآجري (١٤١٧)، و«شرح السنة» للبغوي (٣٩٠٥)، وعمر بن شبه في «تاريخ المدينة» (٣/ ١٠٧٢).

كلهم من طريق أيوب السختياني عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن كعب بن مرة مرفوعًا وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه أحمد (٤/ ٢٣٥) ومن طريق الخلال في «السنة» (٤٢٥) عن إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن أبي قلابة=

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

=عن كعب بن مرة مرفوعًا بدون ذكر أبي الأشعث وهو إسناد منقطع فأبو قلابة لم يدرك كعب بن مرة.
وأخرجه أحمد (٤/ ٢٣٦)، عن عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية عن سليم بن عامر عن جبير بن نفير عن كعب بن مرة مرفوعًا، وهذا إسناد حسن؛ لأن معاوية وهو ابن صالح الحضرمي صدوق له أوهام.
وأخرجه ابن ماجه (١١١)، وأحمد (٢٤٣)، و«فضائل الصحابة» (٧٢٢)، وعبد الله بن أحمد في «فضائل عثمان» (٦)، وابن أبي شيبة (٣٢٦٨٨)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٣٥٩).
كلهم من طريق هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن كعب بن عجرة عن النبي ﷺ، وتوبع هشام بن حسان من مطر الوراق كما عند أحمد (٤/ ٢٤٢).
وهذا إسناد منقطع فرواية محمد بن سيرين عن كعب بن عجرة مرسلة، انظر: «جامع التحصيل».
وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٨٩) عن أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة الدمشقي عن أبيه عن جده يحيى بن حمزة عن حميد بن عبد العزيز عن مكحول عن كعب بن حمزة به.
ومحمد بن يحيى قال فيه ابن حبان في «الثقات»، يتقى حديثه ما روى عنه أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة وأخوه عبيد فإنهما كانا يدخلان عليه كل شيء.
أما أحمد بن محمد فعال عند الحافظ في «لسان الميزان» له مناكير وقال أبو أحمد الحاكم فيه نظر. ثم في سماع مكحول من كعب بن مرة نظر، فلم أجد له رواية عن كعب ثم إن أبا حاتم سأل أبا سَهَرٍ هل سمع مكحول من أحد من أصحاب النبي ﷺ قال: ما صح عندنا إلا أنس بن مالك. فالإسناد ضعيف.
وأخرجه الطبراني أيضًا في «مسند الشاميين» (٦٦٠) من طريق طلحة بن يزيد عن الوضين بن عطاء عن يزيد بن مرثد عن أبي صالح الخولاني عن كعب بن مرة وهذا إسناد ضعيف جدًّا.
والوضين بن عطاء سيء الحفظ.
والذي يروي عن الوضين طلحة بن يزيد وهو متروك الحديث، أما طلحة بن يزيد فليس من هذه الطبقة ولا يروي عن الوضين فلعلها تصحيف والله أعلم.
ورواه عبد الله بن شقيق واختلف عليه.
أبو هلال الراسبي عن قتادة عن عبد الله بن شقيق عن كعب بن مرة مرفوعًا أخرجه بذلك أحمد (٥/ ٣٣)، و«فضائل الصحابة» له (٨٢٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٧٥٠)، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني (٥/ ٢٥٨٠)، و«فضائل الخلفاء الأربعة» له (٥٣)، و«معرفة الصحابة» للبغوي (١٧٨٣)، كلهم رووا عن أبي هلال عن قتادة به. وأبو هلال فيه لين.
وخالف سعيد الجريري.
فرواه عن عبد الله بن شقيق عن عبد الله بن حوالة الأزدي عن النبي ﷺ كما أخرجه أبو داود الطيالسي (١٣٤٥)، وأحمد في «فضائل الصحابة» (٨٢٥)، وعبد الله بن أحمد في «فضائل عثمان» (١١٧)، و«معرفة الصحابة» للبغوي (١٦٦٨، ١٦٦٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٩٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٧/ ٤٣٤). كلهم من طريق سعيد الجرير به.
وخالفهما كهمس بن الحسن.
فرواه عن عبد الله بن شقيق عن هرمي بن الحارث وأسامة بن خريم عن كعب بن مرة كما أخرجه أحمد (٥/ ٣٥)، وابن حبان (٦٩١٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٧٥١، ٧٥٢)، والبغوي في «معرفة الصحابة» (٢١٦٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٩٦)، و«الآحاد والمثاني» (١٣٨٠).

فقربها: أي قال: إن إتيانها قريب، فإن أول فتنة وقعت في الإسلام هي فتنة عثمان رضي الله عنه.

مقنع: التقنيع: هو ستر الرأس بالرداء وإلقاء طرفه على الكتف.

بضبعي: الضبع العضد والعضد ما بين المرفق والكتف.

هذا الحديث وغيره كلها بشارات لعثمان رضي الله عنه أن هذه الفتنة سوف تحدث، ويكون عثمان فيها رضي الله عنه على الحق، وسيقتل فيها رضي الله عنه ويدخل على أثرها الجنة، وستكون لهذه البشارات من رسول الله صلى الله عليه وسلم الأثر في سير الأحداث بعد ذلك.

ولعل في هذا الحديث والأحاديث الأخرى ما يفسر لنا موقف عثمان في الفتنة التي أودت به! وصبره عليها ونهيه المسلمين عن القتال دونه فيها، وقوله لأبي هريرة الذي كان معه في بيته يوم حصر فيه: (يا أبا هريرة، إنما تراد نفسي، فعلام نقتل الناس أحتسب بنفسي عن الناس)[1].

- رؤيا حق:

١٣- قال الحاكم رحمه الله تعالى: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَلْقَمَةَ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ، قَالَ: أَغْفَى عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي قُتِلَ فِيهِ فَاسْتَيْقَظَ، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ تَمَنَّى عُثْمَانُ الْفِتْنَةَ لَحَدَّثْتُكُمْ، قَالَ: قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ فَحَدِّثْنَا، فَلَسْنَا نَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي مَنَامِي هَذَا، فَقَالَ: «إِنَّكَ شَاهِدٌ

(١) كتاب «المحن» لأحمد بن محمد التميمي (٤٣).

مَعَنَا الْجُمُعَةَ»(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

رأى عثمان ﷺ رؤيا حق، حيث رأى رسول الله ﷺ يخبره بوفاته، ومن رأى رسول الله في الرؤيا فكأنما رآه حقًّا وهي رؤيا صدق، وقد وقع ما أخبر به النبي ﷺ عثمان.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى: (وقال محمد بن سعد: أنا عفان بن مسلم، ثنا وهيب، ثنا داود، عن زياد بن عبد الله، هلال بنت وكيع عن امرأة عثمان - قال: وأحسبها بنت الفرافصة - قالت: أغفى عثمان فلما استيقظ قال: إن القوم يقتلونني، قلت: كلا يا أمير المؤمنين. قال: إني رأيت رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر، فقالوا: (أفطر عندنا الليلة، أو إنك مفطر عندنا الليلة)(٢).

هاجم المتمردون الدار فتصدى لهم الحسن بن علي وعبد الله بن الزبير ومحمد بن طلحة ومروان بن الحكم وسعيد بن العاص ومن كان من أبناء الصحابة أقام معهم، فنشب القتال فناداهم عثمان: الله الله، أنتم في حلٍّ من نصرتي، فأبوا، ودخل غلمان عثمان لينصروه، فأمرهم ألا يفعلوا، بل إنه أعلن أنه من كف يده منهم فهو حر(٣)، وقال عثمان في وضوح وإصرار وحسم - وهو الخليفة الذي تجب طاعته -:

---

(١) «صحيح بطرقه»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة ﷺ»، باب: إخبار رسول الله عثمان في الرؤيا يوم شهادته حديث رقم «٤٥٩٨». «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٣٢) وقال رواه أبو يعلى في «الكبير» وفيه أبو علقمة مولى عبد الرحمن بن عوف ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات.
ورواه البيهقي في «دلائل النبوة» للبيهقي (٨/ ٩٢/ ٢٩٧٥)، «تاريخ دمشق» (٣٩/ ٣٨٤).

(٢) ابن سعد (٣/ ٥٧)، وانظر: «البداية والنهاية» (٧/ ٢٠٤).

(٣) «الدولة الإسلامية في عصر الخلفاء الراشدين» (ص٢٨٢)، و«البداية والنهاية» (٧/ ١٩٠).

أعزم على كل من رأى عليه سمعًا وطاعة إلا كفَّ يده وسلاحه [١]، ولا تبرير لذلك إلا بأن عثمان كان واثقًا من استشهاده بشهادة النبي ﷺ له بذلك؛ ولذلك أراد ألا تراق بسببه الدماء، وتقوم بسببه فتنة بين المسلمين [٢]، وكان المغيرة بن الأخنس بن شريق فيمن حج ثم تعجل في نفر حجوا معه، فأدرك عثمان قبل أن يقتل، ودخل الدار يحمي عنه وقال: ما عذرنا عند الله إن تركناك ونحن نستطيع ألا ندعهم حتى نموت؟ فأقدم المتمردون على حرق الباب والسقيفة، فثار أهل الدار وعثمان يصلي حتى منعوهم وقاتل المغيرة بن الأخنس والحسن بن علي ومحمد بن طلحة وسعيد بن العاص، ومروان بن الحكم وأبو هريرة، فأبلوا أحسن البلاء وعثمان يرسل إليهم في الانصراف دون قتال، ثم ينتقل إلى صلاته، فاستفتح قوله تعالى: ﴿طه ۝١ مَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡقُرۡءَانَ لِتَشۡقَىٰٓ ۝٢ إِلَّا تَذۡكِرَةٗ لِّمَن يَخۡشَىٰ ۝٣﴾[طه: ١-٣] وكان سريع القراءة فما أزعجه ما سمع، ومضى في قراءته ما يخطئ وما يتعتع، حتى إذا أتى إلى نهايتها قبل أن يصلوا إليه ثم عاد فجلس وقرأ: ﴿قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِكُمۡ سُنَنٞ فَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُكَذِّبِينَ ۝١٣٧﴾.

وأصيب يومئذ أربعة من شبان قريش وهم الحسن بن علي، وعبد الله بن الزبير، ومحمد بن حاطب ومروان بن الحكم [٣]، وقتل المغيرة بن الأخنس، ونيار بن عبد الله الأسلمي [٤]، وزياد الفهري واستطاع عثمان أن يقنع المدافعين عنه، وألزمهم بالخروج من الدار، وخُلِّي بينه وبين المحاصرين، فلم يبق في الدار إلا عثمان وآله،

---

(١) «العواصم من القواصم» (ص١٣٣).
(٢) «الدولة الإسلامية في عصر الخلفاء الراشدين» (ص٢٨٣).
(٣) فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه (١/ ١٦٩)، رواية صحيحة، و«تاريخ الطبري» (٥/ ٤٠٤).
(٤) «الخلفاء الراشدون» للخالدي (ص١٨٤، ١٨٥)، و«البداية والنهاية» (٧/ ١٩٦).

وليس بينه وبين المحاصرين مدافع، ولا حام من الناس، وفتح رضي الله عنه باب الدار [١].

وبعد أن خرج من في الدار ممن كان يريد الدفاع عنه، نشر رضي الله عنه المصحف بين يديه، وأخذ يقرأ منه وكان إذ ذاك صائمًا، فإذا برجل من المحاصرين - لم تسمه الروايات- يدخل عليه، فلما رآه عثمان رضي الله عنه قال له: بيني وبينك كتاب الله [٢] فخرج الرجل وتركه، وما إن ولى حتى دخل آخر، وهو رجل من بني سدوس، يقال: له الموت الأسود فخنقه قبل أن يضربه بالسيف، فقال: والله ما رأيت شيئًا ألين من خنقه، لقد خنقته حتى رأيت نفسه مثل الجان [٣]، تردد في جسده ثم أهوى إليه بالسيف، فاتقاه عثمان رضي الله عنه بيده فقطعها، فقال عثمان: أما والله إنها لأول كفٍّ خطت المفصَّل[٤]، وذلك أنه كان من كتبة الوحي، وهو أول من كتب المصحف من إملاء رسول الله ﷺ فقتل رضي الله عنه والمصحف بين يديه، وعلى أثر قطع اليد انتضح الدم على المصحف الذي كان بين يديه يقرأ منه، وسقط على قوله تعالى: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾[٥].

وفي رواية: إن أول مَن ضربه رجل يسمى رومان اليماني، ضربه بصولجان، ولما دخلوا عليه ليقتلوه أنشد قائلًا:

أرى الموت لا يبقي عزيزًا ولم يدع ... لِعَادٍ مَلاذاً في البلاد ومرتقى

وقال أيضًا:

---

(١) فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه (١/ ١٨٨).
(٢) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٠٥، ٤٠٦).
(٣) «تاريخ ابن خياط» (ص١٧٤، ١٧٥) إسناده صحيح أو حسن.
(٤) «تاريخ الطبري» (٥/ ٣٩٨).
(٥) المصدر نفسه (٥/ ٣٩٨) الخبر له طرق عديدة بمجموعها يرتقي إلى درجة الحسن لغيره.

يبيت أهل الحصن والحصن مغلق ويأتي الجبال في شماريخها [١] العلي [٢]

ولما أحاطوا به قالت امرأته نائلة بنت الفرافصة: إن تقتلوه أو تدعوه فقد كان يحيى الليل بركعة يجمع فيها القرآن [٣]، وقد دافعت نائلة عن زوجها عثمان وانكبت عليه واتَّقت السيف بيدها، فتعمدها سودان بن حمران ونضح أصابعها فقطع أصابع يدها، وولَّت، فغمز أوراكها [٤].

ولما رأى أحد غلمان عثمان رضي الله عنه الأمر، راعه قتل عثمان رضي الله عنه، وكان يسمى (نجيح) فهجم نجيح على سودان بن حرام فقتله، ولما رأى قتيرة بن فلان السكوني نجيحًا قد قتل سودان، هجم على نجيح فقتله، وهجم على غلام آخر لعثمان رضي الله عنه اسمه (صبيح) على قتيرة بن فلان فقتله، فصار في البيت أربعة قتلى، شهيدان، ومجرمان، وأما الشهيدان: فعثمان رضي الله عنه وغلامه نجيح، وأما المجرمان، فسودان وقتيرة السكونيان، ولما تم قتل عثمان رضي الله عنه نادى مناد القوم السبئيين قائلًا: إنه لم يحل لنا دم الرجل ويحرم علينا ماله، ألا إن ماله حلال لنا، فانهبوا ما في البيت، فعاث رعاع السبئيين في البيت فسادًا، ونهبوا كل ما في البيت حتى نهبوا ما على النساء، وهجم أحد السبئيين، ويدعى كلثوم التجيبي على امرأة عثمان رضي الله عنه نائلة رضي الله عنها ونهب الملاءة التي عليها، ثم غمز ورْكَها، وقال لها: ويح أمك من عجيزة ما أتمك، فرآه غلام عثمان رضي الله عنه (صبيح) وسمعه وهو يتكلم في حق نائلة هذا الكلام الفاحش، فعلاه بالسيف فقتله [٥]، وهجم أحد السبئيين على الغلام فقتله، وبعدما أتم السبئيون

(٢) شماريخها: رءوسها «لسان العرب» (٣/ ٣١).
(٣) «فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه» (١/ ١٩١)، و«البداية والنهاية» (٧/ ١٩٢).
(٤) «الطبقات» (٣/ ٧٦)، و«فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه» (١/ ١٩١).
(٥) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٠٦، ٤٠٧).
(١) المصدر نفسه (٥/ ٤٠٧).

نهب دار عثمان، تنادوا وقالوا: أدركوا بيت المال، وإياكم أن يسبقكم أحد إليه، وخذوا ما فيه، وسمع حراس بيت المال أصواتهم، ولم يكن فيه إلا غرارتان من طعام فقالوا: انجوا بأنفسكم فإن القوم يريدون الدنيا، واقتحم السبئيون بيت المال وانتهبوا ما فيه [١].

حقق الخوارج السبئيون مرادهم، وقتلوا أمير المؤمنين، وتوقف كثير من أتباعهم من الرعاع والغوغاء بعد قتل عثمان ليفكروا، وما كان يظنون أن الأمر سينتهي بهم إلى قتله، لقد استغفلهم شياطينهم السبئيون، واستغلوا في الشغب على عثمان، أما أن يقتلوه فهذا ما استفظعوه واستشنعوه، وأُسقط في أيدي هؤلاء الغوغاء، وحصل لهم كما حصل لبني إسرائيل لما عبدوا العجل، ندم بعضهم، كما قال تعالى: ﴿ وَٱتَّخَذَ قَوۡمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعۡدِهِۦ مِنۡ حُلِيِّهِمۡ عِجۡلٗا جَسَدٗا لَّهُۥ خُوَارٌۚ أَلَمۡ يَرَوۡاْ أَنَّهُۥ لَا يُكَلِّمُهُمۡ وَلَا يَهۡدِيهِمۡ سَبِيلًاۘ ٱتَّخَذُوهُ وَكَانُواْ ظَٰلِمِينَ ﴿١٤٨﴾ وَلَمَّا سُقِطَ فِيٓ أَيۡدِيهِمۡ وَرَأَوۡاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ ضَلُّواْ قَالُواْ لَئِن لَّمۡ يَرۡحَمۡنَا رَبُّنَا وَيَغۡفِرۡ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ ﴾[الأعراف: ١٤٨، ١٤٩][٢].

وحزن الصالحون في المدينة لمقتل خليفتهم وصاروا يسترجعون ويبكون، لكن ماذا يفعلون؟ وجيوش الخوارج السبئيين تحتل المدينة، وتعيث فيها فسادًا، وتمنع أهلها من فعل أي شيء؟ وكان الحاكم الفعلي للمدينة هو أمير خوارج مصر (الغافقي بن حرب العكي) وكان معهم شيطانهم المخطط (عبد الله بن سبأ) وهو فرح مسرور لما وصل إليه من أهداف ومآرب يهودية شيطانية، وعلّق كبار الصحابة على مقتل عثمان [٣].

---

(١) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٠٧).
(٢) «البداية والنهاية» (٧/ ١٩٧، ١٩٨).
(٣) «الخلفاء الراشدون» للخالدي (ص١٩٠)، «البداية والنهاية» (٧/ ١٩٧).

أ- الزبير بن العوام رضي الله عنه: لما علم بمقتل عثمان قال: رحم الله عثمان إنا لله وإنا إليه راجعون، فقيل له: إن القوم نادمون، فقال: دبَّروا ودبَّروا، ولكن كما قال الله تعالى: ﴿ وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ كَمَا فُعِلَ بِأَشْيَاعِهِم مِّن قَبْلُ إِنَّهُمْ كَانُوا فِي شَكٍّ مُّرِيبٍ ﴾.

ب- طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه: لما علم بمقتل عثمان قال: رحم الله عثمان، إنا لله وإنا إليه راجعون، فقيل له: إن القوم نادمون. قال: تبًّا لهم، وقرأ قوله تعالى: ﴿ مَا يَنظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ ﴿٤٩﴾ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [يس: ٤٩، ٥٠].

ج- علي بن أبي طالب رضي الله عنه: لما علم بمقتل عثمان قال: رحم الله عثمان، إنا لله وإنا إليه راجعون، قيل له: إن القوم نادمون. فقرأ قوله تعالى: ﴿ كَمَثَلِ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَرِيبًا ذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٥﴾ كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦﴾ فَكَانَ عَاقِبَتَهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدَيْنِ فِيهَا وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿١٧﴾ ﴾ [الحشر: ١٦، ١٧].

د- سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: ولما علم سعد بن أبي وقاص بذلك قال: رحم الله عثمان، ثم تلا قوله تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا ﴿١٠٥﴾ ذَٰلِكَ جَزَاؤُهُمْ جَهَنَّمُ بِمَا كَفَرُوا وَاتَّخَذُوا آيَاتِي وَرُسُلِي هُزُوًا ﴿١٠٦﴾ ﴾ [الكهف: ١٠٣-١٠٦]. ثم قال سعد: اللهم أندمهم واخزهم واخذلهم، ثم خذهم[١]، واستجاب الله دعوة سعد - وكان مستجاب الدعوة- فقد أُخذ كل من شارك في

(١) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٠٧، ٤٠٨)، «البداية والنهاية» (٧/ ١٨٩).

قتل عثمان، مثل عبد الله بن سبأ، والغافقي، والأشتر، وحكيم بن جبلة، وكنانة التجيبي، حيث قتلوا فيما بعد [(١)].

١٤- أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ، بِهَمْدَانَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما -، أَنَّ عُثْمَانَ أَصْبَحَ فَحَدَّثَ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ اللَّيْلَةَ، فَقَالَ: «يَا عُثْمَانُ، أَفْطِرْ عِنْدَنَا» فَأَصْبَحَ عُثْمَانُ صَائِمًا فَقُتِلَ مِنْ يَوْمِهِ رضي الله عنه»[(٢)].

---

(١) «الخلفاء الراشدون» للخالدي (١٩٢).

(٢) «كل أسانيده متكلم فيها»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦١٠)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: رؤيا عثمان أن النبي ﷺ يقول له: «أفطر عندنا».
وأخرجه ابن أبي شيبة (٣١١٥١)، (٣٨٢٤٠)، والآجري في «الشريعة» (١٤٣١)، واللالكائي في «شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٢٥٧٧)، وابن بشران في «أماليه» (١٥٢٠).
كلهم من طريق أبي جعفر الرازي عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن عثمان بن عفان رضي الله عنه. وأبو جعفر سيء الحفظ.
وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٧٤، ٧٥) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن يعلى بن حكيم عن نافع عن عثمان بن عفان بدون ذكر ابن عمر وهذا سند مرسل لأبي نافع لم يدرك عثمان قال أبو زرعة نافع مولى ابن عمر عن عثمان مرسل.
وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٧/ ٤٨) من طريق إبراهيم بن عبد الله بن عن سليمان بن حرب عن جرير عن يعلى بن حكيم عن نافع عن ابن عمر عن عثمان به. لكن لم أستطع الوقوف على بعض رجال هذا الإسناد.
وأخرجه ابن شبه في «تاريخ المدينة» (٤/ ١٢٢٧)، من طريق محمد بن موسى الهذلي عن عمرو بن أزهر عن عاصم الأحول عن أبي قلابة عن عثمان.
وهذا الإسناد مع إرساله فيه عمرو بن أزهر متروك الحديث.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٣١١٥٠، ٣٢٧١١)، وابن شبه في «تاريخ المدينة» (١٢٢٧)، من طريق وهيب عن داود عن زياد بن عبد الله عن أم هلال بنت وكيع عن امرأة عثمان به وأم هلال مجهولة.
وأخرجه ابن حبان (٦٩١٩)، وأحمد في «فضائل الصحابة» (٧٦٥)، وعبد الله بن أحمد في «فضائل عثمان» (٥٥)، من طرق عن المعتر بن سليمان عن أبيه عن أبي نضرة عن أبي سعيد مولى أبي أسيد الأنصاري في قصة حصار عثمان الطويلة. وهذا الإسناد رجاله ثقات غير أبي سعيد فلم أقف على أحد وثقه غير ابن حبان ذكره في الثقات فقط.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاه.

- ما عند الله خير وأبقى:

١٥ - قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَّاكِ، بِبَغْدَادَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ الْحَارِثِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي سَهْلَةَ، مَوْلَى عُثْمَانَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ادْعُ لِي - أَوْ لَيْتَ عِنْدِي - رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي» قَالَتْ: قُلْتُ: أَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: عُمَرُ؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: ابْنُ عَمِّكَ عَلِيٌّ؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: فَعُثْمَانُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَتْ: فَجَاءَ عُثْمَانُ، فَقَالَ: «قُومِي»، قَالَ: فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَى عُثْمَانَ، وَلَوْنُ عُثْمَانَ يَتَغَيَّرُ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الدَّارِ قُلْنَا: أَلَا تُقَاتِلُ؟ قَالَ: لَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهِدَ إِلَيَّ أَمْرًا، فَأَنَا صَابِرٌ نَفْسِي عَلَيْهِ»(١)

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

- أمر النبيُّ عثمانَ بالثبات على الخلافة:

١٦ - قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرْوَ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثنا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الضَّبِّيُّ، ثنا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُثْمَانَ: «إِنَّ اللَّهَ مُقَمِّصُكَ قَمِيصًا، فَإِنْ أَرَادَكَ الْمُنَافِقُونَ عَلَى خَلْعِهِ فَلَا تَخْلَعْهُ»(٢).

---

(١) رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: إخبار رسول الله ﷺ عثمان في الرؤيا يوم شهادته حديث رقم (٤٥٩٩).
وعلق عليه الذهبي في «التلخيص» بقوله: صحيح.
وأخرجه ابن ماجه في «السنن» (١١٣)، أحمد في «المسند» (١/ ٨٥)، و«فضائل الصحابة» (٨٠٤، ٨٣٥).

(٢) «ضعيف»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتبا «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: إخبار رسول الله عثمان في الرؤيا يوم=

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَالِي الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

- سن عثمان حين استشهد:

١٧- قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا حَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبُ، ثنا أَبُو هِلَالٍ، عَنْ قَتَادَةَ، «أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قُتِلَ وَهُوَ ابْنُ تِسْعِينَ أَوْ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ»(١).

- سنة وفاة عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

١٨- قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: «قُتِلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِاثْنَتَيْ عَشْرَةَ بَقِيَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، وَكَانَتْ خِلَافَتُهُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً»(٢).

- موقف علي من مقتل عثمان:

١٩- قال الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

=شهادته حديث رقم (٤٦٠٠).

والحديث مداره على فرج بن فضالة كما قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وقال الترمذي عنه في «الجامع» (٣٧٠٥)، وقال: حسن غريب. ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/ ٤٨)، ورواه ابن ماجه في «السنن» (١١٢)، ورواه كذلك ابن حبان في «صحيحه» (٦٩١٥).

(١) «مرسل»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم»، باب: استشهد عثمان وهو ابن تسعين أو ثمان وثمانين سنة حديث رقم (٤٥٨٦).

وقتادة لم يدرك عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ والحديث رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥٤٧)، ورجاله ثقات، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١/ ١٠٨)، وكذلك أخرجه ابن جرير (٥/ ١٤٦)، «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (١/ ٢٢٥/ ٢٦٢). وانظر: «تاريخ دمشق» (٣٩/ ٥٢٢).

(٢) رواه الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم»، باب: استشهد عثمان وهو ابن تسعين أو ثمان وثمانين سنة حديث رقم (٤٥٨٧).

«مجمع الزوائد» (٩/ ١١٨)، «تاريخ دمشق» (٣٩/ ٥١٨).

الْمَنْصُور، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ يَزِيدَ الرِّيَاحِيُّ، ثنا هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْخَزَّازُ، ثنا قُرَّةُ بْنُ خَالد، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ قَيْس بْن عَبَّاد، قَالَ: سَمعْتُ عَلِيًّا ﷺ يَوْمَ الْجَمَلِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنْ دَمِ عُثْمَانَ، وَلَقَدْ طَاشَ عَقْلِي يَوْمَ قُتِلَ عُثْمَانُ، وَأَنْكَرَتْ نَفْسِي وجَاءُونِي لِلْبَيْعَةِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَحْيِي مِنَ اللهِ أَنْ أُبَايِعَ قَوْمًا قَتَلُوا رَجُلًا قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَسْتَحْيِي مِمَّنْ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ»، وَإِنِّي لَأَسْتَحْيِي مِنَ اللهِ أَنْ أُبَايِعَ وَعُثْمَانُ قَتِيلٌ عَلَى الْأَرْضِ لَمْ يُدْفَنْ بَعْدُ، فَانْصَرَفُوا، فَلَمَّا دُفِنَ رَجَعَ النَّاسُ فَسَأَلُونِي الْبَيْعَةَ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي مُشْفِقٌ مِمَّا أَقْدَمُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَاءَتْ عَزِيمَةٌ فَبَايَعْتُ فَلَقَدْ قَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَكَأَنَّمَا صُدِعَ قَلْبِي، وَقُلْتُ: اللَّهُمَّ خُذْ مِنِّي لِعُثْمَانَ حَتَّى تَرْضَى»[١].

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

الحديث يبين مدى محبة عليّ ﷺ لأخيه وحبيبه عثمان فقد ذكر - أيضًا- الحافظ ابن كثير عن الربيع بن بدر عن سيار بن سلامة عن أبي العالية أن عليًّا دخل على عثمان فوقع عليه وجعل يبكي حتى ظنوا أنه سيلحق به. وقال: وقال الثوري وغيره عن طاووس عن ابن عباس قال: قال علي يوم قتل عثمان: والله ما قتلت ولا أمرت ولكني غُلبت[٢].

---

(١) «صحيح»: رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة ﷺ»، باب: فضائل أمير المؤمنين ذي النورين عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه حديث رقم (٤٥٨٣).
تعليق الذهبي في «التلخيص»: على شرط البخاري ومسلم.
الخبر أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (٧٢٧) باختصار، وابن سعد باختصار من وجه آخر (٣/ ٨٢)، وأخرجه البغوي في «شرح السنة» كما في «البداية والنهاية» (٧/ ١٩٣)، والدولابي في «الكنى» (١/ ١٢٠)، و«القدر المرفوع» عند مسلم (٢٤٠١) من حديث عائشة ﷺ.
(٢) «البداية والنهاية» (٧/ ٢١٢).

وبعض الغلاة يزعمون أن عليًّا رضي بقتل عثمان، وسكوته دل على رضاه بقتله.

وهذا هو عين الطعن في علي رضي الله عنه الذي كل ما ورد عنه يدل على أنه لم يرض بذلك أبدًا ولا أمره، وقد بلغ الحزن به مبلغه عندما بلغه قتله، وتبرأ من دمه، فلقد ذكر ابن جرير الطبريّ: أن عائشة رضي الله عنها قالت يوم الجمل: (أيها الناس العنوا قتلة عثمان وأشياعهم وضج أهل البصرة بالدعاء، وسمع علي بن أبي طالب الدعاء فقال: ما هذه الضجة؟، فقالوا: عائشة تدعو ويدعون معها على قتلة عثمان وأشياعهم فأقبل يدعو ويقول: اللهم العن قتلة عثمان وأشياعهم)(١).

قال ابن كثير رحمه الله تعالى: (وقد اعتنى الحافظ الكبير أبو القاسم بن عساكر بجمع الطرق الواردة عن علي أنه تبرأ من دم عثمان، وكان يقسم على ذلك في خطبه وغيرها أنه لم يقتله ولا أمر بقتله ولا مالأ ولا رضي به، ولقد نهى عنه فلم يسمعوا منه، ثبت ذلك عنه من طرق تفيد القطع عند كثير من أئمة الحديث ولله الحمد والمنة. وثبت عنه أيضًا مِن غير وجه أنه قال: (إني لأرجو أن يكون أنا وعثمان ممن قال الله تعالى فيهم: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾.

وثبت عنه أيضًا من غير وجه أنه قال: كان عثمان من ﴿ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّأَحْسَنُوا۟﴾.

وفي رواية أنه قال: (كان عثمان رضي الله عنه خيرنا وأوصلنا للرحم وأشدنا حبًّا وأحسننا طهورًا وأتقانا للرب عز وجل)(٢).

---

(١) «تاريخ الأمم والملوك» (٤/ ٥١٣).
(٢) «البداية والنهاية» (٧/ ٢١٢).

فهذا موقف علي رضي الله عنه من ذي النورين رضي الله عنه ومكانته عنده، فإن موقفه منه كان موقفًا شريفًا كريمًا، لم تهتد بعض الفرق لمعرفته، ولذلك يطعنون في علي بما يظنون مدحًا وما ذلك إلا لفرط جهلهم وعدم معرفتهم بما كان عليه السلف الصالح من الاحترام والإجلال لبعضهم بعضًا.

وروى الإمام أحمد بسنده عن محمد بن الحنفية قال: بلغ عليًّا رضي الله عنه أن عائشة تلعن قتلة عثمان في المربد [١] قال: فرفع يده حتى بلغ بهما وجهه، فقال: وأنا ألعن قتلة عثمان، لعنهم الله في السهل والجبل، قال مرتين وثلاثًا [٢].

وروى ابن سعد بسنده عن ابن عباس أن عليًّا قال: والله ما قتلت عثمان ولا أمرت بقتله، ولكني نَهيتُ، والله ما قتلت عثمان ولا أمرت ولكني غُلبت، قالها ثلاثًا [٣].

وجاء عنه أيضًا – أنه قال رضي الله عنه: (من تبرأ من دين عثمان فقد تبرأ من الإيمان، والله ما أعنت على قتله ولا أمرت ولا رضيت)[٤].

وقال علي رضي الله عنه عن عثمان رضي الله عنه: (... كان أوصلنا للرحم، وأتقانا للرب تعالى)[٥].

وكان رضي الله عنه طائعًا معترفًا بإمامته وخلافته، لا يعصي له أمرًا، فقد روى ابن أبي شيبة بإسناده عن ابن الحنفية عن علي قال: لو سيرني عثمان إلى صرار لسمعت وأطعت)[٦].

---

(١) موضع قرب البصرة بينهما نحو ثلاثة أميال.

(٢) «فضائل الصحابة» (١/ ٥٥٥) رقم (٧٣٣) إسناد صحيح.

(٣) «الطبقات» (٣/ ٨٢)، «البداية والنهاية» (٧/ ٢٠٢).

(٤) «الرياض النضرة» (٥٤٣).

(٥) «صفة الصفوة» (١/ ٣٠٦).

(٦) «السنة» للخلال (١/ ٣٥٢) رقم (٤١٦) بإسناد حسن.

والصرار: هو الخيط الذي تشد به التوادي على أطراف الناقة لئلا يرضعها ولدها(١).

وفيه دليل على مدى إتباعه وطاعته لعثمان رضي الله عنهما(٢).

- **مقتل عثمان فتنة عظيمة:**

٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي وَشُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَا: ثنا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ لَقِيطٍ التُّجِيبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ الْأَسَدِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَجَا مِنْ ثَلَاثٍ فَقَدْ نَجَا» قَالُوا: مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَوْتِي، وَقَتْلِ خَلِيفَةٍ مُصْطَبِرٍ بِالْحَقِّ يُعْطِيهِ، وَمِنَ الدَّجَّالِ»(٣).

صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

قوله: من نجا من ثلاث: هناك محذوف مقدر مفهوم من السياق والمعنى: من نجا من ثلاث فتن فقد نجا.

مصطبر: هو الصابر على الحق المتمسك به.

الدجَّال: أصل الدَّجل: الخَلْطُ، يقال: دَجَّل إذا لبَّسَ وموَّه.

---

(١) «لسان العرب» (٤/ ٤٥١).

(٥) «العقيدة في أهل البيت بين الإفراط والتفريط» (٢٢٧).

(٦) «إسناده حسن»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة»، باب: ذكر من نجا من ثلاث فقد نجا رقم (٤٦٠٤).

وأخرجه أحمد (٤/ ١٠٥، ١٠٩، ١١٠)، (٥/ ٣٣)، (٥/ ٢٨٨)، وابن أبي شيبة (٣٨٦٣٠)، و«البيهقي» في «دلائل النبوة» (٧/ ٢٢٢)، وابن قانع في «معجم الصحابة (٢/ ٨٩). كلهم من طرق عن يزيد بن حبيب عن ربيعة بن لقيط التجيبي عن عبد الله بن حوالة عن النبي ﷺ، وفي إسناده ربيعة بن لقيط، ذكره بن حبان في «الثقات» وثقه العجلي.

والرجال: من أبنية المبالغة: أي يكثر من الكذب والتلبيس [١].

وقد وضحنا الفتن التي جعلت عقب وفاة النبي ﷺ وكيف أن الله عز وجل نجى المسلمين منها، ومن أعظمها الارتباك الذي حصل إثر الوفاة، وكذلك ما حصل من ارتداد العرب وما إلى ذلك.

وقد فُتح باب شر عظيم على المسلمين بمقتل عثمان لم يُسَدَّ إلى اليوم، والدجال من أعظم الفتن، فنسأل الله العظيم أن يجنبنا الفتن ما ظهر منها وما بطن وإذا أراد بخلق فتنة أن يقبضنا إليه غير مفتونين ولا مقصرين ولا خزايا ولا مفضوحين.

وفي الحديث - والله أعلم- لفتة عظيمة إلى أهمية السلامة من الخوض في هذه الفتنة حسيًّا ومعنويًّا، أما حسيًّا فذلك يكون في الفتنة من تحريض وتأليب وقتل وغير ذلك، وأما معنويًّا فبَعْدَ الفتنة من خوض فيها بالباطل، وكلام فيها بغير حق، وبهذا يكون الحديث عامًّا للأمة، وليس خاصًّا بمن أدرك الفتنة [٢].

وهدوء عثمان رضي الله عنه يتبين في هذه الفتنة، وأن شدة الفتنة لم يَحُلْ بينه وبين ذلك التفكير الصحيح والرأي السديد، فقد تضافرت الأسباب لتحديد هذا الموقف المسالم في قتال الخارجين عليه، ولا شك أنه رضي الله عنه كان على الحق في مواقفه التي اتخذها لما صح عن النبي ﷺ أنه أشار إلى وقوع هذه الفتنة، وشهد لعثمان وأصحابه أنهم على الحق فيها [٣].

---

(١) «النهاية في غريب الحديث» (٢/ ١٠٢).
(٢) «فتنة مقتل عثمان» (١/ ٤٤).
(٣) «فتنة مقتل عثمان» (١/ ١٦٨).

أما الأحاديث التي تبين أن الخليفة المصطبر المشار إليه في الحديث هنا هو عثمان [(١)].

- ضعف الإسلام بمقتل عثمان:

٢١- أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُهَيْمٍ الشَّيْبَانِيُّ، بِالْكُوفَةِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ نَاجِيَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رَحَى الْإِسْلَامِ سَتَدُورُ بَعْدَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً، فَإِنْ يَهْلِكُوا فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ، وَإِنْ بَقِيَ لَهُمْ دِينُهُمْ يَقُمْ سَبْعِينَ» قَالَ عُمَرُ ﷺ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بِمَا مَضَى أَوْ بِمَا بَقِيَ، قَالَ: «لَا، بَلْ بِمَا بَقِيَ» [(٢)].

---

(١) فانظر: «سنن الترمذيّ» «كتاب«المناقب» (٥/ ٢٩٣، ٢٩٥)، «فضائل الصحابة» لأحمد (١/ ٤٥٠)، «تاريخ المدينة» لابن شبة (٣/ ١٠٦٩، ١٠٧٠)، والحاكم (٣/ ٩٩).

(٢) «صحيح لغيره»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة»، باب: ذكر من نجا من ثلاث فقد نجا رقم (٤٦٠٥).

أخرجه أبو داود (٤٢٥٤)، وأحمد (١/ ٣٩٥)، والحاكم (٣/ ١١٤)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٨١٨)، كلهم من طريق سفيان عن منصور عن ربعي بن حراس عن البراء بن ناجية عن ابن مسعود به، وأخرجه الطيالسي (٣٨٣)، والحاكم (٤/ ٥٢٠)، والبيهقي في «الدلائل» (٦/ ٣٩٣) وابن عدي في «الكامل» (٣٢٩١٢) كلهم من طرق عن منصور عن ربعى بن حراسة عن البراء بن ناحية عن ابن مسعود به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠/ ١٠٣١١)، والشاشي في «مسنده» (٨٨٨)، والطحاوي في «المشكل» (٤/ ٢٩١)، والحاكم (٣/ ١٠١)، من طرق عن أبي نعيم عن شريك عن منصور به.

وأخرجه ابن الأعرابي (٨١٧) من طريق الأعمش عن منصور عن ربعى عن ابن مسعود به بدون ذكر البراء، والبراء بن ناحية ونقر العجلي وابن حبان وتابعهما ابن حجر فوثقه.

وقال الذهبي: فيه جهالة لا يعرف. لكن للحديث طريق آخر يصحح به.

أخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» (٢٨٠)، وأحمد (١/ ٣٩٠، ٤٥٠)، وابن حبان (٦٦٦٤)، وأبو يعلى (٥٠٠٩)، الطبراني في «الكبير» (١٠/ ١٠٣٥٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤/ ٢٩٢)، والبزار (١٩٩٦)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١٤٢٨)، و«الإمامة» لأبي نعيم (١٧٢).

كلهم من طرق عن يزيد بن هارون عن العوام بن حوشب عن أبي إسحاق الشيباني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله بن مسعود به.

وفي سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه خلاف.

قال يحيى القطان: مات أبوه وله نحو ست سنين، وقال ابن معين في رواية: لم يسمع من أبيه، وروى معاوية بن=

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَفِيهِ الْبَيَانُ الْوَاضِحُ لِمَقْتَلِ عُثْمَانَ كَمَا قَدَّمْتُ ذِكْرَهُ مِنْ تَارِيخِ الْمَقْتَلِ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ.

قال المباركفوري في كلامه على الحديث: وليس الهلاك فيه على حقيقته بل سَمَّى أسباب الهلاك والاشتغال يؤدي إليه هلاكًا، ثم قال: فإن قلت في هذا الكلام موعدان، الأول: أنهم إن يهلكوا فسبيلهم سبيل من هلك، والثاني: أنهم إن يقم لهم دينهم يقم لهم سبعين عامًا، وهذان الموعدان لا يوجدان معًا، بل إن وجد الأول لا يوجد الثاني، وإن وجد الثاني لا يوجد الأول، فأيٌّ من هذين الموعدين وُجد ووقع؟ قلت: قال القاري في «المرقاة»: قد وقع المحذور في الموعد الأول ولم يزل كذلك إلى الآن، قلت: لا شك في قوله فقد ظهر بعد انقضاء مدة الخلفاء الراشدين ما ظهر وجرى ما جرى، فلما وقع ما في الموعد الأول ارتفع ما في الموعد الثاني [(١)].

- براءة علي من دم عثمان:

٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عِيسَى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْقُرَشِيُّ، ثنا هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْخَزَّازُ، ثنا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ السَّدُوسِيُّ، سَمِعَ الْحَسَنَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: «شَهِدْتُ عَلِيًّا ﷺ يَوْمَ الْجَمَلِ يَقُولُ: كَذَا اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنْ دَمِ عُثْمَانَ، وَلَقَدْ طَاشَ عَقْلِي يَوْمَ قُتِلَ عُثْمَانُ، وَأَنْكَرْتُ نَفْسِي وَأَرَادُونِي عَلَى

=صالح عن ابن معين أنه سمع من أبيه وعن علي ﷺ، وسئل أحمد بن حنبل هل سمع عبد الرحمن من أبيه فقال: أما الثوري وشريك فيقولان سمع، وكذلك أثبت له السماع ابن المديني. وأورده الدارقطني في «العلل» (٥/ ٤٣) وذكر بعض طرق مقال.

ورواه إسحاق بن أبي إسرائيل عن ابن عيينة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن البراء بن ناحية عن ابن مسعود ووهم فيه وإنما هو «رِبْعِيُّ عن» مكان سالم.

وأخرجه الطبراني (١٠/ ١٠٣١١)، والبزار (١٩٤٢) من طريق شريك عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن ابن مسعود ومجالد ضعيف، والحديث يصح بمجموع طرقه، والله أعلم.

(١) «عون المعبود» (١١/ ٣٢٧، ٣٢٨).

الْبَيْعَةِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَحْيِي مِنَ اللهِ أَنْ أُبَايِعَ قَوْمًا قَتَلُوا رَجُلًا، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَسْتَحْيِي مِمَّنْ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ»، وَإِنِّي لَأَسْتَحْيِي مِنَ اللهِ أَنْ أُبَايِعَ وَعُثْمَانُ قَتِيلٌ عَلَى الْأَرْضِ لَمْ يُدْفَنْ بَعْدُ، فَانْصَرَفُوا، فَلَمَّا دُفِنَ رَجَعَ النَّاسُ إِلَيَّ فَسَأَلُونِي الْبَيْعَةَ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي مُشْفِقٌ مِمَّا أُقْدِمُ عَلَيْهِ ثُمَّ جَاءَتْ عَزِيمَةٌ، فَبَايَعْتُ، فَلَقَدْ قَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَكَأَنَّمَا صُدِعَ قَلْبِي، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ خُذْ مِنِّي لِعُثْمَانَ حَتَّى تَرْضَى»(١).

فهذا هو علي رضي الله عنه الذي حاول لفرط حبه لعثمان أن يدفع عنه، غير أن عثمان كان يأبى ذلك، ليس على عليٍّ فقط ولكن يأباه على كل من عرض عليه ذلك.

فقد أخرج ابن عساكر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن عليًّا أرسل إلى عثمان فقال: إن معي خمسمائة دارع، فائذن لي فأمنعك من القوم، فإنك لم تحدث شيئًا يستحل به دمك، فقال: جزيت خيرًا، ما أحب أن يراق دمٌ في سببي (٢).

ولقد بينت موقف علي جليًّا، وآلَ البيت من ذلك في الباب الأول، والحمد لله.

---

(١) «إسناده صحيح»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦١٢)، كتاب «معرفة الصحابة» باب: فضائل أمير المؤمنين ذي النورين عثمان بن عفان رضي الله عنه، وباب: رؤيا عثمان أن النبي ﷺ يقول له: «أفطر عندنا» وأبو نعيم الأصبهاني في «الإمامة وترتيب الخلافة» (١٣٧).
من طريق هارون بن إسماعيل عن قرة بن خالد عن الحسن عن قيس بن عباد عن علي بن أبي طالب به، ومحمد بن يونس القرشي الراوي عن هارون ضعيف، لكنه توبع من محمد بن أحمد بن يزيد.
وأخرجه ابن شبه في «تاريخ المدينة» (٤/ ١٢٢٩)، والدولابي في «الكنى» (٨٨٥)، من طريق حكام بن سلم عن عبد الله بن جابر عن الحسن عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه بدون ذكر قيس بن عباد وعبد الله بن جابر مقبول ولم يتابع، وحكام ثقة لكن له غرائب، والحسن لم يسمع من علي، وإن كان من هنا المتن يقول: إني لفي حلقة عليٍّ إذ جاءت الصيحة من دار عثمان.... ولفظه مختصر لكن الإسناد إليه لا يصح فلا يثبت سماعه من علي.
وأخرجه علي بن الجعد (٢٢٦١)، وأحمد في «فضائل الصحابة» (٧٢٧)، وعبد الله بن أحمد في «فضائل عثمان» (١١)، ونعيم بن حماد في «الفتن» (٤٤٥)، وابن شبه في «تاريخ المدينة» (٤/ ١٢٦٤، ١٢٦٧)، و«الإمامة» لأبي نعيم (١٣٥).
كلهم من طرق عن عبد الله بن عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي بن أبي طالب به بلفظ مختصر.
(٢) «تاريخ دمشق» (٤٣).

- شهادة علي في عثمان:

٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، الْعَدْلُ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا بَشَّارُ بْنُ مُوسَى الْخَفَّافُ، ثنا الْحَاطِبِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجَمَلِ خَرَجْتُ أَنْظُرُ فِي الْقَتْلَى، قَالَ: فَقَامَ عَلِيٌّ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ يَدُورُونَ فِي الْقَتْلَى، قَالَ: فَأَبْصَرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ قَتِيلًا مَكْبُوبًا عَلَى وَجْهِهِ، فَقَلَبَهُ عَلَى قَفَاهُ، ثُمَّ صَرَخَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، فَرِحَ قُرَيْشٌ وَاللَّهِ، فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ: مَنْ هُوَ يَا بَنِي؟ قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ شَابًّا صَالِحًا، ثُمَّ قَعَدَ كَئِيبًا حَزِينًا، فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ: يَا أَبَتِ، قَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا الْمَسِيرِ، فَغَلَبَكَ عَلَى رَأْيِكَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ، قَالَ: قَدْ كَانَ ذَاكَ يَا بُنَيَّ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي مُتُّ قَبْلَ هَذَا بِعِشْرِينَ سَنَةً.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاطِبٍ: فَقُمْتُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّا قَادِمُونَ الْمَدِينَةَ، وَالنَّاسُ سَائِلُونَا عَنْ عُثْمَانَ، فَمَاذَا تَقُولُ فِيهِ؟ قَالَ: فَتَكَلَّمَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَا: وَقَالَا، فَقَالَ لَهُمَا عَلِيٌّ: «يَا عَمَّارُ، وَيَا مُحَمَّدُ تَقُولَانِ: أَنَّ عُثْمَانَ اسْتَأْثَرَ وَأَسَاءَ الْإِمْرَةَ، وَعَاقَبْتُمْ وَاللَّهِ، فَأَسَأْتُمُ الْعُقُوبَةَ، وَسَتَقْدُمُونَ عَلَى حَكَمٍ عَدْلٍ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «يَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاطِبٍ إِذَا قَدِمْتَ الْمَدِينَةَ وَسُئِلْتَ عَنْ عُثْمَانَ، فَقُلْ: كَانَ وَاللَّهِ مِنَ ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ، ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّأَحْسَنُوا۟ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾»[1].

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦١٣)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: رؤيا عثمان أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يقول له: «أفطر عندنا». وفي إسناده بشار بن موسى الخفاف ضعيف.

- حديث علي عن الفتنة:

٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْخَلِيلِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْخَطْمِيُّ الْقَاضِي، بِالرَّيِّ، ثنا الْمُسَيِّبُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ سَوَّارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُفْيَانَ قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ يَوْمَ الْجَمَلِ، فَقَالَ: «أَيْنَ مُرَوِّحِي الْقَوْمِ؟ قَالَ: قُلْنَا هُمْ صَرْعَى حَوْلَ الْجَمَلِ، قَالَ: فَقَالَ: «أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ هَذِهِ الْإِمَارَةَ لَمْ يَعْهَدْ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا عَهْدًا يُتْبَعُ أَثَرُهُ، وَلَكِنَّا رَأَيْنَاهَا تِلْقَاءَ أَنْفُسِنَا، اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ فَأَقَامَ وَاسْتَقَامَ، ثُمَّ اسْتُخْلِفَ عُمَرُ فَأَقَامَ وَاسْتَقَامَ، ثُمَّ ضَرَبَ الدَّهْرَ بِجِرَانِهِ»(١).

الحديث فيه رد صريح على كل من يزعم أنه كانت هناك وصية من رسول الله لعلي أو غيره من آل البيت بالإمارة، وهذه المسألة تواتر فيها القول من علي وغيره بإثبات أن هذا لم يكن، مدة إقامة واستقامة على أن نشبت الفتن وهو يقصد بذلك ما حصل في عصر عثمان رضي الله عنه.

٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْخَضِرُ بْنُ أَبَانَ الْهَاشِمِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ، ثنا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: «شَهِدَ مَعَ عَلِيٍّ صِفِّينَ ثَمَانُونَ بَدْرِيًّا، وَخَمْسُونَ وَمِائَتَانِ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ»(٢).

---

(١) «إسناده ضعيف»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦١٤)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: رؤيا عثمان أن النبي ﷺ يقول له: «أفطر عندنا».
في إسناده عمرو بن سفيان مقبول ولم يتابع. وفي ترجمته الذي يروي عنه مساور شيخ لمروان بن معاوية (وليس سوار) فكأنها تصحيف والله أعلم.
ومساور هذا مجهول.

(٢) «إسناده ضعيف»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦١٥)، كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: رؤيا عثمان أن النبي ﷺ يقول: أفطر عندنا.
وفي إسناده الخضر بن أبان ضعفه الحاكم وغيره، وتكلم فيه الدارقطني.

٢٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْخَضِرُ بْنُ أَبَانَ الْهَاشِمِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ، ثنا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: «شَهِدَ مَعَ عَلِيٍّ صِفِّينَ»إِلَخْ[١].

- وجوب لزوم الجماعة:

٢٧- الشَّيْبَانِيُّ، ثنا حَامِدُ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِئُ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ، سَمِعْتُ كَثِيرًا أَبَا النَّضْرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رِبْعِيَّ بْنَ حِرَاشٍ يَقُولُ: انْطَلَقْتُ إِلَى حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ لَيَالِيَ سَارَ النَّاسُ إِلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ مَا فَعَلَ قَوْمُكَ؟ قَالَ: عَنْ أَيِّ حَالِهِمْ تَسْأَلُ؟ قَالَ: مَنْ خَرَجَ مِنْهُمْ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ، فَسَمَّيْتُ لَهُ رَجُلًا مِمَّنْ خَرَجَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ، وَاسْتَبْدَلَ الْإِمَارَةَ، لَقِيَ اللَّهَ وَلَا حُجَّةَ لَهُ عِنْدَهُ»[٢].

موقف حذيفة في هذا الحديث الشريف يدل دلالة صريحة على مدى بغضه هو وقومه لهذا الذي حدث، فعن خالد بن الربيع قال: سمعنا بوجع حذيفة، فركب إليه أبو مسعود الأنصاري رضي الله عنه في نفر فيهم إلى المدائن، قال: ثم ذكر قتل عثمان، فقال: (اللهم إني لم أشهد ولم أقتل ولم أرض)[٣].

وأخرج أحمد بن حنبل عن ابن سيرين عن حذيفة قال: لما بلغه قتل عثمان، قال: (اللهم إنك تعلم براءتي من دم عثمان، فإن كان الذين قتلوه أصابوا، فإني بريء

---

(١) «إسناده ضعيف»: كسابقه.

(٢) «إسناده ضعيف»: أخرجه الحاكم في «المستدرك»، كتاب «معرفة الصحابة رضي الله عنهم»، باب: رؤيا عثمان أن النبي ﷺ يقول: «أفطر عندنا».
وأخرجه أحمد (٥/ ٣٨٧)، و«مسند الشهاب» (٤٤٩).
من طريق كثير بن أبي كثير أبا النضر عن ربعي بن حراش عن حذيفة به.
وكثير بن أبي كثير: قال ابن معين: ضعيف، وقال أبو حاتم: شيخ مستقيم الحديث، وقال الحافظ: مقبول.
أما الجزء المرفوع فله شواهد في الصحيحين وغيرهما.

(٣) «تحقيق مواقف الصحابة» (٢/ ٢٥)، «التهذيب» لابن حجر (٧/ ١٤١).

منهم، وإن كانوا أخطأوا فقد تعلم براءتي من دمه، وستعلم العرب لئن كانت أصابت بقتله لحلبنا بذلك لبنًا، وإن كانت أخطأت بقتله لتحتلبن بذلك دمًا، فاحتلبوا بذلك دمًا، ما رفعت عنهم السيوف ولا القتل (١).

وروى ابن عساكر عن جندب بن عبد الله – له صحبه- أنه لقي حذيفة فذكر له أمير المؤمنين عثمان فقال: أما إنهم سيقتلونه! قال: قلت فأين هو؟ قال: في الجنة، قلت: فأين قاتِلوه؟، قال: في النار (٢).

- ندم عليٍّ على عدم أخذ سيفه في قتل عثمان:

٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنْبَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ الصُّنَابِحِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، سَمِعْتُ مَيْمُونَ بْنَ مِهْرَانَ يَذْكُرُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: «مَا يَسُرُّنِي إِنْ أَخَذْتُ سَيْفِي فِي قَتْلِ عُثْمَانَ، وَإِنَّ لِي الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»(٣).

الحديث يوضح ندم علي رضي الله عنه على عدم أخذ سيفه في فتنة عثمان والدفاع عنه كائنًا في ذلك ما يكون، رغم أن عثمان رضي الله عنه هو الذي أمر عليًّا بذلك خوفًا أن تراق دماء المسلمين بسببه، ولقد آثر ذلك لوعد النبي صلى الله عليه وسلم له بالجنة، وأمره له بالصبر، ولقد كان حريصًا رضي الله عنه على لقاء الأحبة محمد وصحبه.

---

(١) «تحقيق مواقف الصحابة» (٢/ ٢٨).

(٢) «تاريخ دمشق» (٣٨٨)، «تحقيق مواقف الصحابة» (٢/ ٢٨).

(٣) «إسناده ضعيف»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦١٨)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: رؤيا عثمان أن النبي صلى الله عليه وسلم يقول له: «أفطر عندنا».

في إسناد الوليد بن مسلم وهو مدلس ولم يصرح بالتحديث.

- حب علي لعثمان رضي الله عنهما:

٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّد الْمُزَنِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ الْقُرَشِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيد، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِّيُّ، عَنْ هَارُونَ بْن عَنْتَرَةَ، عَنْ أَبِيه قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه بِالْخَوَرْنَقِ وَهُوَ عَلَى سَرِيره، وَعِنْدَهُ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ، فَقَالَ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا وَأَبُوكَ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَـٰبِلِينَ﴾ [الحجر: ٤٧]»(١).

ولا يخفى على منصف ما لعثمان رضي الله عنه من مكانة عند علي رضي الله عنه.

فقد كان علي هو أول من بايع عثمان بعد عبد الرحمن بن عوف (٢).

---

(١) «صحيح بشواهد»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦١٩)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: رؤيا عثمان أن النبي ﷺ يقول له: «أفطر عندنا».
لم أقف على بعض رجال هذا الإسناد لكن الأثر له شواهد كثير جدًّا بألفاظ مختلفة بعضها فيها ذكر عثمان وبعضها فيها ذكر طلحة والزبير فقط.
أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٩٥٠)، عن يحيى بن آدم عن عبد الله بن إدريس عن حسين بن عبد الرحمن عن يوسف بن يعقوب عن الصلت بن عبد الله بن الحارث عن أبيه عن علي بن أبي طالب في قصة وفيها.... فقالت امرأة منهن: قلنا ما سمعت ذكرنا عثمان وقرابته والزبير وطلحة وقرابته فقال: إني لأرجو أن نكون كالذي قال الله فيهم: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾ والصلت ابن عبد الله مقبول. وأخرجه بهذا الإسناد ابن أبي عاصم في «السنة» (١٢١٥).
وأخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (٦٩٨)، (٧٢٩) من طريق أبو عمرو بنت حسان بن زيد أبي الغضى عن علي في ذكر علي رضي الله عنه على المنبر فقال: أيها الناس نبئت أنكم تكثرون فيَّ وفي عثمان، وإن مثَلي ومثله كما قال الله عز وجل: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَـٰبِلِينَ﴾.
وأم عمرو بنت حسان متكلم فيها، قال ابن معين: ليست بشيء.
وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (١/ ٢٢٩)، عن معمر عن قتادة بنحوه ورواية معمر عن قتادة، وأخرجه الخلال في «السنة» (٥٥٥) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن حبيب بن الزبير عن عبد الرحمن بن الشريد عن علي بنحوه، وعبد الرحمن بن الشريد لم أقف على أحد وثقه.
وأخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» من طريق سفيان عن إسرائيل بن موسى عن الحسن عن علي والحسن لم يسمع من علي.
وله شواهد غير ما ذكرت كثيرة جدًّا يصح بها، والله أعلم.
(٢) البخاري رقم (٣٧٠٠).

وقد شهد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لعثمان بالجنة، فعن النزال بن سيرة، قال: سألت عليًّا عن عثمان؟ فقال: ذاك امرؤ يدعى في الملأ الأعلى ذا النورين، كان ختن رسول الله ﷺ على ابنتيه، ضُمن له بيت في الجنة [١].

وكان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طائعًا معترفًا بإمامته وخلافته لا يعص له أمرًا فقد روى ابن أبي شيبة بإسناده عن ابن الحنفية عن علي قال: لو سيرني عثمان إلى صرار لسمعت وأطعت[٢].

والصرار: هو الخيط الذي تشد به التوادي على أطراف الناقة لئلا يرضعها ولدها[٣].

وفيه دليل على مدى اتباعه وطاعته لعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وقال في أخيه عثمان:... كان أوصلنا للرحم وأتقانا للرب تعالى [٤].

وروى الإمام أحمد في «مسنده» عن محمد بن حاطب قال: سمعت عليًّا يقول: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتۡ لَهُم مِّنَّا ٱلۡحُسۡنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنۡهَا مُبۡعَدُونَ ١٠١﴾[الأنبياء:١٠١] منهم عثمان [٥].

وقال علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إنما وهنت يوم قتل عثمان [٦].

ولما جمع عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الناس على قراءة واحدة، بعد استشارة الصحابة – رضوان الله عليهم- وإجماعهم على ذلك، قال علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لو وليت الذي ولي، لصنعت مثل الذي صنع [٧].

---

(١) «العقيدة في أهل البيت بين الإفراط والتفريط» (٢٢٧).

(٢) «السنة» (١/ ٣٢٥) رقم «٤١٦» إسناده صحيح.

(٣) «لسان العرب» (٤/ ٤٥١).

(٤) «صفة الصفوة» (١/ ٣٠٦).

(٥) «فضائل الصحابة» (١/ ٥٨٠) رقم «٧٧١» وإسناده صحيح.

(٦) «المنتظم في تاريخ الملوك والأمم» (٥/ ٦١).

(٧) «السنن» للبيهقي (٢/ ٤٢).

- ما في قلب عثمان على خاتمه:

٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَطَّةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ رُسْتَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الشَّاذَكُونِيُّ، ثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ عُثْمَانَ: «مَا كَانَ عَلَى فَصِّ خَاتَمِهِ؟ قَالَ: «لَقَدْ كَانَ عَلَى فَصِّ خَاتَمِهِ مِنْ صِدْقِ نِيَّتِهِ اللَّهُمَّ أَحْيِنِي سَعِيدًا، وَأَمِتْنِي شَهِيدًا، فَوَاللَّهِ لَقَدْ عَاشَ سَعِيدًا، وَمَاتَ شَهِيدًا»[١].

إن التلازم بين الظاهر والباطن أمرٌ أكيد، ولابد أن ينطلق ما في الباطن على الجوارح والأعمال، فعثمان كان من أسعد خلق الله -سبحانه- أخلاقه الحسنة وبره وإحسانه، وطاعته لربه، وعدله في الرعية، والتزامه بميثاق رسول الله ﷺ، ثم توجز تلك السعادة بسعادة أكبر وهي الشهادة في سبيل الله تبارك وتعالى، فرحمه رضي الله عنه.

٣١- حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، ثنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حُصَيْنٍ الْحَارِثِيِّ قَالَ: جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنهما يَعُودُهُ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ، فَقَالَ عَلِيٌّ: «اسْكُنُوا أَوِ اسْكُتُوا فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ»، فَقَالَ زَيْدٌ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ، أَنْتَ قَتَلْتَ عُثْمَانَ؟ فَأَطْرَقَ عَلِيٌّ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ مَا قَتَلْتُهُ، وَلَا أَمَرْتُ بِقَتْلِهِ»[٢].

---

(١) «إسناده ضعيف»: أخرجه الحاكم في «المستدرك»، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: كان نقش خاتم عثمان اللهم أحيني سعيدًا وأمتني شهيدًا.
في إسناده سليمان بن داود الشاذكوني.
قال البخاري: في نظر، وكذبه ابن معين، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة.

(٢) «إسناده ضعيف»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٢٣)، كتاب «معرفة الصحابة» باب: كان نقش خاتم عثمان اللهم أحيني سعيدًا وأمتني شهيدًا. =

سبق التأكيد على هذا المعنى مرارًا فلا داعي للتكرار هنا.

٣٢- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْخُرَاسَانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحٍ الْمَدَايِنِيُّ، ثنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، ثنا كِنَانَةُ الْعَدَوِيُّ قَالَ: «كُنْتُ فِيمَنْ حَاصَرَ عُثْمَانَ»، قَالَ: قُلْتُ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَتَلَهُ؟ قَالَ: «لَا، قَتَلَهُ جَبَلَةُ بْنُ الْأَيْهَمِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، قَالَ: وَقِيلَ: قَتَلَهُ كَبِيرَةُ السَّكُونِيُّ، فَقُتِلَ فِي الْوَقْتِ، وَقِيلَ: قَتَلَهُ كِنَانَةُ بْنُ بِشْرٍ التُّجِيبِيُّ، وَلَعَلَّهُمُ اشْتَرَكُوا فِي قَتْلِهِ لَعَنَهُمُ اللَّهُ، وَقَالَ الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ:

أَلَا إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ ... قَتِيلُ التُّجِيبِيِّ الَّذِي جَاءَ مِنْ مِصر

يَعْنِي بِالتَّجِيبِيِّ قَاتِلَ عُثْمَانَ رضي الله عنه»[1].

- عثمان خير أهل الأرض في زمنه:

٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَرَادَ عَلِيٌّ أَنْ يَسِيرَ إِلَى الشَّامِ إِلَى صِفِّينَ وَاجْتَمَعَتِ النَّخَعُ حَتَّى دَخَلُوا عَلَى الْأَشْتَرِ بَيْتَهُ، فَقَالَ: «هَلْ فِي الْبَيْتِ إِلَّا نَخَعِيٌّ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ عَمَدَتْ إِلَى خَيْرِ أَهْلِهَا فَقَتَلُوهُ -

---

= وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٨٢٩)، ونعيم بن حماد في «الفتن» (٣٩٢)، وابن شبه في «تاريخ المدينة» (٤/ ١٢٦٢). من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن حصين الحارثي عن زيد بن أرقم عن علي بن أبي طالب، لكن في طريق ابن شبه في «تاريخ المدينة» وابن أبي شيبة عن حصين عن سرية زيد بن أرقم فأدخلت واسطة وهي سرية زيد بن أرقم. وحصين بن عبد الرحمن قال عنه الإمام أحمد: ليس يعرف....أحاديثه مناكير وقال عنه ابن حجر: مقبول.

(١) «إسناده ضعيف»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٢٤)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: ذكر أسماء قاتلي عثمان رضي الله عنه.

وفي إسناده:

عبد الله بن إسحاق الخرساني: متكلم فيه، قال الدارقطني: فيه لين.

وكنانة العدوي: مقبول، ولم يتابع.

وكذلك محمد بن طلحة: قال النسائي ليس بالقوي، وقال ابن معين يتقى حديثه وقال مرة: ضعيف، وقال أبو زرعة وغيره: صدوق.

يَعْنِي عُثْمَانَ -، وَإِنَّا قَاتَلْنَا أَهْلَ الْبَصْرَةِ بِبَيْعَةٍ تَأَوَّلْنَا عَنْهُ، وَإِنَّكُمْ تَسِيرُونَ إِلَى قَوْمٍ لَيْسَ لَنَا عَلَيْهِمْ بَيْعَةٌ فَلْيَنْظُرْ كُلُّ امْرِئٍ أَيْنَ يَضَعُ سَيْفَهُ» هَذَا حَدِيثٌ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ سَنَدٌ فَإِنَّهُ مُعَقَّدٌ. صَحِيحُ الْإِسْنَادِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ (١).

* * * *

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة»، باب: اشترى عثمان الجنة مرتين.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣١٢٥٧)، (٣٨٩٣٩) من طريق عبد الله بن إدريس عن الحسن بن فرات عن أبيه عن عمير بن سعيد.

وهذا إسناد صحيح إلى عمير بن سعيد، أما عمير بن سعيد فلم أستطع تميزه.

الفصل الرابع

مرويات خلافة علي رضي الله عنه

المبحث الأول: بيعة علي بن أبي طالب

- الاختلاف في وقت وبيعة علي رضي الله عنه:

١ - حَدَّثَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ: إِمْلَاءً فِي شَعْبَانَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِ مِائَةٍ، قَالَ: «اخْتَلَفَتِ الرِّوَايَاتُ فِي وَقْتِهِ، فَقِيلَ: أَنَّهُ بُويِعَ بَعْدَ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ مِنْ قَتْلِ عُثْمَانَ رضي الله عنه، وَقِيلَ بَعْدَ خَمْسٍ، وَقِيلَ بَعْدَ ثَلَاثٍ، وَقِيلَ بُويِعَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، وَقِيلَ بُويِعَ عُقَيْبَ قَتْلِ عُثْمَانَ فِي دَارِ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ أَحَدِ بَنِي عَمْرِو بْنِ مَبْذُولٍ، وَأَصَحُّ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُ امْتَنَعَ عَنِ الْبَيْعَةِ إِلَى أَنْ دُفِنَ عُثْمَانُ، ثُمَّ بُويِعَ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ظَاهِرًا، وَكَانَ أَوَّلُ مَنْ بَايَعَهُ طَلْحَةُ، فَقَالَ: هَذِهِ بَيْعَةٌ تُنْكَثُ»(١).

الذي أحب أن أشير إليه هنا، أن طلحة بحسب كافة الروايات بايع طائعًا غير مكره، أما الروايات المخالفة التي نقلها الإمام الطبري في «تاريخه»(٢)، منها من يقول بأن طلحة والزبير بايعا كرهًا، حيث روي من طريق الزهري قال: بايع الناس علي بن أبي طالب فأرسل إلى الزبير وطلحة فدعاهما إلى البيعة فتلكأ طلحة فقام الأشتر وسلَّ سيفه وقال: والله لتبايعن أو لأضربن بها بين عينيك فقال طلحة: وأين المهرب

---

(١) الحاكم يذكر اختلاف الروايات في بيعة علي رضي الله عنه.
«مستدرك الحاكم» (٤٦٥١)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: قتل علي وهو ابن ثلاث وستين سنة. «أسد الغابة» (١/ ٨٠٠)، «تاريخ دمشق» (٣٩/ ٤١٩)، «البداية والنهاية» (٧/ ٢٥٣، ٢٥٤)، «تاريخ ابن الوردي» (١/ ١٤٧)، «تاريخ الإسلام» للذهبي (٣/ ٦٠٤).
(٢) (٤/ ٤٢٩)، (٤/ ٤٣١)، (٤/ ٤٣٥).

عنه! فبايعه وبايعه الزبير والناس. وهناك روايات أخرى تبين أنهما بايعا والسيف فوق عنقيهما. هذه كلها لا تصح؛ لأنها من روايات الواقدي وأبي مخنف الكذاب.

يقول ابن العربي في «العواصم من القواصم» عنها: فإن قال طلحة: بايعته واللج على عنقي، قلنا: اخترع هذا الحديث من أراد أن يجعل في القفا لغة قفي، كما يجعل في الهوى هوي، وتلك لغة هذيل لا قريش فكانت كذبة لم تدبر. وقول من قال: بايع عليًّا يد شلاء - أي: يد طلحة- والله لا يتم هذا الأمر [(١)].

ثم قال ابن العربي: وأما من قال: يد شلاء وأمر لا يتم، فإن يدًا شلت في وقاية رسول الله ﷺ يتم لها كل أمر ويتوقى بها من كل مكروه، وقد تم الأمر على وجهه، ونفذ القدر بعد ذلك على حكمه وجهل المبتدع ذلك فاخترع ما هو حجة عليه[(٢)].

ويقول ابن العربي كذلك: أن قومًا قالوا: تخلف عنه من الصحابة جماعة منهم سعد وابن مسلمة وابن عمر وأسامة، فيرد عليهم بقوله: قلنا: أما بيعته فلم يتخلف عنها، وأما نصرته فتخلف عنها قوم، منهم من ذكرتهم؛ لأنها كانت مسألة اجتهادية فاجتهد كل واحد وأعمل نظره وأصاب قدره [(٣)].

- سرور خزيمة بن ثابت بخلافة علي رضي الله عنهما:

٢- فَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ التَّمِيمِيُّ، ثنا وَضَّاحُ بْنُ يَحْيَى النَّهْشَلِيُّ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ قَالَ: «لَمَّا بُويِعَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ

---

(١) «العواصم من القواصم» (١٤٨).
(٢) «العواصم من القواصم» (١٤٨، ١٤٩).
(٣) «العواصم» (١٥٠).

خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ وَهُوَ وَاقِفٌ بَيْنَ يَدَيِ الْمِنْبَرِ:

إِذَا نَحْنُ بَايَعْنَا عَلِيّاً فَحَسْبُنَا ... أَبُو حَسَنٍ مِمَّا نَخَافُ مِنَ الْفِتَنْ
وَجَدْنَاهُ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ أَنَّهُ ... أَطَبُّ قُرَيْشاً بِالْكِتَابِ وَبِالسُّنَنْ
وَإِنَّ قُرَيْشاً مَا تَشُقُّ غُبَارَهُ ... إِذَا مَا جَرَى يَوْماً عَلَى الضُّمْرِ الْبَدَنْ
وَفِيهِ الَّذِي فِيهِمْ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ ... وَمَا فِيهِمْ كُلُّ الَّذِي فِيهِ مِنْ حَسَنْ»[١].

٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، ثنا الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ قَالَ: لَمَّا جَاءَتْ بَيْعَةُ عَلِيٍّ إِلَى حُذَيْفَةَ قَالَ: «لَا أُبَايِعُ بَعْدَهُ إِلَّا أَصْعَرَ أَوْ أَبْتَرَ»[٢].

قال ابن الأثير في «النهاية» الأصعر: المعرض بوجهه كبرًا، قال الهروي: وأراد رذالة الناس الذين لا دين لهم.

ومن حديث عمار لا يلي الأمر فلان إلا كل أصعر أبتر: أي: كل معرض عن الحق ناقص.

- ما جاء عن النبي في ولاية علي:

٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، قَالَا: ثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا النُّعْمَانُ بْنُ

---

(١) «إسناده ضعيف جدًّا»: أخرجه الحاكم (٤٦٥٢)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: قتل علي وهو ابن ثلاث وستين سنة.

وفي إسناده أبو بكر بن أبي درام، واسمه أحمد بن محمد بن السري بن يحيى بن أبي درام كذبوه

(٢) «إسناده ضعيف»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٥٣)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: قتل علي وهو ابن ثلاث وستين سنة.

وفي إسناده أبو راشد وهو مقبول ولم يتابع.

أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ وَلَّيْتُمُوهَا أَبَا بَكْرٍ فَزَاهِدٌ فِي الدُّنْيَا، رَاغِبٌ فِي الْآخِرَةِ، وَفِي جِسْمِهِ ضَعْفٌ، وَإِنْ وَلَّيْتُمُوهَا عُمَرُ فَقَوِيٌّ أَمِينٌ، لَا يَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَإِنْ وَلَّيْتُمُوهَا عَلِيًّا فَهَادٍ مُهْتَدٍ، يُقِيمُكُمْ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»(١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

---

(١) ضعيف:
أخرجه الحاكم (٤٧٣٩) كتاب معرفة الصحابة، باب: سؤال الناس عن الخلافة وجوابه ﷺ.
واختلف فيه على أبي إسحاق السبيعي: فرواه سفيان الثوري عن إبي إسحاق عن زيد عن حذيفة به، كما عند الحاكم المصدر السابق و«الكامل» لابن عدي (٥/ ٣١٣) وخالفه فصيل بن مرزوق فرواه عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع عن علي بن أبي طالب كما عند البزار (٧٨٣) والطبراني في الأوسط (٢١٦٦) والحاكم كتاب معرفة الصحابة، باب: سؤال الناس عن الخلافة وجوابه ﷺ.
وحميل الخياط كما ذكره الدارقطني في «العلل» (٣/ ٢١٥).
وإسرائيل كما في «مسند أحمد» (١/ ١٠٨) وفضائل الصحابة (٢٨٤) و«السنة» لعبد الله بن أحمد (١٢٥٧) كلهم رووه عن أبي إسحاق السبيعي عن زيد بن يثيع عن سلمان الفارسي كما في «علل الدارقطني» (٢١٥١٣).
ورواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع مرسلًا ولم يذكر عليًّا ولا حذيفة قال الدارقطني في «العلل» (٣/ ٢١٦) والمرسل أشبه بالصواب.
وزيد بن يثيع لم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، ولم يرو عنه غير أبي إسحاق السبيعي.
وأخرجه الترمذي (٣٨١٢) وأبو داود الطيالسي (٤٤٢) من طريق شريك عن أبي اليقظان عن زاذان عن حذيفة بلفظ مختصر قريب.
وأخرجه الحاكم باب: سؤال الناس عن الخلافة وجوابه ﷺ، والبزار (٢٨٩٥) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١٨٩) من طريق شريك عن أبي اليقظان عن شقيق بن سلمة عن حذيفة بنحوه، وأبو اليقظان ضعيف، وشريك ضعيف.
وقد سبق الكلام عنه في مرويات خلافة أبي بكر رضي الله عنه.

المبحث الثاني: أحاديث الفتنة

- وجوب قتال الفئة الباغية:

٥- فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَحَدَّثَنَا بِصِحَّةِ حاله فِيهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيِّ بْنِ رُسْتُمَ، ثنا بِشْرُ بْنُ شُعَيْب بْن أَبِي حَمْزَةَ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ، بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ حَرَصْتُ أَنْ أَتَسَمَّتُ بِسَمْتِكَ، وَأَقْتَدِي بِكَ فِي أَمْرِ فُرْقَةِ النَّاسِ، وَأَعْتَزِلُ الشَّرَّ مَا اسْتَطَعْتُ، وَإِنِّي أَقْرَأُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مُحْكَمَةً قَدْ أَخَذَتْ بِقَلْبِي فَأَخْبِرْنِي عَنْهَا، أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٩﴾ [الحجرات: ٩] أَخْبِرْنِي عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا لَكَ وَلِذَلِكَ؟ انْصَرِفْ عَنِّي، فَانْطَلَقَ حَتَّى تَوَارَى عَنَّا سَوَادُهُ، وَأَقْبَلَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَقَالَ: «مَا وَجَدْتُ فِي نَفْسِي مِنْ شَيْءٍ فِي أَمْرِ هَذِهِ الْآيَةِ مَا وَجَدْتُ فِي نَفْسِي أَنِّي لَمْ أُقَاتِلْ هَذِهِ الْفِئَةَ الْبَاغِيَةَ كَمَا أَمَرَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».

(هَذَا بَابٌ كَبِيرٌ قَدْ رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ جَمَاعَةٌ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ، وَإِنَّمَا قَدَّمْتُ حَدِيثَ شُعَيْبَ بْنَ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَاقْتَصَرْتُ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ)[١].

قال البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: ففي قول عبد الله بن عمر هذا دلالة على جواز استعمال

(١) «صحيح بمجموع طرقه»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٥٦) كتاب «معرفة الصحابة»، باب: الدفع عن عبد الله بن عمر- وباب: كل امرئ مهيأ لما خلق له.
وأخرجه البيهقي (٨/ ١٧٢) من طرق عن الزهري به.

الآية في قتال الفئة الباغية (١).

وقد زاد القطان في روايته قال حمزة: فقلنا له: ومن ترى الفئة الباغية؟ قال ابن عمر: ابن الزبير بغى على هؤلاء القوم فأخرجهم من ديارهم ونكث عهدهم (٢).

والواضح أنه كان يعني بالفئة الباغية معاوية ﷺ ومن معه الباغين على علي كرم الله تعالى وجهه، وصرح الحنابلة بأن قتال الباغيه أفضل من الجهاد احتجاجًا بأن عليًّا كرم الله تعالى وجهه اشتغل في زمان خلافته لقتالهم دون الجهاد.

والحق أن ذلك ليس على إطلاق، بل إذا خشي من ترك قتالهم مفسدة عظيمة دفعها أعظم من مصلحة الجهاد، وظاهر الآية أن الباغي مؤمن لجعل الطائفتين الباغية والمبغي عليها من المؤمنين (٣).

- سبب إمساك أسامة بن زيد عن القتال في الفتنة:

٦- وأما ما ذكر من إمساك أسامة بن زيد عن القتال: فَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ، ثنا حَامِدُ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِئُ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ الدَّشْتَكِيُّ، ثنا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ الرَّازِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ فِي أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَاسْتَبَقْنَا أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى الْعَدُوِّ، فَحَمَلْتُ عَلَى رَجُلٍ، فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُ كَبَّرَ، فَطَعَنْتُهُ فَقَتَلْتُهُ، وَرَأَيْتُ أَنَّهُ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ لِيُحْرِزَ دَمَهُ، فَلَمَّا رَجَعْنَا سَبَقَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا فَارِسَ خَيْرٍ مِنْ

---

(١) «السنن الكبرى» للبيهقي (٨/ ١٧٢).

(٢) البيقهي في «الكبرى» (١٧١٥١).

(٣) «روح المعاني» (٢٦/ ١٥١).

فَارِسكُمْ، إِنَّا اسْتَلْحَقْنَا رَجُلًا فَسَبَقَنِي إِلَيْه، فَكَبَّرَ، فَلَمْ يَمْنَعْهُ ذَلِكَ أَنْ قَتَلَهُ، فقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «يَا أُسَامَةُ، مَا صَنَعْتَ الْيَوْمَ؟» فَقُلْتُ: حَمَلْتُ عَلَى رَجُل، فَكَبَّرَ فَرَأَيْتُ أَنَّهُ، إِنَّمَا فَعَلَ لِيُحْرِزَ دَمَهُ فَقَتَلْتُهُ، فَقَالَ: «كَيْفَ بَعْدَ اللهُ أَكْبَرُ، فَهَلَّا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ فَقُلْتُ مَا قَالَ»، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ لِي يَوْمَئِذٍ، فَلَا أُقَاتِلُ رَجُلًا يَقُولُ اللهُ أَكْبَرُ مِمَّا نَهَانِي عَنْهُ، حَتَّى أَلْقَاهُ ﷺ»[(١)].

السرية: هي الطائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة، تبعث إلى العدو، وجمعها سرايا، سُمّوا بذلك لأنهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء السري النفيس، وقيل: سموا بذلك؛ لأنهم ينفذون سرًّا وخفية وليس بالوجه؛ لأن لام السر راء وهذه ياء[(٢)].

فحملت على رجل يعني: هجمت عليه لأقتله.

دونت منه: يعني اقتربت منه.

يحرز دمه: أي يحفظ دمه[(٣)].

قال الذهبي: انتفع أسامة من قول النبي ﷺ؛ إذ يقول له: «كيف بلا إله إلا الله يا أسامة؟!» فكَفَّ يده، ولزم منزله[(٤)]

---

(١) الحديث صحيح، وإسناد المصنف فيه ضعف.
أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٥٧) كتاب «معرفة الصحابة»، باب الدفع عن أسامة بن زيد وفي إسناده إبراهيم بن مهاجر، وفيه بعض الكلام.
نعم الحديث في الصحيحين بنحو من هذا اللفظ:
أخرجه البخاري (٤٢٦٩، ٦٨٧٢) ومسلم (٩٦) وأبو داود (٢٦٤٣) وأحمد (٥/ ٢٠٠).
(٢) «النهاية في غريب الحديث» (٢/ ٣٦٣).
(٣) «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ١٦٦).
(١) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٥٠٠- ٥٠١).

فأسامة خشي أن تُلوث يدُه بدمٍ فيكون في ذلك مخطئًا، ولم يتخلف عن علي ﵁ ولكنه كره قتال المسلمين.

فعن حرملة أنه قال: أرسلني أسامة إلى علي وقال: إنه سيسألك الآن، فيقول: ما خلف صاحبك؟ فقل له: لو كنت في شدق الأسد، لأحببت أن أكون معك فيه، ولكن هذا الأمر لم أره.

قال ابن حجر: فاعتذر بأنه لم يتخلف ضنًّا منه بنفسه عن علي، ولا كراهة له وأنه لو كان في أشد الأماكن هولًا لأحب أن يكون معه فيه ويواسيه بنفسه، ولكنه إنما تخلف لأجل كراهيته في قتال المسلمين (١).

وفي رواية أخرى عند الذهبي عن الزهري قال: لقي عليٌّ أسامة بن زيد فقال: ما كنا نعدك إلا من أنفسنا يا أسامة، فلما لا تدخل معنا؟ قال: إنك والله لو أخذت بمشفر الأسد، لأخذت بمشفره الآخر معك، حتى نهلك جميعًا أو نحيا جميعًا، فأما هذا الأمر الذي أنت فيه فوالله لا أدخل فيه أبدًا (٢).

- **سبب تخلف سعد بن أبي وقاص ﵁:**

٧- وأما ما ذكر من اعتزال سعد بن أبي وقاص عن القتال: فَحَدَّثَنَاهُ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، ثنا ابْنُ فُضَيْلٍ، ثنا مُسْلِمُ الْمُلَائِيُّ، عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ، وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: «إِنَّ عَلِيًّا يَقَعُ فِيكَ إِنَّكَ تَخَلَّفْتَ عَنْهُ»، فَقَالَ سَعْدٌ: «وَاللَّهِ إِنَّهُ لَرَأْيٌ رَأَيْتُهُ، وَأَخْطَأَ رَأْيِي، إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أُعْطِيَ ثَلَاثًا لِأَنْ أَكُونَ أُعْطِيتُ إِحْدَاهُنَّ أَحَبَّ

(٢) «فتح الباري» (١٣/ ٦٧).

(٣) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٥٤).

إلى مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، لَقَدْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ بَعْدَ حَمْدِ اللهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ: «هَلْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ» وَجِيءَ بِهِ يَوْمَ خَيْبَرَ وَهُوَ أَرْمَدُ مَا يُبْصِرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَرْمَدُ، فَتَفَلَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ فَلَمْ يَرْمَدْ حَتَّى قُتِلَ، وَفُتِحَ عَلَيْهِ خَيْبَرُ، وَأَخْرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَمَّهُ الْعَبَّاسَ وَغَيْرَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: تُخْرِجُنَا وَنَحْنُ عَصَبَتُكَ وَعُمُومَتُكَ وَتُسْكِنُ عَلِيًّا؟ فَقَالَ: «مَا أَنَا أَخْرَجْتُكُمْ وَأَسْكَنْتُهُ، وَلَكِنَّ اللهَ أَخْرَجَكُمْ وَأَسْكَنَهُ»(١)

أرمد: رمد وأرمد إذا هلك (٢).

كان سعد رضي الله عنه أفضل الصحابة بعد عليٍّ يوم صفين، ولما قيل لسعد بن أبي وقاص: ألا تقاتل؟ إنك من أهل الشورى وأنت أحق بهذا الأمر من غيرك؟ قال: لا أقاتل حتى يأتوني بسيف له عينان ولسان وشفتان يعرف المؤمن من الكافر، فقد

---

(١) **إسناده ضعيف:**

أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٥٩) كتاب معرفة الصحابة، باب الدفع عن سعد بن أبي وقاص، وفي إسناده مسلم الملائي ضعيف.

لكن ورد نحو هذا المعنى عن سعد بن أبي وقاص في «صحيح مسلم» (٢٤٠٤) وفيه: أَمَرَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ سَعْدًا فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا التُّرَابِ؟ فَقَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتُ ثَلَاثًا قَالَهُنَّ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ فَلَنْ أَسُبَّهُ، لَأَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ لَهُ، خَلَّفَهُ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ الله خَلَّفْتَنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوَّةَ بَعْدِي» وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ» قَالَ فَتَطَاوَلْنَا لَهَا فَقَالَ: «ادْعُوا لِي عَلِيًّا» فَأُتِيَ بِهِ أَرْمَدَ، فَبَصَقَ فِي عَيْنِهِ وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ، وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ﴾ دَعَا رَسُولُ الله ﷺ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ: «اللهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي».

وأما حديث: «مَنْ كُنتُ مَولاهُ فَعَلِيٌّ مَولَاهُ» فأخرجه الترمذي وغيره (٣٧١٣) بسند صحيح، وأخرجه أحمد (١/ ٨٤)، (١/ ١١٨)، (١/ ١١٩)، (١/ ١٥٢)، (٥/ ٣٦٦) من طرق عن علي رضي الله عنه، وأخرجه أحمد أيضًا (٤/ ٣٦٨، ٣٧٢)، (٥/ ٣٧٠) من طريق عن زيد بن البراء بن عازب، وله طرق أخرى كثيرة جدًّا عند أحمد وغيره، فالحديث صحيح والحمد لله.

(٢) «النهاية» (٢/ ٢٦٢).

جاهدت وأنا أعرف الجهاد [(١)]

وأخرج مسلم من حديث عامر قال: كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاص فِي إِبِلِه، فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ، فَلَمَّا رَآهُ سَعْدٌ قَالَ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّاكِبِ، فَنَزَلَ فَقَالَ لَهُ: أَنَزَلْتَ فِي إِبِلِكَ وَغَنَمِكَ، وَتَرَكْتَ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ؟ فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ، فَقَالَ: اسْكُتْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ، الْغَنِيَّ، الْخَفِيَّ» [(٢)].

سبب اعتزال أبي مسعود وابن موسى للقتال:

وأما ما ذكر من اعتزال أبي مسعود الأنصاري وأبي موسى الأشعري فإن أمير المؤمنين عليًّا رضي الله عنه وجه إلى الكوفة ليأخذ له البيعة محمدًا ابنه ومحمد بن أبي بكر، وكان على الكوفة أبو موسى الأشعري وأبو مسعود فامتنع أبو موسى أن يبايع فرجعا إلى أمير المؤمنين فبعث الحسن ابنه ومالك الأشتر.

٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُزَكِّي، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، ثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ عَدِيٍّ، عَنْ مُجَالِدٍ، وَابْنِ عَيَّاشٍ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ، وَبُويِعَ عَلِيٌّ - رضي الله عنهما -، خَطَبَ أَبُو مُوسَى وَهُوَ عَلَى الْكُوفَةِ، فَنَهَى النَّاسَ عَنِ الْقِتَالِ، وَالدُّخُولِ فِي الْفِتْنَةِ، فَعَزَلَهُ عَلِيٌّ عَنِ الْكُوفَةِ، مِنْ ذِي قَارٍ، وَبَعَثَ إِلَيْهِ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ وَالْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ فَعَزَلَاهُ، وَاسْتَعْمَلَ قَرَظَةَ بْنَ كَعْبٍ، فَلَمْ يَزَلْ عَامِلًا حَتَّى قَدِمَ عَلِيٌّ مِنَ الْبَصْرَةِ بَعْدَ أَشْهُرٍ فَعَزَلَهُ حَيْثُ قَدِمَ، فَلَمَّا سَارَ إِلَى صِفِّينَ اسْتَخْلَفَ عُقْبَةَ بْنَ عَمْرٍو أَبَا مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيَّ حَيْثُ قَدِمَ

---

(١) «مجمع الزوائد (٧/ ٢٩٩)، رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٢) «مسلم» (٤/ ٢٢٤٤).

مِنْ صِفِّينَ» (١)

الحديث يبين أن أبا موسى رضي الله عنه ما دخل في القتال لأجل ما خشيه من الفتنة، ولم يمنعه أنه عامل لعلي أن يقول ما يراه حقًّا ويجهر به، ولذلك عزله عليٌّ لا تسلطًا، ولكن اجتهادًا منه، وأنه بذلك خالف الصواب.

وعن زيد بن وهب قال: جاءنا قتل عثمان فجزع الناس من ذلك، فخرجت إلى صاحب لي كنت أستريح إليه، فقلت: قد منع الناس ما ترى، وفينا رهط من أصحاب محمد ﷺ فاذهب بنا إليهم، فدخلنا على أبي موسى، وهو أمير الكوفة، فكان قوله نهيًا عن الفتنة والأمر بالجلوس في البيوت.

وأخرج الطبري في قصة قدوم ابن عباس والأشتر إلى الكوفة لاستنفار الناس أن أبا موسى قام، وكان يومها أميرًا على الكوفة فدعا الناس إلى لزوم البيوت، ووضع السيوف في أغمادة، وكان مما قاله يومئذٍ: فإنها فتنة صماء، النائم فيها خير من اليقظان، واليقظان فيها خير من القاعد، والقاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، فلا تكونوا جرثومة من جراثيم العرب (٢)، فأغمدوا السيوف، وانصلوا الأسنة، واقطعوا الأوتار، وأووا المظلوم، المضطهد، حتى يلتئم الأمر وتنجلي هذه الفتنة (٣)

وقال أيضًا: إن الفتنة إذا أقبلت شبهت وإذا أدبرت تبينت، وإن هذه الفتنة باقرة كداء البطن، تجري بها الشمال والجنوب والصبا والدبور، فتسكن أحيانًا، فلا يدرى

(١) «إسناده ضعيف جدًّا»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٦٠) كتاب معرفة الصحابة، باب الدفع عن اعتزال أبي مسعود وأبي موسى، في إسناده الهيثم بن عدي متروك الحديث، ومجالد ضعيف.

(٢) جراثيم العرب: أصل العرب.

(٣) «تاريخ الطبري» (٥/ ٥١٣).

من أين يؤتى، تذر الحليم كابن أمس، شيموا سيوفكم، وقصوا رماحكم، وأرسلوا سهامكم، واقطنوا أوتاركم والزموا بيوتكم (١).

وكان أبو موسى يستدل بموقفه بما رواه عن رسول الله ﷺ من النهي عن الدخول في الفتنة، والأمر بتكسير القسيّ، وتقطيع الأوتار وضرب السيوف بالحجارة، والرضا بمنزلة ابن آدم المقتول فعن أبي موسى الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا، وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا، وَيُصْبِحُ كَافِرًا، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَكَسِّرُوا قِسِيَّكُمْ، وَقَطِّعُوا أَوْتَارَكُمْ، وَاضْرِبُوا بِسُيُوفِكُمُ الْحِجَارَةَ، فَإِنْ دُخِلَ عَلَى أَحَدِكُمْ، فَلْيَكُنْ كَخَيْرِ ابْنَيْ آدَمَ».

- سبب اعتزال محمد بن مسلمة القتال:

٩- وأما قصة اعتزال محمد بن مسلمة الأنصاري عن البيعة، فَحَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ الْقُرَشِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَصْنَعُ إِذَا اخْتَلَفَ الْمُصَلُّونَ؟ قَالَ: «تَخْرُجُ بِسَيْفِكَ إِلَى الْحَرَّةِ فَتَضْرِبُهَا بِهِ، ثُمَّ تَدْخُلُ بَيْتَكَ حَتَّى تَأْتِيَكَ مَنِيَّةٌ قَاضِيَةٌ، أَوْ يَدٌ خَاطِئَةٌ» (٢).

---

(١) «تاريخ الطبري»(٥/ ٥١٥)، باقرة: متفرقة، الصبا: الريح الشرقية.

(٢) «حسن بمجموع طرقه»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٦٢) كتاب معرفة الصحابة، باب: الدفع عن محمد بن مسلمة، وأخرجه البيهقي (٨/ ١٩١) والطبراني (١٩/ ٥١٣)، و«الإبانة» لابن بطة (٧٤١) من طريق سالم بن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن محمود بن لبيد عن محمد بن مسلمة به، وصالح بن صالح مجهول.
وأخرجه ابن ماجه (٣٩٦٢) وأحمد (٣/ ٤٩٣) وابن أبي شيبة (٣٨٣٥٣) والبخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ١١) وابن المبارك في «مسنده» (٢٤٧) والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٥١٧) و«الإبانة» (٧٣٨) من طرق عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن أبي بردة عن محمد بن مسلمة به، وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٣٩٤) من طريق حماد بن سلمة بن زيد أن عليًّا أرسل بدون ذكر أبي بردة، وأخرجه=

١٠- وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَ أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَبِيُّ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، مِنْ وَلَدِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ سَعْدٍ الْأَشْهَلِيِّ، أَنَّهُ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ سَيْفًا مِنْ نَجْرَانَ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ أَعْطَاهُ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ، وَقَالَ: «جَاهِدْ بِهَذَا فِي سَبِيلِ اللهِ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ أَعْنَاقُ النَّاسِ فَاضْرِبْ بِهِ الْحَجَرَ، ثُمَّ ادْخُلْ بَيْتَكَ، وَكُنْ حِلْسًا مُلْقًى حَتَّى تَقْتُلَكَ يَدٌ خَاطِئَةٌ، أَوْ تَأْتِيَكَ مَنِيَّةٌ قَاضِيَةٌ».

قال الحاكم: فبهذه الأسباب وما جانسها كان اعتزال من اعتزل عن القتال مع علي رضي الله عنه وقتال من قاتله[1].

=الطبراني (١٩/ ٥٢٤) وابن بطة في «الإبانة» (٧٣٧) من طريق موسى بن عيينة عن هريد بن عبد الرحمن الربذي عن بعض ولد محمد بن مسلمة عن محمد بن مسلمة، وعلي ضعيف كما تقدم.

وأخرجه أحمد (٤/ ٢٢٥)، والطبراني (١٩/ ٥٢٣) عن زيد بن الحباب عن سهل بن أبي الصلت عن الحسن أن عليًّا بعث إلى محمد... الحديث، وهذا مرسل لأن الحسن لم يسمع من علي ولم أقف على أحد أثبت سماع الحسن من محمد بن مسلمة مع أنه أدركه.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٤٤٤) عن زيد بن هارون عن هشام بن حسان عن الحسن أن رسول الله ﷺ أعطى محمدًا سيفًا... فذكر الحديث.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٢٨٩) عن أحمد عن محمد بن إسماعيل البخاري عن محمد بن مسلمة المخزومي عن محمد بن إبراهيم بن دينار عن عبيد الله بن عمر العمري عن زيد بن أسلم عن أبيه عن محمد بن مسلمة به.

أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٤٤٥) عن سعيد بن محمد الثقفي عن إسماعيل بن رافع عن زيد بن أسلم عن محمد بن مسلمة به.

وفي بعض المتون زيادات وبعضها يقتصر على القدر المرفوع فقط.

وعلى كل فالحديث يحسن بمجموع طرقه والله أعلم.

(١) «في إسناده ضعف»:

أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٦٣) كتاب «معرفة الصحابة»، باب الدفع عن محمد بن مسلمة، وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ٤٨) والطبراني في «المعجم الكبير» (٦/ ٥٤٢٤) و«الأوسط» (٢٣٧٥).

وفي إسناده سليمان بن محمد بن محمود من ولد محمد بن مسلمة، وهو مقبول ولم يتابع لكنه شاهد للحديث السابق.

وانظر: الحديث الذي قبله.

- مطالبة طلحة والزبير بدم عثمان:

١١- فَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذٍ، قَالَا: ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، ثنا أَبُو مُوسَى يَعْنِي إِسْرَائِيلَ بْنَ مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: «جَاءَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ إِلَى الْبَصْرَةِ فَقَالَ لَهُمُ النَّاسُ: مَا جَاءَكُمْ؟ قَالُوا: نَطْلُبُ دَمَ عُثْمَانَ قَالَ الْحَسَنُ: أَيَا سُبْحَانَ اللَّهِ، أَفَمَا كَانَ لِلْقَوْمِ عُقُولٌ فَيَقُولُونَ: وَاللَّهِ مَا قَتَلَ عُثْمَانَ غَيْرُكُمْ؟ قَالَ: فَلَمَّا جَاءَ عَلِيٌّ إِلَى الْكُوفَةِ، وَمَا كَانَ لِلْقَوْمِ عُقُولٌ فَيَقُولُونَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّا وَاللَّهِ مَا ضَمَّنَّاكَ»[١].

لقد طلب طلحة والزبير ومن معهم من الصحابة من أمير المؤمنين علي ﵁ تعجيل إقامة القصاص من قتلة عثمان ﵁، فقال لهم أمير المؤمنين علي ﵁: يا إخوتاه إني لست أجهل ما تعلمون، ولكني كيف أصنع بقوم يملكوننا ولا نملكهم، هاهم هؤلاء قد ثارت معهم عبدانكم وثاب إليهم أعرابكم، وهم خلالكم يسومونكم ما شاؤوا، فهل ترون موضعًا لقدرة على شيء مما تريدون؟ قالوا: لا. قال: فلا والله لا أرى إلا رأيًا ترونه إن شاء الله، إن هذا الأمر أمر جاهلية، إن لهؤلاء القوم مادة، وذلك أن الشيطان لم يشرع شريعة قط فيبرح الأرض من أخذ بها أبدًا.

إن الناس من هَذَا الأمر إن حرك عَلَى أمور: فرقة ترى مَا ترون، وفرقة ترى مَا لا ترون، وفرقة لا ترى هَذَا وَلا هَذَا حَتَّى يهدأ الناس وتقع القلوب مواقعها وتؤخذ الحقوق، فاهدءوا عني وانظروا ماذا يأتيكم، ثُمَّ عودوا[٢].

---

(١) «إسناده صحيح»:
أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٦٤) كتاب معرفة الصحابة، باب: الدفع عن محمد بن مسلمة.
(٢) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٦٠).

ولكن هذه السياسة الحكيمة لم يتفهم بها بعضهم فالناس في حال غضبهم وسيرهم وراء عواطفهم لا يدركون الأمور إدراكًا واقعيًّا يمكنهم من التقدير الصحيح، فتنعكس في تقديرهم الأوضاع ويظنون المستحيل ممكنًا، ولذلك قالوا: نقضي الذي علينا ولا نؤخره[١].

وهم يعنون الطلب لإقامة الحدود على قتلة عثمان [٢].

وأخبر علي بمقالتهم، فرغب أن يريهم أنه لا يستطيع وإياهم أن يفعلوا شيئًا في مثل تلك الظروف فنادى: برئت الذمة من عبدٍ لم يرجع إِلَى مواليه فتذامرت السبئية والأعراب، وَقَالُوا: لنا غدًا مثلها، وَلا نستطيع نحتج فِيهِمْ بشيء [٣].

وكان رواد الفتنة من السبئية تبادر إلى أذهانهم أن الخليفة يريد أن يجردهم من أعوانهم الذين يشدون أزرهم ويقفون إلى جوارهم فعصوا ذلك الأمر وحرضوا الأعراب على البقاء فأطاعوهم وبقوا في أماكنهم، ففي اليوم الثالث بعد البيعة خرج علي، وقال لهم: أخرجوا عنكم الأعراب، وقال: يا معشر الأعراب الحقوا بمياهكم.

فأبت السبئية وأطاعهم الأعراب، ثم دخل بيته ودخل عليه طلحة والزبير في عدة من أصحاب النبي ﷺ فقال: دونكم ثأركم، فقالوا: عشوا عن ذلك [٤]، فقال لهم علي: هم والله بعد اليوم أعشى وآبى، ثم أنشد يقول:

---

(١) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٦٠).
(٢) «الدور السياسي» (٣٧٨).
(٣) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٦٠).
(٤) عشوا: عشا: ساء بصره، وهنا لم يروا.

لـو أن لـي قـومًا طاوعتـني سراتهم   أمـرتهم أمـرًا يـديـخ الأعـاديـا [١].

حتى هذه اللحظة فإن عليًّا وطلحة والزبير والصحابة جميعًا كانوا يبدون متفقين تمامًا على ضرورة إقامة الحدود على من فرقوا أمر الجماعة وخالفوا وقتلوا الخليفة، دفعًا لضررهم على الدين كله، وكانوا متعاونين في ذلك، وكان الأمر يبدوا منطقيًا تمامًا من علي ﷺ واتفق معه الصحابة في ذلك، ولكن كيف يصنعون لهؤلاء الغوغاء الذين تحكموا في الأمور، وحركوا معهم العبيد والأعراب، وهم بين أهل المدينة يسومونهم ما شاؤوا، لم تكن هناك إذن قدرة على قتالهم [٢]، وتقدم طلحة والزبير بمقترح لعلي لمواجهة السيئة الموجودة حول علي، فقد قال طلحة لعلي: دعني آت البصرة فلا يفجؤك إلا وأنا في خيل وقال الزبير: دعني آت الكوفة فلا يفجؤك إلا وأنا في خيل [٣] ولكن عليًّا ﷺ نراه يتريث ويقول لهما: حتى أنظر في ذلك [٤]، ولعل عليًّا كان يخشى الفتنة وتحول الأمر إلى حرب أهلية داخل المدينة لا تحمد عقباها، ولذلك لم يجب طلحة والزبير إلى مطلبهما [٥].

وكان اقتراح الزبير وطلحة على علي دليلًا على اقتناعهما في الوقت نفسه بما قال علي ﷺ جميعًا - من كون هؤلاء الغوغاء متغلغلين في داخل الصف يملكون المسلمين ولا يملكهم المسلمون، فحاولا بهذا الطلب اختصار وقت تعطيل حد من الحدود، وتقوية جانب علي حتى يتمكن من إقامتها على أن الصحابة قد انتظروا أن ينظر علي في ذلك، لكن عليًّا ﷺ كان يرى أن هذا الأمر الذي وقع لا يدرك

---

(١) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٦١).
(٢) «فتح الباري» (١٢/ ٣٦٠).
(٣) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٦١).
(٤) المصدر نفسه.
(٥) «تحقيق مواقف الصحابة» (٢/ ١٠٨).

إلا بإماتته، وإنها فتنة من النار كلما سعرت ازدادت واستنارت [١]، ولما رأى الزبير وطلحة ومن وافقهما من الصحابة أن أربعة أشهر قد مرت على مقتل عثمان ولم يستطع علي أن يقيم القصاص على قتلة عثمان بسبب أن الخارجين على عثمان لهم شوكة وقوة وتغلغل في جيش علي، عندئذ قال طلحة والزبير لعلي: ائذن لنا أن نخرج من المدينة فإما أن نكابر [٢] وإما أن تدعنا، فقال: سأمسك الأمر ما استمسك، فإذا لم أجد بدًّا فآخر الدواء الكي [٣]، فقد كان علي ﵁ يعرف أن خروجهم من المدينة كان محاولة منهما للوصول إلى حل فلم يمنعهما من ذلك، ربما لأنه كان يتمنى الوصول إلى حلٍّ أيضًا، بل كان يحاوله ولكن بطريقته الخاصة [٤]، وقد خاض بعض الباحثين المعاصرين في تفسير النص المتعلق باستئذان طلحة والزبير في الذهاب للبصرة والكوفة والمجيء بخيل من هناك لدحر الغوغاء وامتناع علي على الموافقة -بالباطل- وقالوا: إنه تخوف جانب الرجلين ويخشى أن يعيدا هما عليه جذعه ويستنا به سنة أهل مصر بعثمان يكون له معهما يوم كيوم الدار [٥]، وتفسير كهذا تحميل للنص فوق ما يتحمل [٦]، وفيه ظلم وتجاوز في حق صفوة الصحابة.

لقد ذهب الزبير وطلحة ﵄ إلى مكة والتقوا بكمٍّ غفير من المسلمين المطالبين بالقصاص من قتلة عثمان ﵁، وسوف يأتي الحديث عن ذلك بالتفصيل بإذن الله.

---

(١) «تاريخ الطبري» (٥/ ٣٦٨)، «دور المرأة السياسي» (ص٣٨٠).

(٢) نكابر: نجاحد ونغالب في الأمر.

(٣) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٦٠).

(٤) «دور المرأة السياسي» (ص(٣٨٠، ٣٨١).

(٥) «الخلفاء الراشدون» (ص(٣٧٢).

(٦) «خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه» عبد الحميد علي (ص١١٨).

- حزن طلحة لما حدث وإن كان فعله مجتهدًا:

١٢- فَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ بَالَوَيْهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُصْعَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيُّ: «لَمَّا خَرَجَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَائِشَةُ تَطْلُبُ دَمَ عُثْمَانَ ﷺ أَجْمَعِينَ -، كَانَتْ عَائِشَةُ خَطِيبَةَ الْقَوْمِ بِهَا وَهُمْ لَهَا تَبَعٌ، فَعَرَضُوا مَنْ مَعَهُمْ بِذَاتِ عِرْقٍ فَاسْتَصْغَرُوا عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَأَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَرَدُّوهُمَا قَالَ: وَرَأَيْتُ طَلْحَةَ، وَأَحَبُّ الْمَجَالِسِ إِلَيْهِ أَخْلَاهَا، وَهُوَ ضَارِبٌ بِلِحْيَتِهِ عَلَى زَوْرِهِ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنِّي أَرَاكَ وَأَحَبُّ الْمَجَالِسِ إِلَيْكَ أَخْلَاهَا، وَأَنْتَ ضَارِبٌ بِلِحْيَتِكَ عَلَى زَوْرِكَ إِنْ كُنْتَ تَكْرَهُ هَذَا الْأَمْرَ فَدَعْهُ فَلَيْسَ يُكْرِهُكَ عَلَيْهِ أَحَدٌ، قَالَ: يَا عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ، لَا تَلُمْنِي كُنَّا أَمْسِ يَدًا وَاحِدَةً عَلَى مَنْ سِوَانَا، فَأَصْبَحْنَا الْيَوْمَ جَبَلَيْنِ مِنْ حَدِيدٍ، يَزْحَفُ أَحَدُنَا إِلَى صَاحِبِهِ»[1].

قدم طلحة والزبير إلى مكة ولقيا عائشة ﷺ جميعًا - وكان وصولهما إلى مكة بعد أربعة أشهر من مقتل عثمان تقريبًا أي: في ربيع الآخر من عام ٣٦هـ[2]، ثم بدأ التفاوض في مكة مع عائشة ﵂ للخروج، وقد كانت هناك ضغوط نفسية كبيرة على

(١) إسناده ضعيف: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٦٥) كتاب معرفة الصحابة، باب الدفع عن محمد بن مسلمة، وفي إسناده محمد بن عثمان بن أبي شيبة، وهو ضعيف بل متهم بالكذب، وعبد الله بن مصعب أيضًا ضعفه ابن معين وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» وسكت عنه.
لكن محمد بن عثمان بن أبي شيبة توبع:
أخرجه الحاكم في «المستدرك» كتاب معرفة الصحابة باب: انصراف طلحة عن معركة الجمل:
عن أبي العباس محمد بن يعقوب عن إبراهيم بن سليمان النرسي عن يحيى بن معين عن هشام بن يوسف عن عبد الله بن مصعب عن موسى بن عقبة عن علقمة بن وقاص به.
لكن عبد الله بن مصعب متكلم فيه كما ذكرت، ولم أقف له على كبير موثق غير ابن حيان ذكره في الثقات.

(٢) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٦٩).

أعصاب الذين وجدوا أنفسهم لم يفعلوا شيئًا لإيقاف عملية قتل الخليفة المظلوم، فقد اتهموا أنفسهم بأنهم خذلوا الخليفة وأنه لا تكفير لذنبهم هذا - حسب قولهم- إلا الخروج للمطالبة بدمه علمًا بأن عثمان هو الذي نهى كل من أراد أن يدافع عنه في حياته تضحية في سبيل الله، فعائشة تقول: إن عثمـان قتل مظلومًا والله لأطالبن بدمه [(١)]، وطلحة يقول: إنه كان مني في عثمان شيء ليس توبتي إلا أن يسفك دمي في طلب دمه [(٢)]، والزبير يقول: ننهض الناس فيدرك بهذا الدم لئلا يبطل فإن في إبطاله توهين سلطان الله بيننا أبدًا، إذا لم يفطم الناس عن أمثالها لم يبق إمام إلا قتله هذا الضرب [(٣)]، فهذا الإحساس الضاغط على الأعصاب والنفوس كان كفيلًا بأن يحرك الناس ويخرجهم من راحتهم واستقرارهم، بل كانوا يخرجون وهم يدركون أنهم يخرجون إلى أهوال قادمة مجهولة، فكل واحد منهم خرج من بيته وهو غير متوقع العودة مرة أخرى فشيعه أولاده بالبكاء، وسمي يوم خروجهم من مكة نحو البصرة بيوم النحيب، فلم ير يوم أكثر باكيًا على الإسلام أو باكيًا له من ذلك اليوم [(٤)] لقد توافرت مجموعة من العوامل في مكة جعلتهم يفكرون في طريقة جادة لتحقيق مطلبهم، ومن هذه العوامل: أن بني أمية قد هربوا من المدينة واستقروا في مكة، ومنها أن عبد الله بن عامر أمير البصرة في عهد عثمان كان في مكة وهو يحث على الخروج ويعرض المعونة المادية، ومنها أن يعلى بن أمية الذي خرج من اليمن لإعانة الخليفة عثمان وصل مكة وقد قتل الخليفة ومعه من المال والسلاح والدواب شيئًا لا بأس به، فعرض كل ذلك للمساعدة في قتل قتلة عثمان فكان كفيلًا لتشجيع

---

(١) «لسان العرب» (٣/ ٩٨٦).
(٢) «سير أعلام النبلاء» (١/ ٣٤).
(٣) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٨٧).
(٤) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٨٧).

الباحثين عن طريقة لمطاردة قتلة عثمان، وما دامت العوامل قد توافرت لجمع قوة تطالب بدم عثمان فمن أين يبدؤون، دار حوار بينهم حول الجهة التي يتوجهون إليها، فقال بعضهم وعلى رأسهم السيدة عائشة: إن المدينة هي وجهتهم، وظهر رأي آخر يطلب التوجه إلى الشام ليجتمعوا معًا ضد قتلة عثمان، وبعد نظر طويل قر رأيهم على البصرة؛ لأن المدينة فيها كثرة ولا يقدرون على مواجهتهم لقلتهم، ولأن الشام صار مضمونًا لوجود معاوية، ومن ثم يكون دخولهم البصرة أولى في هذه الخطة؛ لأنه أقل البلدان قوة وسلطة ويستطيعون من خلالها تحقيق خطتهم [١]، وكانت خطتهم ومهمتهم واضحة وهي المطالبة بدم عثمان والإصلاح وإعلام الناس بما فعل الغوغاء والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر [٢]، وأن هذا المطلب هو لإقامة حد من حدود الله [٣]، وأنه إذا لم يؤخذ على أيدي قتلة عثمان ﷺ فسيكون كل إمام معرضًا للقتل من أمثال هؤلاء [٤]، وأما الطريقة التي تصوروها فهي الدخول إلى البصرة ثم الكوفة، والاستعانة بأهلها على قتلة عثمان منهم أو من غيرهم ثم يدعون أهل الأمصار الأخرى لذلك حتى يضيقوا الخناق على قاتلي عثمان الموجودين في جيش علي فيأخذونهم بأقل قدر ممكن من الضحايا[٥].

لم يكن الخروج إلى البصرة والغضب الذي حرك الصحابة من البساطة التي ظهرت للناس كثأر لعثمان ﷺ، وكأنه رجل من عوام الناس قتل، فخرجت الجيوش في الطلب بثأره، رغم كونه حدًّا من حدود الله يستوجب الغضب ويستدعي حدوث

(١) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٧٦)، «دراسات في عهد النبوة» (ص٤١٨).
(٢) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٨٩).
(٣) «دراسات في عهد النبوة» (ص ٤١٩).
(٤) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٨٧)
(٥) «دراسات في عهد النبوة» (ص ٤١٩).

ذلك، ولكن مكانة عثمان وشخصيته ومكانته المعنوية كخليفة وقتله بالصورة التي تمت، كان فوق ذلك ومعه، اغتيالًا لصفة شريعة هي الخلافة التي يفهمها المسلمون نيابة عن صاحب الشرع في حفظ الدين، وسياسة الدنيا به[١]، فالاعتداء عليها دون وجه حق اعتداء على صاحب الشرع وتوهين لسلطانه، وضياع لنظام المسلمين [٢].

وقد تبين واضحًا وصريحًا في الروايات الصحيحة [٣] التي تحدثت فيها السيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن أهداف هذا الخروج، فروى الطبري أن عثمان بن حنيف وهو والي البصرة من قبل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أرسل إلى عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عند قدومها البصرة يسألها عن سبب قدومها، فقالت: والله ما مثلي يسير بالأمر المكتوم ولا يغطي لبنيه الخبر، إن الغوغاء من أهل الأمصار ونزاع القبائل، غزوا حرم رسول الله ﷺ وأحدثوا فيه الأحداث، وأووا فيه المحدثين، واستوجبوا فيه لعنة الله ولعنة رسوله مع ما نالوا من قتل إمام المسلمين بلا ترة ولا عذر فاستحلوا الدم الحرام فسفكوه، وانتهبوا المال الحرام، وأحلوا البلد الحرام والشهر الحرام، ومزقوا الأعراض والجنود، وأقاموا في دار قوم كانوا كارهين لمقامهم، ضارين مضرين غير نافعين ولا متقين.

ولا يقدرون على امتناع ولا يأمنون، فخرجْتُ في المسلمين أُعَلِّمهم ما أتى القوم وما فيه الناس وراءنا، وما ينبغي لهم أن يأتوا في إصلاح هذا، وقرأَتْ ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾، فنهض في الإصلاح ممن أمر الله عز وجل وأمر رسول الله ﷺ الصغيرُ والكبير

(١) «مقدمة ابن خلدون» (ص ١٩١).
(٢) «دور المرأة السياسي» (ص٣٩١).
(٣) «دور المرأة السياسي» (ص٣٩٤).

والذكر والأنثى، فهذا شأننا إلى معروف نأمركم به ونحضكم عليه، ومنكر ننهاكم عنه ونحثكم على تغييره [١]، وروى ابن حبان أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كتبت إلى أبي موسى الأشعري وإلى علي بالكوفة: فإنه قد كان مِنْ قَتْلِ عثمانَ ما قد علمتَ، وقد خرجتُ مُصلحةً بين الناس، فَمُرْ مَن قِبلك بالقرار في منازلهم، والرضا بالعافية حتى يأتيهم ما يحبون من صلاح أمر المسلمين[٢]، ولما أرسل عليٌّ القعقاع بن عمرو لعائشة ومن كان معها يسألها عن سبب قدومها، دخل عليها القعقاع فسلم عليها، وقال: أي أمه ما أشخصك وما أقدمك هذه البلدة؟ قالت: أي بني إصلاح بين الناس [٣].

وبعد انتهاء الحرب يوم الجمل جاء علي إلى عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فقال لها: غفر الله لك، قالت: ولك، ما أردت إلا الإصلاح [٤]، فتقرر أنها ما خرجت إلا للإصلاح بين الناس وفيه رد على من طعن في عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في قولهم: إنها خرجت من بيتها وقد أمرها الله بالاستقرار فيه في قوله: ﴿وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى﴾ فإن سفر الطاعة لا ينافي القرار في البيت وعدم الخروج منها إجماعًا، وهذا ما كانت تراه أم المؤمنين عائشة في خروجها للإصلاح بين المسلمين وكان معها ابن أختها عبد الله بن الزبير [٥].

قال ابن تيمية في الرد على هؤلاء الغلاة في هذه المسألة: فهي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لم تتبرج تبرج الجاهلية الأولى، والأمر بالاستقرار في البيوت لا ينافي الخروج لمصلحة مأمور بها، كما لو خرجت للحج والعمرة، أو خرجت مع زوجها في سفره، فإن هذه الآية قد

---

(١) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٨٩).
(٢) «الثقات» لابن حبان (٢/ ٢٨٢).
(٣) «تاريخ الطبري» (٥/ ٥٢٠).
(٤) «شذرات الذهب» (١/ ٤٢).
(٥) «الانتصار للصحب والآل» (ص٤٤٤).

نزلت في حياة النبي ﷺ وقد سافر بهن رسول الله ﷺ بعد ذلك كما سافر في حجة الوداع بعائشة رضي الله عنها وغيرها وأرسلها مع عبد الرحمن أخيها فأردفها خلفه، وأعمرها من التنعيم، وحجة الوداع كانت قبل وفاة النبي ﷺ بأقل من ثلاثة أشهر، بعد نزول هذه الآية، ولهذا كان أزواج النبي ﷺ يحججن بعده- كما كن يحججن معه- في خلافة عمر رضي الله عنه وغيره، وكان عمر يوكل بقطارهن عثمان أو عبد الرحمن بن عوف، وإذا كان سفرهن لمصلحة جائزًا فعائشة اعتقدت أن ذلك السفر مصلحة للمسلمين فتأولت في ذلك (١).

ويقول ابن العربي: وأما خروجها إلى حرب الجمل فما خرجت لحرب ولكن تعلق الناس بها وشكوا إليها ما صاروا إليه من عظيم الفتنة وتهارج الناس، ورجوا بركتها في الإصلاح وطمعوا في الاستحياء منها إذا وقفت للخلق، وظنت هي ذلك وخرجت مقتدية بالله في قوله: ﴿ لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ﴾ والأمر بالإصلاح مخاطب به جميع الناس من ذكر أو أنثى حر أو عبد (٢).

وقد زعم اليعقوبي أن الزبير بن العوام أكره السيدة عائشة على الخروج (٣)، وقال بهذا القول صاحب الإمامة والسياسة (٤) وابن أبي الحديد (٥)، وكذلك فعل الدينوري (٦)، وألمحت الرواية التي ذكرها الذهبي بأن المتسلط عليها هو عبد الله

---

(١) «منهاج السنة» (٤/ ٣١٧- ٥٧٠).
(٢) «أحكام القرآن» (٣/ ٥٦٩- ٥٧٠).
(٣) «تاريخ اليعقوبي» (٢/ ١٨٠- ٢٠٩).
(٤) «الإمامة والسياسة» (١/ ٥٨، ٦٩) (٢٣٨).
(٥) «شرح نهج البلاغة» (٩/ ١٨).
(٦) «الأخبار الطوال» (١٤٥)

بن الزبير (١)، ابن أختها أسماء، وسار على هذه الروايات كثير من الباحثين، كمحمد سيد الوكيل (٢)، فقد زعم أن الزبير وطلحة شجعا عائشة على الخروج وزاهية قدورة(٣) وغيرهم، وهذا غير صحيح، قد قامت السيدة عائشة بالمطالبة بثأر عثمان منذ اللحظة التي علمت فيها بمقتله رضي الله عنه، وقبل أن يصل الزبير وطلحة وغيرهما من كبار الصحابة إلى مكة، ذلك أنه قد روي أنها لما انصرفت راجعة إلى مكة أتاها عبد الله بن عامر الحضرمي فقال: ما ردك يا أم المؤمنين؟ قالت: ردني عثمان قتل مظلومًا، وأن الأمر لا يستقيم ولهذه الغوغاء أمر، فاطلبوا بدم عثمان تعزوا الإسلام، فكان عبد الله أول من أجابها (٤)، ولم يكن طلحة والزبير قد خرجا من المدينة، وإنما خرجا منها بعدما مر على مقتل عثمان أربعة أشهر (٥).

- لن يفلح قوم ولَّوا أمرهم امرأة:

١٣ - فَحَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلَفٍ الدُّورِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، ثنا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «عَصَمَنِي اللَّهُ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمَّا هَلَكَ كِسْرَى، قَالَ: «مَنِ اسْتَخْلَفُوا؟» قَالُوا: ابْنَتَهُ، قَالَ: فَقَالَ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً» قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَتْ عَائِشَةُ ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَصَمَنِي اللَّهُ بِهِ»(٦).

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٩٣).
(٢) «جولة تاريخية في عصر الراشدين» (٥٢٦).
(٣) «عائشة أم المؤمنين» (١٨٤).
(٤) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٧٥) (٢٤٤).
(٥) «دور المرأة السياسي» (٣٨٣)، «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٦٩).
(٦) «صحيح»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٦٦) كتاب معرفة الصحابة، باب: لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة. وأخرجه البخاري (٤٤٢٥)، (٧٠٩٩)، والترمذي (٢٢٦٢)، والنسائي (٥٣٨٨) وغيرهم.

الذي يهمني هنا أنه قد يعترض على هذا الحديث بأن الواقع شاهد بأن المرأة حكمت في بعض البلدان في الغابر والحاضر، وأفلح قومها بعقلها ورشدها، كبلقيس التي قص الله تعالى نبأها مع نبيه سليمان عليه السلام، وكيف صارت بقومها إلى الإسلام.

وأقول: إذا كان هذا هو معنى الحديث، فله نصيب من هذا التعليل، ولكن الحديث ورد على سبب، فقد قال أبو بكرة في صدره: لما بلغ رسول الله ﷺ أن أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى، قال (فذكر الحديث).

نعم، العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، لكن مراعاة السبب أصل لفهم مراد الله ورسوله ﷺ، خصوصًا عند اشتباه المعنى، والعموم باقٍ في مثل صورة السبب، وقوم كسرى بعد هلاكه ما رفع الله لهم ذكرًا، ما أفلحوا حين ولوا ابنته، لما دعا عليهم به النبي ﷺ (١)، ولقوله: «هَلَكَ كِسْرَى، ثُمَّ لاَ يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ» (٢).

فحديث أبي بكرة عام في قوم قد أشبهوا في الحال قوم كسرى فيما كتب الله عليهم من الهزيمة.

فملابسات ورود الحديث تجعله نبوءة سياسية بزوال ملك فارس، وهي نبوءة نبوية قد تحققت بعد ذلك بسنوات أكثر منه تشريعًا عامًّا يحرم ولاية المرأة للعمل السياسي العام.

ثم إن هذه الملابسات تجعل معنى هذا الحديث خاصًّا بالولاية العامة، أي: رئاسة

---

(١) فيما قاله الزهري: حسبت أن ابن المسيب قال: فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق. أخرجه البخاري (٦٤).

(٢) متفق عليه: البخاري (٢٨٦٤)، ومسلم (٢٩١٨) من حديث أبي هريرة.

الدولة وقيادة الأمة، فالمقام كان مقام الحديث عن امرأة تولت عرش الكسروية الفارسية، التي تمثل إحدى القوتين الأعظم في النظام العالمي لذلك التاريخ، ولا خلاف بين جمهور الفقهاء باستثناء طائفة من الخوارج على اشتراط الذكورة فيمن يلي الإمامة العظمى والخلافة العامة لدار الإسلام وأمة الإسلام، أما ما عدا هذه المناصب العامة فلامانع فإنها لا تدخل في ولاية الإمامة العظمى لدار الإسلام وأمته؛ لأنها ولايات خاصة وجزئية، يفرض واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المشاركة في حمل أماناتها على الرجال والنساء دون تفريق.

فالشبهة إنما جاءت من خلط مثل هذه الولايات الجزئية والخاصة بالإمامة العظمى والولاية العامة لدار الإسلام وأمته وهي الولاية التي اشترط جمهور الفقهاء الذكورة فيمن يليها، ولا حديث للفقه المعاصر عن ولاية المرأة لهذه الإمامة العظمى؛ لأن هذه الولاية قد غابت عن متناول الرجال فضلًا عن النساء منذ سقوط الخلافة العثمانية [١٣٤٢هـ ١٩٢٤مـ] وحتى الآن.

وأمر آخر لا بد من الإشارة إليه، ونحن نزيل هذه الشبهة عن ولاية المرأة لبعض الأعمال العامة، وهو تغير مفهوم الولاية العامة في عصرنا الحديث، وذلك بانتقاله من سلطان الفرد إلى سلطان المؤسسة، والتي يشترك فيها جمع من ذوي السلطان والاختصاص وهذه مسائل نظرية تناقش وإلا فإن الأمر في النهاية سيخضع للعرف العام وقاعدة المصالح.

لقد تحول القضاء من قضاء القاضي الفرد إلى قضاء مؤسسي، يشترك في الحكم فيه عدد من القضاة، فإذا شاركت المرأة في هيئة المحكمة فليس بوارد الحديث عن ولاية المرأة للقضاء بالمعنى الذي كان واردًا في فقه القدماء؛ لأن الولاية هنا الآن

لمؤسسة وجمع، وليست لفرد من الأفراد، رجلًا كان أو امرأة، بل لقد أصبحت مؤسسة التشريع والتقنين مشاركة في ولاية القضاء، بتشريعها القوانين التي ينفذها القضاة، فلم يعد قاضي اليوم ذلك الذي يجتهد في استنباط الحكم واستخلاص القانون، وإنما أصبح المنفذ للقانون الذي صاغته وقننته مؤسسة، تمثل الاجتهاد الجماعي والمؤسسي لا الفردي في صياغة القانون.

وكذلك الحال مع تحول التشريع والتقنين من اجتهاد الفرد إلى اجتهاد مؤسسات الصياغة والتشريع والتقنين.. فإذا شاركت المرأة في هذه المؤسسات، فليس بوارد الحديث عن ولاية المرأة لسلطة التشريع بالمعنى التاريخي والقديم لولاية التشريع.

وتحولت سلطات صنع القرارات التنفيذية في النظم الشورية والديمقراطية عن سلطة الفرد إلى سلطان المؤسسات المشاركة في الإعداد لصناعة القرار، فإذا شاركت المرأة في هذه المؤسسات، فليس بوارد الحديث عن ولاية المرأة لهذه السلطات والولاية، بالمعنى الذي كان في ذهن الفقهاء الذين عرضوا لهذه القضية في ظل فردية الولايات، وقبل تعقد النظم الحديثة والمعاصرة، وتميزها بالمؤسسية والمؤسسات.

لقد تحدث القرآن الكريم عن ملكة سبأ -وهي امرأة- فأثنى عليها وعلى ولايتها للولاية العامة؛ لأنها كانت تحكم بالمؤسسة الشورية لا بالولاية الفردية: ﴿قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ﴾ وذم القرآن الكريم فرعون مصر وهو رجل؛ لأنه قد انفرد بسلطان الولاية العامة وسلطة صنع القرار: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ مَآ أُرِيكُمْ إِلَّا مَآ أَرَىٰ وَمَآ أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ﴾، وهو قول كما ترى له حظ من النظر، والإجماع يقضي عليه، فلا سبيل إلى توليها الولاية

العامة بعد الإجماع.

أما ولاية المرأة للقضاء والتي يثيرها البعض على اكتمال أهلية المرأة في الرؤية الإسلامية.. فإن إزالة هذه الشبهة يمكن أن تتحقق بالتنبيه على عدد من النقاط:

أولا: أن ما لدينا في تراثنا حول قضية المرأة لمنصب القضاء هو فكر إسلامي واجتهادات فقهية أثمرت أحكامًا فقهية، وليس دينًا وضعه الله سبحانه وتعالى وأوحى به إلى رسوله ﷺ، فالقرآن الكريم لم يعرض لهذه القضية، كما لم تعرض لها السنة النبوية؛ لأن القضية هي من مسائل المعاملات وليست من شعائر العبادات، وإذا كانت العبادات توقيفية تُلْتَمس من النص وتقف عند الوارد فيه، فإن المعاملات تحكمها المقاصد الشرعية وتحقيق المصالح الشرعية المعتبرة، والموازنة بين المصالح والمفاسد فيها.. ويكفي في المعاملات أن لا تخالف ما ورد في النص، لا أن يكون قد ورد فيها نص.

ومعلوم أن الأحكام الفقهية التي هي اجتهادات الفقهاء، مثلها كمثل الفتاوى، تتغير بتغير الزمان والمكان والمصالح الشرعية المعتبرة فتولي المرأة للقضاء قضية فقهية، لم ولن يُغْلق فيها باب الاجتهاد الفقهي الإسلامي.

وثانيها: أن اجتهادات القدماء حول تولي المرأة لمنصب القضاء هي اجتهادات متعددة ومختلفة باختلاف وتعدد مذاهبهم واجتهاداتهم في هذه المسألة، وقد امتد زمن اختلافهم فيها جيلًا بعد جيل.. ومن ثم فليس هناك إجماع فقهي في هذه المسألة حتى يكون هناك إلزام للخلف بإجماع السلف، وذلك فضلًا عن أن التزام الخلف بإجماع السلف هو أمر ليس محل إجماع، ناهيكم عن أن قضية إمكانية تحقق الإجماع

أي: اجتماع سائر فقهاء عصرٍ ما على مسألة من مسائل فقه الفروع كهذه المسألة هو مما لا يُتصور حدوثه حتى لَقد أنكر كثير من الفقهاء إمكانية حدوث الإجماع في مثل هذه الفروع أصلًا، ومن هؤلاء الإمام أحمد بن حنبل [١٦٤- ٢٤١هـ ٧٨٠-٨٥٥مـ] الذي قال: من ادعى الإجماع فقد كذب!.

فباب الاجتهاد الجديد والمعاصر والمستقبلي في هذه المسألة وغيرها من فقه الفروع مفتوح؛ لأنها ليست من المعلوم من الدين بالضرورة أي: المسائل التي لم ولن تختلف فيها مذاهب الأمة ولا الفِطَر السليمة لعلماء وعقلاء الإسلام.

وثالثها: أن جريان العادة في الأعصر الإسلامية السابقة على عدم ولاية المرأة القضاء لا يعني تحريم الدين لولايتها هذا المنصب، فدعوة المرأة للقتال وانخراطها في معاركه هو مما لم تجر به العادة في الأعصر الإسلامية السابقة، ولم يعن ذلك تحريم اشتراك المرأة في الحرب والجهاد القتالي عند الحاجة والاستطاعة وتعين فريضة الجهاد القتالي على كل مسلم ومسلمة، فهي قد مارست هذا القتال وشاركت في معاركه على عصر النبوة والخلافة الراشدة من غزوة أحد [٣هـ ٦٢٥مـ] إلى موقعة اليمامة [١٢هـ ٦٣٣مـ] ضد ردة مسيلمة الكذاب [١٢هـ ٦٣٣مـ] وفي العادة مرتبطة بالحاجات المتغيرة بتغير المصالح والظروف والملابسات، وليست في مصدر الحلال والحرام.

رابعها: أن علة اختلاف الفقهاء حول جواز تولي المرأة لمنصب القضاء، في غيبة النصوص الدينية - القرآنية والنبوية- التي تتناول هذه القضية، كانت اختلاف هؤلاء الفقهاء في الحكم الذي قاسوا عليه توليها للقضاء، فالذين قاسوا القضاء على الإمامة العظمى التي هي الخلافة العامة على أمة الإسلام ودار الإسلام مثل

فقهاء المذهب الشافعي قد منعوا توليها للقضاء؛ لاتفاق جمهور الفقهاء باستثناء بعض الخوارج على جعل الذكورة شرطًا من شروط الخليفة والإمام، فاشترطوا هذا الشرط: الذكورة في القاضي؛ قياسًا على الخلافة والإمامة العظمى.

ويطلق هذا القياس قياسًا على حكم فقهي ليس عليه إجماع وليس قياسًا على نص قطعي الدلالة والثبوت.

والذين أجازوا توليها القضاء فيما عدا قضاء القصاص والحدود مثل أبي حنيفة [٨٠- ١٥٠هـ/ ٦٩٩- ٧٦٧مـ] وفقهاء مذهبه قالوا بذلك لقياسهم القضاء على الشهادة، فأجازوا قضاءها فيما أجازوا شهادتها فيه، أي: فيما عدا القصاص والحدود، فالقياس هنا أيضًا على حكم فقهي وليس على نص قطعي الدلالة والثبوت، وهذا الحكم الفقهي المقيس عليه وهو شهادة المرأة في القصاص والحدود، أي: في الدماء ليس موضع إجماع، فلقد سبق وذكرنا في رد شبهة أن شهادة المرأة هي على النصف من شهادة الرجل إجازة بعض الفقهاء لشهادتها في الدماء، وخاصة إذا كانت شهادتها فيما هي مصدر البينة الحافظة لحدود الله وحقوق الأولياء.

أما الفقهاء الذين أجازوا قضاء المرأة في كل القضايا مثل الإمام محمد بن جرير الطبري [٢٢٤- ٣١٠هـ/ ٨٣٩- ٩٢٣مـ] فقد حكموا بذلك لقياسهم القضاء على الفتيا، فالمسلمون قد أجمعوا على جواز تولي المرأة منصب الإفتاء الديني أي: التبليغ عن رسول الله، وهو من أخطر المناصب الدينية، وفي توليها للإفتاء سنة عملية مارستها نساء كثيرات على عهد النبوة من أمهات المؤمنين وغيرهن، وهم قد عللوا ذلك بتقريرهم أن الجوهري والثابت في شروط القاضي إنما يحكمه ويحدده الهدف والقصد من القضاء، وهو ضمان وقوع الحكم بالعدل بين المتقاضين، وبعبارة

أبي الوليد بن رشد [٥٢٠- ٥٩٥هـ/ ١١٢٦- ١١٩٨مـ] فإن من رأى حكم المرأة نافذًا في كل شيء قال: إن الأصل هو أن كل ما يأتي منه الفصل بين الناس فحكمه جائز إلا ما خصصه الإجماع من الإمامة الكبرى (١).

وخامسها: أن الذكورة لم تكن الشرط الوحيد الذي اختلف حوله الفقهاء من بين شروط من يتولى القضاء، فهم مثلًا اختلفوا في شرط الاجتهاد، فأوجب الشافعي [١٥٠- ٢٠٤هـ/ ٧٦٧-٨٢٠م] وبعض المالكية أن يكون القاضي مجتهدًا على حين أسقط أبو حنيفة هذا الشرط، بل وأجاز قضاء العامي أي: الأمي في القراءة والكتابة وهو غير الجاهل ووافقه بعض المالكية قياسًا على أمية النبي ﷺ(٢).

واختلفوا كذلك في شرط كون القاضي عاملًا وليس مجرد عالم بأصول الشرع **الأربعة**: الكتاب والسنة والإجماع والقياس.

فاشترطه الشافعي، وتجاوز عنه غيره من الفقهاء (٣).

كما اشترط أبو حنيفة دون سواه أن يكون القاضي عربيًّا من قريش (٤).

فشرط الذكورة في القاضي هو واحد من الشروط التي اختلف فيها الفقهاء؛ حيث اشترطه البعض في بعض القضايا دون البعض الآخر، وليس فيه إجماع، كما أنه ليس فيه نصوص دينية تمنع أو تفيد اجتهادات المجتهدين.

---

(١) «بداية المجتهد» (٢/ ٤٩٤).
(١) السابق (٢/ ٤٩٣، ٤٩٤).
(٢) «أدب القاضي» (١/ ٦٤٣).
(٣) «دليل السالك لمذهب الإمام مالك» (ص(١٩٠).

- ندم عائشة على سيرها:

١٤- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ هِشَامٍ، وَقَيْسٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ ثَكِلْتُ عَشْرَةً مِثْلَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، وَأَنِّي لَمْ أَسِرْ مَسِيرِي مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ»(١).

ثكلت: أي: فقدت.

لا شك أن عائشة رضي الله عنها اجتهدت في خروجها، ولعلها أصابت بهذا الخروج أجرًا واحدًا، وما أرادت إلا الخير، فلما حصل ما حصل، وانكشفت الفتنة وتبين الأمر ندمت على ذلك رضي الله عنها، وهذا من تمام عقلها وقوة إنصافها، والندم لم يصب عائشة وحدها، بل ندم الأفاضل كلهم لما حدث من فساد من هذه المواجهات.

قال ابن تيمية:... وهكذا عامة السابقين، ندموا على ما دخلوا فيه من القتال، فندم طلحة والزبير وعلي وغيرهم، ولم يكن يوم الجمل لهؤلاء قصد في القتال،

---

(١) إسناده صحيح: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٦٧) كتاب معرفة الصحابة، باب: لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٤١٢) وابن أبي الدنيا في «المتمنيين» (٦٤).، والخلال في «السنة» من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عائشة بنحوه، وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٩٦٦) وابن أبي الدنيا في «المتمنيين» (٦٥) من طريق يعلى بن عبيد عن إسماعيل بن أبي خالد عن عمرو بن علي الثقفي عن عائشة، وعمرو بن علي الثقفي مجهول.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٩٧٣) عن وكيع عن جرير بن حازم عن عبد الله بن عبيد الله بن عمير عن عائشة بلفظ: وددت أني كنت غصنًا رطبًا ولم أسر مسيري هذا.

وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «المتمنيين» (٦٣) عن إبراهيم بن سعد عن الفضل بن دكين عن هشام بن المغيرة الثقفي عن يحيى بن عمرو بن سلمة عن أبيه عن عائشة قالت: والله لوددت أني كنت شجرة، ووالله لوددت أني كنت مدرة، ووالله لوددت أن الله لم يخلقني شيئًا.

ولكن وقع الاقتتال بغير اختيارهم [١].

أ- فأمير المؤمنين علي ورد عنه عندما نظر وقد أخذت السيوف مأخذها من الرجال فقال: لوددت أني مت قبلها بعشرين سنة [٢].

ب- وروى نعيم بن حماد بسنده إلى الحسن بن علي، أنه قال لسليمان بن صرد: لقد رأيت عليًّا حين اشتد القتال وهو يلوذ بي، ويقول: يا حسن لوددت أني مت قبل هذا بعشرين سنة [٣].

ج- وعن الحسن بن علي قال: أراد أمير المؤمنين علي أمرًا، فتتابعت الأمور، فلم يجد منزعًا [٤].

د- وعن سليمان بن صرد عن الحسن بن علي أنه سمع عليًّا يقول حين نظر إلى السيوف قد أخذت القوم: يا حسن أكل هذا فينا؟ ليتني مت قبل هذا بعشرين أو أربعين سنة [٥].

هـ- وأما عائشة فقد ورد عنها أنها كانت تقول حين تذكر وقعة الجمل: وددت أني كنت جلست كما جلس أصحابي وكان أحب إلي أن أكون ولدت من رسول الله ﷺ بضعة عشر، كلهم مثل عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ومثل عبد الله بن الزبير [٦].

---

(٢) «المنتقى من منهاج الاعتدال محي الدين الخطيب (ص٢٢٢).
(١) «الفتن» نعيم بن حماد (١/ ٨٠).
(٢) «الفتن» نعيم بن حماد (١/ ٨١).
(٣) «الفتن» نعيم بن حماد (١/ ٨١).
(٤) «أحداث وأحاديث فتنة الهرج» (ص٢١٧).
(٥) «الفتن» نعيم بن حماد (١/ ٨١).

وكانت إذا قرأت قوله تعالى ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ تبكي حتى تبل خمارها [١].

وقالت عائشة: وددت أن لو كان لي عشرون ولدًا من رسول الله ﷺ، وكلهم مثل عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وإني ثكلتهم، ولم يكن ما كان مني يوم الجمل [٢].

ح- قال ابن تيمية: فإن عائشة لم تقاتل، ولم تخرج للقتال، وإنما خرجت بقصد الإصلاح بين المسلمين، وظنت أن خروجها مصلحة للمسلمين، ثم تبين لها فيما بعد أن ترك الخروج كان أولى فكانت إذا ذكرت خروجها تبكي حتى تبل خمارها، وهكذا عامة السابقين ندموا على ما دخلوا فيه من القتال، فندم طلحة والزبير وعلي وغيرهم، ولم يكن يوم الجمل لهؤلاء قصد في القتال، ولكن وقع الاقتتال بغير اختيارهم [٣].

ط- قال الذهبي: ولا ريب أن عائشة ندمت كلية على مسيرها إلى البصرة وحضورها يوم الجمل، وما ظنت أن الأمر يبلغ ما بلغ [٤].

- إخبار النبي ﷺ بما سيحدث:

١٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَفِيدُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، ثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْوَرْدِ، عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ خُرُوجَ بَعْضِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، فَضَحِكَتْ

(٦) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٧٧) «الطبقات» (٨/ ٨١).
(١) «التمهيد» للباقلاني (ص(٢٣٢) (عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي كان من نبلاء الرجال وهو من أشراف بني مخزوم توفي قبل معاوية).
(٢) «المنتقى من منهاج الاعتدال» (٢٢٢، ٢٢٣).
(٣) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٧٧).

عَائِشَةُ، فَقَالَ: «انْظُرِي يَا حُمَيْرَاءُ، أَنْ لَا تَكُونِي أَنْتِ» ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى عَلِيٍّ فَقَالَ: «إِنْ وُلِّيتَ مِنْ أَمْرِهَا شَيْئًا فَارْفُقْ بِهَا»(١).

وعل كل حال برغم ضعف الحديث، فهذا ما كان، خرج من أزواجه ﷺ عائشة وقد رفق بها علي وأكرمها أشد الإكرام.

فقد جهز أمير المؤمنين عليٌّ عائشةَ بكل شيء ينبغي لها من مركب أو زاد أو متاع، وأخرج معها كل من نجا ممن خرج معها إلا من أحب المقام، واختار لها أربعين امرأة من نساء أهل البصرة المعروفات، وقال: تجهز يا محمد (ابن الحنفية) فبلغها، فلما كان اليوم الذي ترتحل فيه، جاءها حتى وقف لها، وحضر الناس، فخرجت على الناس وودعوها وودعتهم، وقالت: يا بني، تعتب بعضنا على بعض استبطاء واستزادة، فلا يعتدن أحد منكم على أحد بشيء بلغه من ذلك، إنه والله ما كان بيني وبين على في القديم إلا ما يكون بين المرأة وأحمائها، وإنه عندي على معتبي من الأخيار، وقال علي: يا أيها الناس، صدقتْ والله وبرَّتْ، ما كان بيني وبينها إلا ذلك، وإنها لزوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة، وخرجت يوم السبت لغرة رجب سنة ست وثلاثين، وشيعها علي أميالًا، وسرح بنيه معها (٢) يومًا، وبتلك المعاملة الكريمة من أمير المؤمنين علي رضي الله عنه نراه قد اتبع ما أوصاه به نبي الأمة ﷺ عندما قال له: «إِنَّهُ سَيَكُونُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَائِشَةَ أَمْرٌ»، قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: أَنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَأَنَا أَشْقَاهُمْ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ إِذَا كَانَ ذَلِكَ

---

(١) منقطع:
أخرج الحاكم في «المستدرك» (٤٦٦٨) كتاب معرفة الصحابة، باب: لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة.
وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٤١١) من طريق الحاكم.
وسالم ابن أبي الجعد لم يسمع من أم سلمة. انظر: «جامع التحصيل».
(٢) «تاريخ الطبري» (٥/ ٥٨١).

فَارْدُدْهَا إِلَى مَأْمَنِهَا» (١).

وقد خالف الصوابَ من ظن أن خروج أم المؤمنين إلى البصرة كان لشيء في نفسها من علي ﷺ لموقفه منها في حديث الإفك حي رماها المنافقون بالفاحشة فاستشاره النبي ﷺ في فراقها فقال: يا رسول الله لم يضيق الله عليك، والنساء سواها كثير، وإن تسأل الجارية تصدقك (٢).

وهذا الكلام الذي قاله علي إنما حمله عليه ترجيح جانب النبي ﷺ لما رأى عنده من القلق والغم بسبب القول الذي قيل، وكان شديد الغيرة، فرأى علي في بادئ الأمر أنه إذا فارقها سكن ما عنده من القلق بسببها إلى أن يتحقق براءتها، فيمكن رجعتها، ويستفاد منه ارتكاب أخف الضررين لذهاب أشدها (٣).

قال النووي: رأى علي أن ذلك هو المصلحة في حق النبي ﷺ، واعتقد ذلك لما رأى من انزعاجه، فبذل جهده في النصيحة لإرادة راحة خاطره ﷺ (٤)، وعلي ﷺ لم ينل عائشة ﷺ بأدنى كلمة يفهم منها أنه قد عرض بأخلاقها أو تناولها بسوء، فإنه على الرغم من قوله للنبي ﷺ: لم يضيق الله عليك (٥) إلا أنه عاد فقال لرسول الله ﷺ ناصحًا: وسل الجارية تصدقك (٦)، فهو قد دعاه إلى التحري أولًا قبل أن يفارقها أي: إنه رجع عن نصيحته الأولى بالمفارقة إلى نصيحة أخرى بسؤال الجارية، وتحري الحقيقة (٧)، وقد سأل رسول الله ﷺ الجارية التي كانت أكثر

---

(١) «مسند أحمد» (٦/ ٣٩٣) إسناده حسن.
(٢) البخاري رقم (٤٧٨٦).
(٣) «دور المرأة السياسي» (ص٤٦٢).
(٤) «شرح النووي على صحيح مسلم» (٥/ ٦٣٤).
(٥) البخاري رقم (٤٧٨٦).
(٦) البخاري رقم (٤٧٨٦).
(٧) «دور المرأة السياسي» (ص٤٦٢).

التصاقًا بعائشة، فأكدت أنها ما علمت من عائشة إلا خيرًا، وقد خرج رسول الله ﷺ من يومه الذي سأله فيه الجارية، واستعذر من عبد الله من أبي قائلًا: (يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي عَنْهُ أَذَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا)(١)، لقد كانت نصيحة علي في صالح عائشة فقد ازداد ﷺ قناعة بما علم من خير في أهله، ولم يكن موقف علي في حادث الإفك هو الذي جعل عائشة تغضب منه رضي الله عنه لأجله، أو تحقد الحقد الذي يجعلها تتهمه زورًا بقتل عثمان، وتخرج عليه مؤلبة الأعداد الهائلة من المسلمين، كما زعم كثير من الباحثين ممن تورط في روايات بعض الفرق والتي لفقوها ووضعوها.

- موقف أمهات المؤمنين من هذا الخروج:

١٦- حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَبِيبٍ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَصْبَهَانِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ: «لَمَّا سَارَ عَلِيٌّ إِلَى الْبَصْرَةِ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ يُوَدِّعُهَا فَقَالَتْ: «سِرْ فِي حِفْظِ اللَّهِ وَفِي كَنَفِهِ: فَوَاللَّهِ إِنَّكَ لَعَلَى الْحَقِّ: وَالْحَقُّ مَعَكَ: وَلَوْلَا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَعْصِيَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ: فَإِنَّهُ أَمَرَنَا ﷺ أَنْ نَقَرَّ فِي بُيُوتِنَا لَسِرْتُ مَعَكَ: وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَأُرْسِلَنَّ مَعَكَ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ عِنْدِي وَأَعَزُّ عَلَيَّ مِنْ نَفْسِي ابْنِي عُمَرَ»(٢).

هَذِهِ الْأَحَادِيثُ صَحِيحَةٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

---

(١) البخاري رقم (٤٧٨٦).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٦٩) كتاب معرفة الصحابة، باب: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة».
لم أقف على بعض رجال إسناده كعبد الله بن صالح الأزدي، وسعيد بن مسلم المكي.

ولرصد موقف أمهات المؤمنين من هذا الخروج:

فقد: كان أزواج النبي ﷺ قد خرجن إلى الحج في هذا العام فرارًا من الفتنة، فلما بلغ الناس بمكة أن عثمان قد قتل أقمن بمكة وكن قد خرجن منها فرجعن إليها، وجعلوا ينتظرون ما يصنع الناس ويتحسسون الأخبار، فلما بويع علي خرج عدد من الصحابة من المدينة كارهين المقام بسبب الغوغاء من أهل الأمصار، فاجتمع بمكة منهم خلق كثير من الصحابة وأمهات المؤمنين (١)، وكان بقية أمهات المؤمنين قد وافقن عائشة على السير إلى المدينة، فلما اتفق رأي عائشة، ومن معها من الصحابة على السير إلى البصرة، رجعن عن ذلك وقلن: لا نسير إلى غير المدينة (٢) وكان الخروج في أمر عثمان إذنْ غير مختلف عليه بين أمهات المؤمنين، لكنهن اختلفن حين تغيرت الوجهة من المدينة إلى البصرة، غير أن أم المؤمنين حفصة بنت عمر رضي الله عنها وافقت عائشة على السير إلى البصرة، وإنما عزم عليها (٣)، أخوها عبد الله كي لا تخرج، فلم يكن عدم خروجها ناتجًا عن اقتناع منها (٤).وقالت لعائشة: إن عبد الله حال بيني وبين الخروج، وأرسلت إلى عائشة بعذرها (٥)، وتكاد الروايات الشائعة تبدي أن أم سلمة رضي الله عنها ترى ما يراه علي، غير أن أقرب الرويات إلى الصحة هي أنها أرسلت إلى علي ابنها عمر بن أبي سلمة قائلة: والله لهو أعز علي من نفسي، يخرج معك فيشهد مشاهدك، فخرج فلم يزل معه، هي رواية عند التحقيق لا يتبين لنا منها أن هذا الإرسال لابنها يعني أنها كانت تخالف أمهات المؤمنين في القول بالإصلاح

---

(١) «البداية والنهاية» (٧/ ٢٤١).
(٢) «البداية والنهاية» (٧/ ٢٤١).
(٣) عزم عليها: أقسم عليها.
(٤) «دور المرأة السياسي» (ص٣٨٦).
(٥) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٨٧).

بين المسلمين، فعائشة نفسها ومن معها لم يكونوا يرون أنهم بهذا الخروج يخالفون عليًّا رضي الله عنه، أو يخرجون على خلافته كما رأينا، وكما سوف تؤكد لنا الأحداث، كما أننا لم نجد في الروايات الصحيحة ما يدل على خروجها على إجماع أمهات المؤمنين في أهمية السعي للإصلاح [١]، وكانت أمهات المؤمنين يعلمن أن هذا الخروج في الإصلاح بين المسلمين مما يدخل في معنى الفرض الكفائي، والضابط فيه أن الطلب فيه ليس إلى جميع المكلفين، بل هو إلى ما فيه أهلية القيام به لا على الجميع عمومًا، ولقد كانت أهلية القيام بهذا الإصلاح بين المسلمين متوفرة تمامًا في السيدة عائشة: مكانة وسنًّا وقدرة، وكانت عائشة أكثرهن فقهًا بإجماع جمهور المسلمين [٢]، كما أنها كانت بالأمور العامة، فكانت صاحبة شخصية ثقافية واسعة، تكونت منذ نشأتها في بيت أبي بكر العالم بأيام العرب وأنسابهم، ومن عيشها في بيت رسول الله ﷺ الذي خرجت منه أسس...... الدولة الإسلامي، ثم هي بنت الخليفة الأول للمسلمين، وقد أكد العلماء على هذه.... للسيدة عائشة فقد قال عروة بن الزبير: لقد صحبت عائشة، فما رأيت أحدًا قط كان بآية أنزلت، ولا بفريضة ولا بسنة، ولا بشعر ولا أروى له، ولا بيوم من أيام العرب بنسب، لا بكذا ولا بكذا.. ولا بقضاء، ولا بطب منها [٣]، وكان الشعبي يذكرها فيتعجب من فقهها وعلمها، ثم يقول: ما ظنكم بأدب النبوة، وكان عطاء يقول: عائشة أفقه الناس، وأحسن الناس رأيًا في العامة [٤]، وكان الأحنف بن قيس سيد تميم، وأحد بلغاء العرب يقول: سمعت خطبة أبي بكر وعمر، وعثمان وعلي والخلفاء بعد فما سمعت الكلام من

---

(١) «دور المرأة السياسي» (ص٣٨٧).
(٢) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٨٣).
(٣) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٨٣).
(٤) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٨٥).

فم مخلوق أفخم، ولا أحسن منه في عائشة، وكان معاوية يقول هذا [(١)]، هذا وقد خرجت أمهات المؤمنين مودعات للسيدة عائشة حين خرجت للبصرة، وفي ذلك معنى من معاني المعاونة لها والتشجيع لها على أمرها [(٢)].

- شهادة ميمونة لعلي رضي الله عنها:

١٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنْبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ السَّكَنِ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ جُرَيِّ بْنِ كُلَيْبٍ الْعَامِرِيِّ قَالَ: «لَمَّا سَارَ عَلِيٌّ إِلَى صِفِّينَ كَرِهْتُ الْقِتَالَ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَدَخَلْتُ عَلَى مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ فَقَالَتْ: «مِمَّنْ أَنْتَ؟» قُلْتُ: «مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ»، قَالَتْ: «مِنْ أَيِّهِمْ؟» قُلْتُ: «مِنْ بَنِي عَامِرٍ»، قَالَتْ: «رُحْبًا عَلَى رُحْبٍ، وَقُرْبًا عَلَى قُرْبٍ، تَجِيءُ مَا جَاءَ بِكَ؟» قَالَ: «قُلْتُ: سَارَ عَلِيٌّ إِلَى صِفِّينَ وَكَرِهْتُ الْقِتَالَ، فَجِئْنَا إِلَى هَا هُنَا»، قَالَتْ: «أَكُنْتَ بَايَعْتَهُ؟» قَالَ: «قُلْتُ: نَعَمْ»، قَالَتْ: «فَارْجِعْ إِلَيْهِ، فَكُنْ مَعَهُ، فَوَاللَّهِ مَا ضَلَّ، وَلَا ضَلَّ بِهِ» [(٣)].

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٨٣).

(٢) «دور المرأة السياسي» (٣٨٩٠).

(٣) إسناده ضعيف: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٧٣٥) كتاب معرفة الصحابة، باب: وجه تلقيب علي بأبي تراب.
وفي إسناده جري بن كليب العامري مقبول.
وأبو إسحاق السبيعي مدلس، وقد عنعن ولم يصرح بالتحديث.
وأخرجه الطبراني (٢٤/ ١٢) من طريق أبي كريب عن إبراهيم بن يوسف بن إسحاق عن أبيه عن أبي إسحاق السبيعي عن جُري بن سمرة عن ميمونة به.
ولا أدري هل جري بن سمرة هو جري بن كليب أم ماذا؟
وهذا الإسناد أيضًا ضعيف.
إبراهيم بن يوسف أقرب إلى الضعف قال فيه الحافظ صدوق يهم لكن والله أعلم هو إلى الضعف فقد ضعفه ابن معين والنسائي والجوزجاني وأبو داود والذهبي.
وجماعة عن سمرة لم أقف على أحد وثقه غير ابن حبان ذكره في «الثقات»، وأبو إسحاق لم يصرح في هذا الإسناد بالتحديث.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٧٨٦) عن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي إسحاق عمن حدثه عن ميمون به بلفظ مختصر.
وفي إسناده راوٍ مجهول لا يُعرف مَن هو.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

رحبًا على رحب: أي لقيت رحبًا وسعة على رحب وسعة [(١)].

- تأول عائشة في عدم الرجوع:

١٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْعَبْدِيُّ، ثنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: «لَمَّا بَلَغَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بَعْضَ دِيَارِ بَنِي عَامِرٍ نَبَحَتْ عَلَيْهَا الْكِلَابُ، فَقَالَتْ: «أَيُّ مَاءٍ هَذَا؟ قَالُوا: الْحَوْأَبُ، قَالَتْ: مَا أَظُنُّنِي إِلَّا رَاجِعَةً، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: لَا بَعْدُ، تَقَدَّمِي وَيَرَاكِ النَّاسُ، وَيُصْلِحُ اللَّهُ ذَاتَ بَيْنِهِمْ، قَالَتْ: مَا أَظُنُّنِي إِلَّا رَاجِعَةً سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَيْفَ بِإِحْدَاكُنَّ إِذْ نَبَحَتْهَا كِلَابُ الْحَوْأَبِ» [(٢)].

ثبت مرور السيدة عائشة على ماء الحوأب من طرق صحيحة. الحديث السابق، وغيره.

فهذه الروايات الصحيحة ليس فيها شيء من الزور أو التدليس الذي يتنزه عنه مقام الصحابة والذي زعمته الروايات الضعيفة [(٣)]، التي سيأتي بيانها، إن المتأمل لهذه الروايات التي صححها العلماء لا يجد في أي منها ما يدل على نهي عن شيء، أو أمر بشيء لتفعله السيدة عائشة، بل إن ما يفهم منها هو تساؤله عن أيتهن التي

---

(١) «النهاية» (٢/ ٢٠٧).

(٢) «إسناده صحيح»: أخرجه الحاكم (٤٦٧١) كتاب معرفة الصحابة، باب: لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة.
وأخرجه أحمد (٦/ ٥٢)، (٦/ ٩٧)، وابن حبان (٦٧٣٢) وابن أبي شيبة (٣٨٩٢٦) وأبو يعلى (٤٨٦٨)، ومسند إسحاق بن راهويه (١٥٦٩) و«دلائل النبوة» للبيهقي (٦/ ٤١٠).
كلهم من طريق عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم به.

(٣) «دور المرأة المسلمة» (ص٤٠٥).

يحدث أن تمر على ماء الحوأب؟ والروايات الدالة على النهي، والتي بها لفظة «إياك» في الأثر الوارد: «إياك أن تكوني يا حميراء» (١)، لم يصححها العلماء، وإنما ضعفت، ومن هنا فإن الصحيح الذي نذهب إليه هو أن مرور السيدة عائشة على ماء الحوأب لم يكن له الأثر السلبي الذي افتعلته الروايات الموضوعة، ولم يكن له الأثر البعيد النفسي على السيدة عائشة نفسها بحيث تفكر جديًّا في الرجوع عما خرجت له من إصلاح بين المسلمين، وسعي لتسديد خطاهم، ولم يَعْدُ الأمر أن يكون ظنًّا منها في احتمال الرجوع، وهذا هو ما عبرت عنه حين قالت: ما أظنني إلا راجعة، وهو ظن لم يلتبس إلا يسيرًا ثم عاد بعدُ هدفها واضحًا بعدما ذكَّرها الزبير بما عسى الله أن يجريه على يديها من إصلاح بين المسلمين (٢)، لقد كانت ولا زالت مسألة ماء الحوأب(٣)، والأحاديث المذكورة فيها مجالًا خصبًا لغلاة الفرق وغيرهم يطعنون بها على أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ويدينون بها خروجها في شأن الطلب بدم عثمان، حتى انتهى بهم الأمر إلى نفي صفة الاجتهاد عنها، بدعوى مخالفتها في زعمهم لنهي الرسول ﷺ لها عن أن ترد ماء الحوأب (٤)، وقد ذكرت المصادر التاريخية هذه القصة، فقد جاءت عند الطبري في رواية طويلة، يرويها إسماعيل بن موسى الفزاري، أنكروا منه الغلو(٥)، ويروي الفزاري هذا الخبر عن علي ابن عباس الأزرق، وهو ضعيف قالها ابن حجر والنسائي، وهو يروى هذا الخبر عن أبي الخطاب الهجري وهو مجهول، وهذا الهجري المجهول، يرويه عن مجهول آخر هو

---

(١) قال الذهبي: كل حديث فيه يا حميراء لا يصح، «سير أعلام النبلاء».

(٢) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٦٧، ١٦٨).

(٣) «دور المرأة السياسي» (ص٤٠٦.

(٤) الحوأب: من مياه العرب على طريق البصرة قريب منها على طريق مكة إليها.

(٥) الكامل في «ضعفاء الرجال» (١/ ٥٢٨) «ميزان الاعتدال» (١/ ٤١٣).

صفوان بن قبيصة الأحمسي، ثم أخيرًا عن شخصية أشد جهالة هي شخصية العزني صاحب الجمل، وما هو بصاحب الجمل، وإنما صاحبه هو علي يعلى بن أمية، وفي متن هذه الرواية ما يجده القارئ من رائحة الغلو الواضحة في آخر الرواية، حيث تزعم على لسان علي أنه كان رضي الله عنه يرى أحقيته بالخلافة على أبي بكر وعثمان رضي الله عنهم، والصحيح الثابت من الرويات المحققة يدل على خلاف ذلك تمامًا، وعلى أساس كل ما سبق يتضح لنا أن هذه الرواية غير صحيحة [١]، وهناك روايات أخرى وردت في هذا الموضوع، كلها باطلة سندًا ومتنًا، ومغزى هذه الروايات وهدفها هو الطعن على كبار الصحابة وفضلائهم، وبيان أن مقصدهم من خروجهم هذا، ما هو إلا تحقيق مطامع دنيوية شخصية من مال ورئاسة وغيرها، وأن الغاية تبرر الوسيلة، وأنهم لا يتورعون في سبيل ذلك عن إشعال الحرب والفتنة بين المسلمين، وتركز الروايات على الصحابيين الجليلين طلحة والزبير رضي الله عنهما [٢]، كما يريد مفتري هذه الروايات أن يبين ويؤكد أن هذين الصحابيين ومن معهما من أفراد المعسكر يتجرؤون على انتهاك حرمات الله فهم يقسمون ويحلفون لأم المؤمنين بأيمان مغلظة أن هذا الماء ليس ماء الحوأب، وزيادة على ذلك أتوا بسبعين نفسًا، وفي رواية: بخمسين نفسًا يشهدون على صدق قولهم، فكان هذا العمل ـ كما افترى المسعودي ـ أول شهادة زور في الإسلام [٣]، وتحاول هذه الرواية أن تظهر أن طلحة والزبير وأم المؤمنين رضي الله عنهم، ليسوا على شيء من صفاء القلوب والاجتماع على هدف واحد، وتحاول أن تظهر أن عائشة رضي الله عنها بجانب طلحة رضي الله عنه وفي قرارة نفسها أن يتولى هو

---

(١) «تاريخ الطبري» (٥/ ٤٨٣)

(٢) «مصنف ابن أبي شيبة» (١٥/ ٢٨٣) ضعيفة السند منقطعة، «أنساب الأشراف» (٢/ ٤٧) نفس الطريق، وهذه الرويات تخالف الصحيح الثابت.

(٣) «مروج الذهب» (٢/ ٣٦٧).

الخلافة، وذلك لأنه تيمي مثلها، كما تظهر هذه الروايات أن هناك تنافسًا داخليًّا بين طلحة والزبير وحرصًا من كل واحد منهما أن يتولى الإمارة، وهذه الروايات لا تخلو من ضعف قوي، فبعضها منقطع السند أو فيها مجاهيل لا يُعرفون أو فيها كلا العيبين القادحَيْن، ولقد تأثر كثير من الكتاب والمؤخين بهذه الروايات واعتمدوا عليها وساهموا في نشرها وهي لا أساس لها، كالعقاد في «عبقرية علي» وطه حسين في «علي، وبنوه» وغيرهم من الكتاب المعاصرين.

- أمره ﷺ لعلي بقتال الناكثين:

١٩- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شَبِيبٍ الْمَعْمَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ الْأَحْوَلُ، عَنْ عِقَابِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ، فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ، وَالْقَاسِطِينَ، وَالْمَارِقِينَ»(١).

(١) كل طرقه شديدة الضعف:
أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٧٢٩) كتاب معرفة الصحابة، باب: إخباره ﷺ بمقاتلة علي الناكثين وغيرهم. وفي إسناده محمد بن حميد الرازي ضعيف، سلمة بن الفضل وهو كثير الخطأ.
وأخرجه الحاكم أيضًا في نفس الباب من طريق محمد بن يونس القرشي عن عبد العزيز بن الخطاب عن علي بن غراب بن أبي فاطمة عن الأصبغ بن نباتة عن أبي أيوب الأنصاري، والأصبغ بن نباتة متروك الحديث.
وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٤٣٣) وابن المقرئ في «معجمه» (١٣١٩) من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجد عن علي رضي الله عنه، ويحيى بن سلمة بن كهيل متروك الحديث.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠/ ١٠٠٥٣) والشاسي (٣٢٢) من طريق عائذ بن حبيب عن بكير بن ربيعة عن يزيد بن قيس عن إبراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود قال: أمر رسول الله ﷺ بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين، ولم يذكر أنه أنه أمر عليًّا رضي الله عنه.
لكن أخرجه الطبراني أيضًا (١٠/ ١٠٠٥٤) من طريق أبي عبد الرحمن الحارثي عن مسلم الملائي عن إبراهيم به قال: أمر علي بقتال الناكثين.
لكن هل هي أَمَرَ عليٌّ، فالآمر علي، أم هي: أُمِرَ عليٌّ فيكون علي هو المأمور، والذي أمره هو النبي ﷺ، والله أعلم. لكن في إسناده مسلم الملائي، ضعيف.
وأخرجه البزار (٦٠٤)، «كشف الأستار» (٣٢٧٠) من طريق فطر بن خليفة عن حكيم بن جبير عن إبراهيم عن=

- أمر الصحابة بالقتال مع علي:

٢٠- حَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ بَالَوَيْهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْقُرَشِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْخَطَّابِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ غُرَابِ بْنِ أَبِي فَاطِمَةَ، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ، قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: «تُقَاتِلُ النَّاكِثِينَ وَالْقَاسِطِينَ، وَالْمَارِقِينَ بِالطُّرُقَاتِ، وَالنَّهْرَوَانَاتِ، وَبِالشَّعَفَاتِ» قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَعَ مَنْ تُقَاتِلُ هَؤُلَاءِ الْأَقْوَامِ؟ قَالَ: «مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ»[1].

- تقدير عمر لآل البيت وحب علي لعمر:

٢١- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عِصْمَةَ، الْعَدْلَانِ، قَالَا: ثنا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، ثنا مُعَلَّى بْنُ رَاشِدٍ، ثنا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ خَطَبَ إِلَى عَلِيٍّ ﷺ أُمَّ كُلْثُومٍ، فَقَالَ: «أَنْكِحْنِيهَا»، فَقَالَ عَلِيٌّ: «إِنِّي أَرْصُدُهَا لِابْنِ أَخِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ»، فَقَالَ عُمَرُ: «أَنْكِحْنِيهَا فَوَاللَّهِ مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ يَرْصُدُ مِنْ أَمْرِهَا مَا أَرْصُدُهُ»، فَأَنْكَحَهُ عَلِيٌّ، فَأَتَى

=علقمة عن علي بن أبي طالب، بدون ذكر ابن مسعود، وفيه: أمرت بقتال....

وحكيم بن جبير: ضعيف.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٩) من طريق الربيع بن سهل عن سعيد بن عبيد عن علي ربن ربيعة عن علي بن أبي طالب، والربيع بن سهل ضعيف.

والحديث له طرق أخر لا تخلو من ضعف، وورد هذا الحديث عن غير صحابة آخرين بأن أمرهم ﷺ أيضًا بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين، فورد هذا عن عمار ابن ياسر وأبي أيوب الأنصار.

وقد أعله الدراقطني بالإرسال أيضًا انظر: «العلل» (٥/ ١٤٨).

والله أعلم.

(١) كل طرقه ضعيفة: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٧٣٠) كتاب معرفة الصحابة، باب: إخباره ﷺ بمقاتلة علي ﷺ الناكثين وغيرهم.

وتقدم الكلام عليه في الحديث السابق.

عُمَرُ الْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ: «أَلَا تُهَنُّونَنِي؟» فَقَالُوا: «بِمَنْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟» فَقَالَ: «بِأُمِّ كُلْثُوم بِنْتِ عَلِيٍّ وَابْنَةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ نَسَبٍ وَسَبَبٍ يَنْقَطِعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ سَبَبِي وَنَسَبِي، فَأَحْبَبْتُ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَسَبٌ وَسَبَبٌ» (١).

(١) صحيح بمجموع طرقه:
أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٧٣٨) كتاب معرفة الصحابة، باب: نكاح عمر بأم كلثوم وسببه.
وأخرجه البيهقي (٧/ ٦٣) من طريق أحمد بن عبد الجبار عن يونس بن بكير عن ابن إسحاق عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين بن عمر فابنه إسحاق في هذا الإسناد تابع وهيب بن خالد على ذكر علي بن الحسين، لكن خالفهما سفيان بن عيينة كما ذكر الدراقطني في «العلل» (٢/ ١٩٠)، وعبد العزيز بن محمد كما عند سعيد بن منصور (٥٢٠) وأنس بن عياش كما عند ابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٤٦٣) كلهم رووه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عمر بن الخطاب بدون ذكر علي بن الحسين.
بل وهيب ابن خالد أيضًا اختلف عليه، فرواه محمد بن يونس عن المعلى بن أسد عن وهيب بن خالد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عمر، ورواه الجماعة، كما عند أحمد في «فضائل الصحابة» (١٠٦٩)، ورجح الدارقطني في «العلل» (٢/ ١٩٠) عدم ذكر علي بن الحسين وقال: إنه هو المحفوظ.
وقد وردت لهذه القصة طرق كثيرة جدًّا بعضها مطول وبعضها مختصر فتصحح القصة بمجموعها، فمن هذه الطرق:
أخرجه عبد الرزاق في «الأوسط» (٦٦٠٩) من طريق سفيان بن وكيع عن روح بن عبادة عن ابن جريج عن ابن أبي ملكية عن الحسن بن الحسن بن علي أن عمر بن الخطاب وذكره.
وأخرجه البيهقي (٧/ ١١٤) من طريق سفيان بن وكيع بهذا الإسناد، وزاد الحسن بن الحسن عن أبيه فزاد في الإسناد زيادةلم يذكرها الطبراني.
وعلى كلٍ، فالإسناد ضعيف لضعف سفيان بن وكيع ثم إن الحسن بن الحسن لم يدرك عمر بن الخطاب ﷺ فيكون ضعيفًا مع إرساله.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣/ ٢٦٣٣) وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٣٤)
عن جعفر بن محمد بن سليمان عن إبراهيم بن حمزة الزبيري عن عبد العزيز الداروردي عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب في قصة طويلة.
وفي إسناده جعفر بن محمد لم أقف له على ترجمة.
وعبد العزيز الداروردي فيه بعض الكلام إلا أنه متابع من عبد الله بن زيد بن أسلم كما أخرجه البزار (٢٧٤) عن سلمة بن شبيب عن الحسن بن محمد بن أعين عن عبد الله بن زيد بن أسلم به، وعبد الله بن زيد فيه لين، واقتصر على الجزء المرفوع دون ذكر القصة.
وأخرجه الآجري في «الشريعة» (١٧١٢) عن الفريابي عن قتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد عن هشام بن سعد عن عطاء الخرساني عن عمر.
وعطاء على ما فيه من كلام فإنه لم يسمع عمر ولم يدركه.
وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٦٠٦) والكبير (٣/ ٢٦٣٥) وأبو نعيم في «الحلية» (٧/ ٣١٤) عن الحسن بن=

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

زوج علي بن أبي طالب ﷺ ابنته من فاطمة بنت رسول الله ﷺ من الفاروق حينما سأله زواجها منه ﷺ بما يطلب، وثقة فيه وإقرارًا لفضله ومناقبه، واعترافًا بمحاسنه وجمال سيرته، وإظهارًا بأن بينهم من العلاقات الوطيدة والصلات المحكمة المباركة ما يحرق قلوب الحساد من أعداء الأمة المجيدة، ويرغم أنوفهم، فقد كان عمر يُكِنُّ لأهل البيت محبة خاصة لا يكنها لغيرهم لقرابتهم من رسول الله ﷺ، ولما أوصى به رسول الله ﷺ من إكرام أهل البيت ورعاية حقوقهم، فمن هذا الباعث خطب عمر أم كلثوم ابنة علي وفاطمة - رضوان الله عليهم - وتودد إليه في ذلك قائلًا: فوالله ما على الأرض رجل يرصد من حسن صحبتها ما أرصد، فقال علي: قد فعلت، فأقبل عمر إلى المهاجرين وهو مسرور قائلًا: رفئوني... ثم ذكر أن سبب زواجه منها ما سمعه من النبي ﷺ: «كُلُّ نَسَبٍ وَسَبَبٍ يَنْقَطِعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ سَبَبِي وَنَسَبِي»، فأحببت أن يكون بيني وبين رسول الله ﷺ سبب [1]، ولقد أقر بهذا الزواج كافة أهل التاريخ والأنساب.

=سهل عن سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر عن عمر به، فأدخل في الإسناد جابر.

وطريق الطبراني الكبير مختصر بدون ذكر قصة أم كلثوم.

والقصة لها طرق كثيرة غير التي ذكرت تصح بمجموعها.

أما الحديث المرفوع فلم أتعرض لتخريجه لكثرة طرقه، واقتصرت على القصة الواردة في الباب فقط، والله أعلم.

ملحوظة: طريق سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد الأخير يوضع عقب الطرق عن جعفر بن محمد التي ذكرت في أول الحديث.

(٢) إسناده حسن: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ١٤٢) صحيح ولم يخرجاه، وقال الذهبي متعقبًا: منقطع وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ١٧٣) وقال: رواه الطبراني في «الكبير» والأوسط باختصار، ورجالهما رجال الصحيح غير الحسن بن سهل وهو ثقة، وهناك من ضعفه.

ولقد ذكر هذا الزواج علماء أهل السنة في التاريخ، وأجمعت مصادرهم عليه ومن العلماء الذين ذكروا هذا الزواج: الطبري [١]، وابن كثير [٢]، والذهبي [٣]، وابن الجوزي[٤]، والديار بكري.

وقد ذكر هذا، الزواج كُتَّابُ التراجم: كابن حجر، وابن سعد، وصاحب «أسد الغابة» وقد قام الأستاذ أبو معاذ الإسماعيلي في كتابه «زواج عمر بن الخطاب من أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب رضي الله عنه حقيقة وليس افتراء» بتتبع مراجع ومصادر الشيعة وأهل السنة فيما يتعلق بهذا الزواج على الشبهات التي ألصقت بهذا الزواج في كتاب «فصل الخطاب في سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب شخصيته وعصره».

وهذا وقد ولدت أم كلثوم بنت علي من عمر رضي الله عنه ابنًا سمي زيدًا، وقد روى أصحاب السير أن زيد بن عمر حضر مشاجرة من قوم ليلًا فخرج إليهم زيد بن عمر ليصلحهم فأصابته ضربة شجت رأسه، ومات من فوره، وحزنت أمه لقتله ووقعت مغشيًا عليها من الحزن، فماتت من ساعتها، ودفنت أم كلثوم مع ابنها زيد بن عمر في واقت واحد وصلى عليهم عبد الله بن عمر بن بالخطاب، قدَّمه الحسنُ بن علي بن أبي طالب، وصلى خلفه [٥].

---

(٢) «تاريخ الطبري» (٥/ ٢٨).

(٣) «البداية والنهاية» (٥/ ٢٢٠).

(٤) «تاريخ الإسلام في عهد الخلفاء الراشدين» (ص١٦٦).

(٥) «المنتظم» (٤/ ١٣١).

(٦) «المصدر نفسه» (٧/ ٤٢٥) و«نساء أهل البيت» منصور عبد الحكيم (ص١٨٥، ١٨٦).

المبحث الثالث: صفات علي والشهادة له

- عدم تأثر دين علي بالفتن:

٢٢- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الْفَقِيهُ، بِبُخَارَى، ثنا سَهْلُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ: «أَمَا إِنَّكَ سَتَلْقَى بَعْدِي جَهْدًا» قَالَ: فِي سَلَامَةٍ مِنْ دِينِي؟ قَالَ: «فِي سَلَامَةٍ مِنْ دِينِكَ» (١).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

الحديث فيه دليل على بقاء علي رضي الله عنه على الاستقامة والسلامة في الدين، وهو مذهب أهل السنة، ويردون على الخوارج طعنهم بعلي وادعاؤهم كفره وضلاله بعد - قبحهم الله- وهو يشبه تمامًا قول النبي ﷺ في حق عثمان رضي الله عنه لما ذكر الفتن وقربها: «هذا يومئذٍ على الهُدَى» (٢).

---

(١) ضعيف: أخرجه الحاكم (٤٧٣٢) كتاب معرفة الصحابة، باب: إخباره ﷺ بمقاتلة علي الناكثين وغيرهم.
وفي إسناده أحمد بن سهل الفقيه، ولم أقف على كلام لأهل العلم فيه لم يذكر فيه جرح ولا تعديل، وسهل بن المتوكل لم أقف علي أحد وثقه غير ابن حبان ذكره في «الثقات» وأحمد بن يونس لم أستطع تمييزه.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٧٨٠) من طريق أبي أسامة عن محمد بن طلحة عن أبي عبيدة بن الحكم الأزدي عن النبي ﷺ.
وأبو عبيدة بن الحكم الأزدي لم أستطع الوقوف على ترجمته غير أن البخاري ذكره في «الكنى» فقال: أبو عبيدة الأزدي سمع معاذًا يروي عنه إبراهيم بن عبد الأعلى، وعلى كل فهذا إسناد مرسل.
وأخرجه أبو يعلى (٥٦٥) والبزار (٧١٦) من طريق حرمي بن عمارة عن الفضيل بن عميرة عن ميمون عن أبي عثمان النهدي عن علي بن أبي طالب بلفظ مطول.
وفي إسناده الفضيل بن عميرة فيه لين، وذكره الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٦٧٣٩)، وذكر هنا الحديث في مناكيره.
وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٤٦٩١) رواه أبو يعلى والبزار وفيه الفضيل بن عميرة وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله ثقات.
(١) صحيح وسبق تخريجه.

وكل هذا يبين أن ما جعل لعلي رضي الله عنه في مثل تلك الأحاديث وإن كان فيه فضل له وبشارة لكنه لم يختص به، بل جعل مثله أو أكثر منه لعثمان بن عفان رضي الله عنه كما قدمنا، وكذا لغيره من الصحابة مثل عمار وغيره وآخرين؛ فبطل بذلك اختصاص علي بهذا، والله أعلم.

- شجاعة علي رضي الله عنه:

٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو مُسْلِم، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّار، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: «أَتَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَّامٍ، وَقَدْ وَضَعْتُ رِجْلِي فِي الْغَرْزِ، وَأَنَا أُرِيدُ الْعِرَاقَ، فَقَالَ: لَا تَأْتِ الْعِرَاقَ، فَإِنَّكَ إِنْ أَتَيْتَهُ أَصَابَكَ بِهِ ذُبَابُ السَّيْفِ»، قَالَ عَلِيٌّ: «وَايْمُ اللَّهِ لَقَدْ قَالَهَا لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَكَ»، قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: «يَا اللَّهُ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ، رَجُلٌ مُحَارِبٌ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِمِثْلِ هَذَا»(١).

حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

الغرز: ركاب كُور الجمل إذا كان من جلد أو خشب، وقيل: الكور مطلقًا مثل الركاب للسرج (٢)

---

(١) إسناده حسن:

أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٧٣٣) كتاب معرفة الصحابة، باب: إخباره ﷺ بمقاتلة علي بن أبي طالب مع الناكثين وغيرهم.

وأخرجه بن حبان (٦٧٣٣) و«السنة» لعبد الله بن أحمد (١٣٠٨) والحميدي (٥٣) وأبو يعلى (٤٩١) والبزار (٧١٨) و«الآحاد والمثاني» (١٧٢) و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٣٢٩).

كلهم من طريق سفيان بن عبيدة عن عبد الملك بن أعين عن أبي حرب بن أبي الأسود الديلمي عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وهذا إسناد حسن، عبد الملك صدوق.

(٢) «النهاية» (٣/ ٣٥٩).

ذباب السيف: هو طرف السيف الذي يضرب به (١).

- ثقة علي بالله وتواضعه رضي الله عنه:

٢٤- حَدَّثَنِي أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذُّهْلِيُّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ الْحَافِظُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: «قَدِمَ عَلَى عَلِيٍّ وَفْدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ يُقَالُ لَهُ الْجَعْدُ بْنُ نَعْجَةَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ يَا عَلِيُّ؛ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ»، فَقَالَ عَلِيٌّ: لَا، وَلَكِنِّي مَقْتُولٌ، ضَرْبَةٌ عَلَى هَذَا، تُخَضِّبُ هَذِهِ، قَالَ: - وَأَشَارَ عَلِيٌّ إِلَى رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ بِيَدِهِ-، قَضَاءٌ مَقْضِيٌّ، وَعَهْدٌ مَعْهُودٌ، وَقَدْ خَابَ مَنِ افْتَرَى. ثُمَّ عَابَ عَلِيًّا فِي لِبَاسِهِ، فَقَالَ: لَوْ لَبِسْتَ لِبَاسًا خَيْرًا مِنْ هَذَا، فَقَالَ: إِنَّ لِبَاسِي هَذَا أَبْعَدُ لِي مِنَ الْكِبْرِ، وَأَجْدَرُ أَنْ يَقْتَدِيَ بِي الْمُسْلِمُونَ» (٢).

الحديث يوضح حدة الخوراج وسوء أدبهم مع أمير المؤمنين علي، وهو في ذات الوقت يوضح بجلاء سعة صدر علي رضي الله عنه ورحمته، وتلقي الانتقادات بالقبول، وهو يوضح يقين علي بما أخبره به النبي ﷺ من قتله، لكنه في ذات الوقت فإنه من يقتله يكون مفتريًا ظالمًا، وفيه دليل على تواضعه رضي الله عنه وزهده في الدنيا برغم أنها كانت بين يديه.

---

(١) «النهاية في غريب الحديث» (٢/ ١٥٨).

(٢) ضعيف: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٧٤١) كتاب معرفة الصحابة، باب ذكر مقتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه بأصح الأسانيد على سبيل الاختصار.

وأخرجه أحمد (١/ ٩١) وفضائل الصحابة (٩٠٩) و«السنة» لعبد الله بن أحمد (١٥٠٠)، والضياء في (المختارة) (٤٥٩) وابن أبي شيبة (٣٥٦٤١) وابن أبي عاصم في «السنة» (٩١٨) وغيرهم.

كلهم من طريق شريك عن عثمان بن أبي زرعة عن زيد بن وهب به، وشريك هو ابن عبد الله النخعي ضعيف.

- تحري علي للحق:

٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّكُونِيُّ، بِالْكُوفَةِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي الصَّيْرَفِيِّ، عَنْ أَبِي قَبِيصَةَ عُمَرَ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: «رَأَيْتُ عَلِيًّا ﷺ عَلَى رَحْلٍ رَثٍّ بِالرَّبَذَةِ وَهُوَ يَقُولُ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ: «مَا لَكُمَا تَحِنَّانِ حَنِينَ الْجَارِيَةِ، وَاللَّهِ لَقَدْ ضَرَبْتُ هَذَا الْأَمْرَ ظَهْرًا لِبَطْنٍ، فَمَا وَجَدْتُ بُدًّا مِنْ قِتَالِ الْقَوْمِ، أَوِ الْكُفْرِ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ»[(١)].

تحنان حنين الجارية: وهو ترصيع الصوت بالبكاء.

الربذة: اسم موضع.

رث: يعني بالي.

- عَدْلُ عليٍّ في أشد الأوقات:

٢٦- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَوْنٍ الْمُقْرِئُ، بِبَغْدَادَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ،

(١) «إسناده حسن»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٥٥)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: الدفع عمن قعدوا عن بيعة علي رضي الله عنه.
من طريق يحيى بن عبد الحميد عن شريك عن أبي الصيرفي عن أبي قبيصة عمر بن قبيصة عن طارق بن شهاب به.
وشريك هو النخعي ضعيف.
وأبو قبيصة اسمه صفوان بن قبيصة مجهول، أما عمر بن قبيصة فلم أقف عليه ولعله تصحيف؛ لأنه في المصادر الأخرى كابن أبي شيبة صفوان بن قبيصة.
ويحيى بن عبد الحميد متكلم فيه اتهم بسرقة الحديث.
لكن للحديث طرق أخرى منها.
أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٥٢٦)، عن وكيع عن أبي عاصم الثقفي عن قيس بن مسلم عن طارق ابن شهاب به.
وهذا إسناد حسن أبو عاصم الثقفي صدوق.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٩٥٤)، وابن أبي شيبة في «تاريخ المدينة» (٤/ ١٢٥٧)، من طريق جعفر بن زياد عن أم الصيرفي عن صفوان بن قبيصة عن طارق بن شهاب، وصفوان مجهول كما تقدم. وله طرق أخرى تخلو من مقال.

ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْخَطَّابِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ غُرَابٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «لَمَّا ضَرَبَ ابْنُ مُلْجَمٍ عَلِيًّا تِلْكَ الضَّرْبَةَ أَوْصَى بِهِ عَلِيٌّ فَقَالَ: «قَدْ ضَرَبَنِي فَأَحْسِنُوا إِلَيْهِ، وَأَلْيِنُوا لَهُ فِرَاشَهُ، فَإِنْ أَعِشْ فَهَضْمٌ أَوْ قِصَاصٌ، وَإِنْ أَمُتْ فَعَاجِلُوهُ؛ فَإِنِّي مُخَاصِمُهُ عِنْدَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ»[١].

غريب الأثر:

هضم: يعني عفو.

فعالجوه: أسرعوا بالقصاص.

قال ابن الحنفية: كنت والله وإنى لأصلي تلك الليلة التي ضرب فيها علي في المسجد الأعظم، في رجال كثير من أهل المصر، يصلون قريبًا من السدة، ما هم إلا قيام وركوع وسجود، وما يسأمون من أول الليل إلى آخره، إذ خرج علي لصلاة الغداة، فجعل ينادي: أيها الناس، الصلاة الصلاة! فما أدري أخرج من السدة فتكلم بهذه الكلمات أم لا! فنظرت إلى بريق، وسمعت: الحكم لله يا علي لا لك ولا لأصحابك، فرأيت سيفًا، ثم رأيت ثانيًا، ثم سمعت عليًّا يقول: لا يفوتنكم الرجل، وشد الناس عليه من كل جانب قال: فلم أبرح حتى أُخذ ابنُ ملجم وأُدخل على علي، فدخلت فيمن دخل من الناس، فسمعت عليًّا يقول: النفس بالنفس، إن أنا مت فاقتلوه كما قتلني، وإن بقيت رأيت فيه رأيي [٢]، وذكر أن الناس دخلوا على الحسن فزعين لما حدث من أمر علي، فبينما هم عنده وابن ملجم مكتوف بين

---

(١) إسناده ضعيف: أخرجه الحاكم (٤٧٤٥) كتاب معرفة الصحابة، باب: أشعار الفرزدق على قتل علي، و«الإبانة» لابن بطة (٤٦٩١).

في إسناده مجالد بن سعيد وهو ضعيف، وعلي بن غراب أيضًا فيه كلام.

(٢) «تاريخ الطبري» (٦/ ٦٢).

يديه، إذ نادته أم كلثوم بنت علي وهي تبكي: أي عدو الله، لا بأس على أبي، والله مخزيك! قال: فعلى من تبكين؟ والله لقد اشتريته بألف، وسممته بألف، ولو كانت هذه الضربة على جميع أهل المصر ما بقي منهم أحد(١).

- براءة علي من سب الشيخين:

٢٧- حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّخَعِيُّ، ثنا عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، أَنَّ «عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْكَوَّاءِ، وَشَبِيبَ بْنَ رِبْعِيٍّ وَنَاسًا مَعَهُمَا اعْتَزَلُوا عَلِيًّا بَعْدَ انْصِرَافِهِ مِنْ صِفِّينَ إِلَى الْكُوفَةِ، لِمَا أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما، فَمَنْ بَعْدَهُمَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَالَفُوهُ وَخَرَجُوا عَلَيْهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ عَلِيٌّ وَحَاجَّهُمْ وَرَجَعَ عَنْ غَيْرِ قِتَالٍ».

وَفِي حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ زِيَادَةُ أَلْفَاظٍ مِنْهَا، إِيمَانُ عَلِيٍّ أَنِّي لَا أُسَاكِنُكُمْ فِي بَلْدَةٍ حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ(٢).

- منزلة علي رضي الله عنه:

٢٨- حَدَّثَنَا أبو سعيد النخعي، ثنا عبدان الأهوازي، ثنا محمد بن عبد الله بن نمير، أنا عامر بن السري، عن أبي الجحاف، عن معاوية بن ثعلبة عن أبي ذر رضي الله عنه قال:

---

(١) المصدر نفسه (٦/ ٦٢).

(٢) أخرجه الحاكم (٤٧٥٦) كتاب معرفة الصحابة، باب: متاركة علي بعض أصحابه بسبب بعض ما اعتقدوه.

ولم أقف على ترجمة سعيد بن أحمد بن محمد النخعي، ولعله أبو سعيد النخعي فإن كان هو فقد اختلف في توثيقه تضيعفه، وثقه الحاكم أبو الخطيب البغدادي وأبو الفتح بن أبي الفوارس، وضعفه أبو زرعة محمد بن يوسف الكشي وأبو نعيم.

واسم أبي سعيد النخعي: أحمد بن محمد بن رميح بن عصمة النخعي والله أعلم.

وعلي بن المنذر صدوق، ومحمد بن فضيل صدوق.

وباقي رجال الإسناد ثقات.

قال رسول الله ﷺ لعليّ: «من فارقني فقد فارق الله ومن فارقك فقد فارقني»(١).

والحديث يبدو عليه ملامح الغلو، وبصمات الوضع، وإلا فإن كثيرًا من الصحابة الذين فارقوا عليًا كانوا أهل خير وصلاح وديانة ومع ذلك اجتهدوا ولم تكن مفارقتهم عن هوى والله أعلم.

- **سعة فهم علي:**

٢٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى قَالَ: «نَادَى رَجُلٌ مِنَ الْغَالِينَ عَلِيًّا وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَقَالَ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٥﴾﴾ [الزمر: ٦٥]، فَأَجَابَهُ عَلِيٌّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ ﴿٦٠﴾﴾ [الروم: ٦٠]»

هَذِهِ أَحَادِيثُ صَحِيحَةُ الْأَسَانِيدِ وَلَيْسَتْ بِمُسْنَدَةٍ فَكُنْتُ أَحْكُمُ عَلَيْهَا عَلَى مَا جَرَى بِهِ الرَّسْمُ(٢).

---

(١) «منكر» أخرجه الحاكم في المستدرك (٤٧٥٧) كتاب معرفة الصحابة - باب متاركة علي بعض أصحابه بسبب بعض ما اعتقدوه. والبزار (٤٠٦٦) وفضائل الصحابة لأحمد (٩٦٢) وابن عدي في الكامل (٣/ ٨٢).
من طرق عن محمد بن عبد الله بن نمير عن عامر بن السمط عن أبي الجحاف عن معاوية بن ثعلبة عن أبي ذر رضي الله عنه.
قال ابن عدي في ترجمة أبي الجحاف هو عندي ليس بالقوي ولا ممن يحتج به في الحديث وذكر الذهبي هذا الحديث في ميزان الاعتدال (٢/ ١٨) هذا منكر.
وأخرجه الطبراني (١٢/ ١٣٥٥٩) والإسماعيلي في معجمه (٤٠٣) وابن المغازي في مناقب علي (٢٨٧) من طريق أحمد بن صبيح عن يحيي بن يعلي عن عمران عن أبي إدريس عن مجاهد عن ابن عمر به. وأحمد بن صبيح الأسدي ضعيف ويحي بن يعلي ضعيف شعبي.

(٢) «إسناده صحيح لغيره»: أخرجه الحاكم (٤٧٥٨)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: متاركة علي بعض أصحابه بسبب ما اعتقدوه.
وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٠٤٦) من طريق عمران بن ظبيان عن أبي تحيى عن علي وعمران بن ظبيان ضعيف.=

المبحث الرابع: مقتل علي بن أبي طالب

- متى قتل علي ومدة خلافته وقاتله:

٣٠- حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي دَارِمٍ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ حَمَّادٍ الْمَرْثَدِيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صَالِحٍ، صَاحِبُ الْمُصَلَّى، ثنا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، ثنا الْقَاسِمُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: «قُتِلَ عَلِيٌّ رضي الله عنه يَوْمَ الْجُمُعَةِ، لِسَبْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَتْ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، سَنَةَ أَرْبَعِينَ، وَكَانَتْ خِلَافَتُهُ خَمْسَ سِنِينَ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ، قَتَلَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ الْمُرَادِيُّ وَهُوَ يَوْمَ قُتِلَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، أَوْ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ»(١).

= وأخرجه الطبري (٢٨٢٦٦) عن يحيى بن آدم عن شريك عن عثمان بن أبي زرعة عن علي بن ربيعة عن علي به.
وهذا إسناد حسن، شريك هو ابن أبي نمر صدوق يخطئ.
وأخرجه الطبري أيضًا (٢٨٢٦٧) عن بشر عن يزيد عن سعيد عن قتادة به، وهذا إسناد حسن إلى قتاده ثم إنه مرسل عن علي.
وأخرجه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (١٥) عن أحمد عن محمد عن موسى عن حماد عن عطاء ابن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي به.
وفي هذا الحديث عطاء بن السائب وقد اختلط، وحماد بن سلمة اختلف في سماعه منه.
فقال ابن معين: حديث سفيان وشعبه وحماد بن سلمة عن عطاء بن السائب مستقيم.
وقال يحيى بن سعيد: إن أبا عوانه وحماد بن سلمة سمعا منه قبل الاختلاف وبعده، وكانا لا يفصلان هذا من هذا.
وعلى كلٍّ فهو شاهد للطرق الأخرى يقوى به الأثر والله أعلم.

(١) «إسناده ضعيف جدًّا»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة»، باب: إخباره ﷺ بشهادة علي رضي الله عنه.
في إسناده أبو بكر بن أبي درام، واسمه أحمد بن محمد بن السري بن يحيى بن أبي درام.
قال الذهبي: الكذاب، وقال الحاكم: غير ثقة.
لكن ورد هذا المعنى بأسانيد أخرى ومن طرق غير هذا الطريق.
أخرجه أبو القاسم البغوي في «معجم الصحابة» رقم (١٨٢٦).
عن إبراهيم بن هانئ عن أحمد بن حنبل عن إسحاق بن عيسى عن أبي معمر قال: قتل علي في رمضان يوم الجمعة في سبع عشرة ليلة من رمضان سنة أربعين وكانت خلافته خمس سنين إلا ثلاثة أشهر.
قال وحدثنا أحمد بن إبراهيم سمعت أبا نعيم يقول: فذكر نحوه.
وأخرجه الطبراني (١/ ١٠٦)، عن عبيد بن غام عن أبي بكر بن أبي شيبة قال فذكر نحوه وكل اسم أسانيد وسلسله.

٣١- سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْقَارِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرِ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ، يَقُولُ: «وَلِيَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَمْسَ سِنِينَ، وَقُتِلَ سَنَةَ أَرْبَعِينَ مِنْ مُهَاجِرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، قُتِلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، لِلْحَادِي وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَمَاتَ يَوْمَ الْأَحَدِ، وَدُفِنَ بِالْكُوفَةِ»[1].

- سن علي عند مقتله:

٣٢- أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَحْمَسِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنِي عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ الْقُرَشِيِّ قَالَ: «اسْتُخْلِفَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه خَمْسَ وَثَلَاثِينَ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً وَأَشْهُرٍ، فَلَمَّا حَضَرَ الْمَوْسِمُ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، بَعَثَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَلَى الْمَوْسِمِ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، وَسَنَةَ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ وَسَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ، وَحَضَرَ الْمَوْسِمَ، وَتَشَاغَلَ عَلِيٌّ رضي الله عنه بِالْقِتَالِ، فَاصْطَلَحَ النَّاسُ عَلَى شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ الْحَجَبِيِّ فَشَهِدَ بِالنَّاسِ، فَلَمَّا كَانَ سَنَةُ أَرْبَعِينَ قُتِلَ عَلِيٌّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، لِسَبْعَ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، مِنْ سَنَةِ أَرْبَعِينَ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً»[2].

قال الحاكم: فنظرنا فوجدنا لهذه التواريخ برهانًا ظاهرًا بإسناد صحيح.

---

(١) «معضل»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة»، باب: إخباره ﷺ بشهادة علي رضي الله عنه.
وأخرجه الطبراني (١/ ١٠٦) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة عن علي نحوه.
وأبو بكر بن أبي شيبة لم يدرك زمان علي رضي الله عنه فالإسناد معضل.

(٢) «إسناده ضعيف جدًّا»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٤٩)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: قتل علي وهو ابن ثلاث وستين سنة.
وفي إسناده الحسين بن حميد بن الربيع.
اتهمه بن عدي وقال: سمعت أحمد بن محمد بن سعيد وهو ابن عقدة يقول: سمعت مطينًا يقول: ومر عليه ابن الحسين بن حميد بن الربيع فقال: هذا كذاب ابن كذاب ابن كذاب.

٣٣- حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، ثنا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ نَاجِيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «تَدُورُ رَحَى الْإِسْلَامِ عَلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ يَهْلِكُوا فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ، وَإِنْ بَقِيَ لَهُمْ دِينُهُمْ فَسَبْعِينَ عَامًا»، قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِمَا بَقِيَ أَوْ بِمَا مَضَى؟ قَالَ: «بِمَا بَقِيَ»[١]

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

قوله صلى الله عليه وسلم: «تدور رحى الإسلام» أي: دوران الرحى على أهل الإسلام، والرحى إذا دارت تطحن، وطحنها هنا يكون البشر وهذا من الإخبارات التي أخبر بها الرسول صلى الله عليه وسلم قبل وقوعها ووقعت كما أخبر، فدارت الرحى في آخر أيام الصحابة، فقتل فيها خلق كثير جدًّا، وهذا عبارة عن الحروب التي وقعت بين أهل الشام وأهل العراق، أهل الشام مع معاوية، وأهل العراق مع علي بن أبي طالب، وما كان قبلها في قتال الجمل وغيرها، فقد اشتغلوا بالقتال بينهم، وتركوا قتال الكفار حتى طمع الكفار في بلادهم، وأخذوا أطراف البلاد بسبب ذلك.

وقوله: «إن يهلكوا فسبيل من هلك وإن يقم لهم دينهم فسبعين سنة»، المقصود بقيام الأمر: الأمر الذي كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا مثل ما جاء في الحديث الصحيح: «خير القرون الذين بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يأتي قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته ويظهر فيهم النفاق والسمن».

---

(١) «صحيح لغيره»: وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٥٠) كتاب «معرفة الصحابة»، باب: قتل علي وهو ابن ثلاث وستين سنة.

وتقد تخريج هذا الحديث برقم (٤٦٠٥)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: ذكر من نجا من ثلاث فقد نجا.

فالقرون التي مضت كانت في عافية وخير، فصارت الفتنة في المتأخرين.

- **إخباره ﷺ بشهادة علي رضي الله عنه:**

٣٤- أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَارِيُّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّ أَبَا سِنَانٍ الدُّؤَلِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ عَادَ عَلِيًّا رضي الله عنه فِي شَكْوَى لَهُ أَشْكَاهَا، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: لَقَدْ تَخَوَّفْنَا عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَكْوَاكَ هَذِهِ، فَقَالَ: لَكِنِّي وَاللَّهِ مَا تَخَوَّفْتُ عَلَى نَفْسِي مِنْهُ، لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ، يَقُولُ: «إِنَّكَ سَتُضْرَبُ ضَرْبَةً هَا هُنَا وَضَرْبَةً هَا هُنَا - وَأَشَارَ إِلَى صُدْغَيْهِ - فَيَسِيلُ دَمُهَا حَتَّى تَخْتَضِبَ لِحْيَتُكَ، وَيَكُونُ صَاحِبُهَا أَشْقَاهَا، كَمَا كَانَ عَاقِرُ النَّاقَةِ أَشْقَى ثَمُودَ» هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»[1].

عاد: يعني زاره وهو مريض.

شكوى: يعني مرض.

---

(١) «إسناده ضعيف»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٦٤٧)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: إخباره ﷺ بشهادة علي رضي الله عنه.

وأخرجه البيهقي (٨/ ٥٨) ومعرفة «السنن والآثار» (١٩٩٣١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١/ ١٧٣)، و«الآحاد والمثاني» لابن أبي عاصم (١٧٤).

من طريق عبد الله بن صالح عن الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم عن أبي سنان الدولي عن علي به.

وعبد الله بن صالح هو كاتب الليث ضعيف.

لكن للحديث شواهد في «مسند أحمد»لكنه ضعيف أيضًا.

أخرجه أحمد (١/ ١٠٢)، «فضائل الصحابة» (١١٨٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٤٣٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٤).

من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن فضالة بن أبي فضالة عن علي نحوه.

وفضالة بن أبي فضالة قال ابن خراش: مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يدرى من ذا.

وعبد الله بن محمد بن عقيل متكلم فيه أيضًا، قال ابن حجر: في حديثه لين.

لقد تخوفنا عليك: أي خفنا أن يكون هلاكك في هذه الشكاية.

تختضب: أي تبتل من دمك.

عاقر الناقة: أي الذي عقرها وعقر البعير هو قطع إحدى قوائمه ليسقطه ويتمكن من ذبحه (١).

الحديث يفيد أن عليًّا يعلم أنه سيموت شهيدًا وليس ميتة فراش عادية، وهناك أحاديث كثيرة تفيد هذا المعنى، وهي من دلائل نبوة النبي ﷺ منها ما رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان على حراء، هو وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير فتحركت الصخرة فقال رسول الله ﷺ: «اهْدَأْ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ»(٢).

وعن عبد الله بن داود قال: سمعت الأعمش، عن سلمة بن سهيل، عن سالم بن أبي جعدة، عن عبد الله بن سبع قال: سمعت عليًّا رضي الله عنه على المنبر يقول: «ما ننتظر إلا شقيًّا، عهد إليَّ رسول الله ﷺ لتخضبن هذه من دم هذا، قالوا: أخبرنا بقاتلك حتى نبير عترته قال: أنشد الله رجلًا قتل بي غير قاتلي (٣).

وقد تمثل رضي الله عنه بأبيات شعر فقال:

أشدد حيازيمك للموت ... فإن الموت لاقيكا
ولا تجزع من القتل ... إذا حل بواديكا(٤)

(١) انظر: «المعجم الوسيط» (مادة: عقر).
(٢) مسلم (٤/ ١٨٨٠).
(٣) كتاب «الشريعة» للآجري (٤/ ٢١٠٥) بإسناد حسن.
(٤) «عهد الخلفاء الراشدين» (٦٤٨).

- أشقى الناس قاتلُ علي:

٣٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَحْرِ بْنِ بَرِّيٍّ، ثنا أَبِي، وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَلِيُّ بْنُ بَحْرِ بْنِ بَرِّيٍّ، ثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خُثَيْمٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ﵁ قَالَ: «كُنْتُ أَنَا وَعَلِيٌّ رَفِيقَيْنِ فِي غَزْوَةِ ذِي الْعَشِيرَةِ، فَلَمَّا نَزَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَقَامَ بِهَا، رَأَيْنَا نَاسًا مِنْ بَنِي مُدْلِجٍ يَعْمَلُونَ فِي عَيْنٍ لَهُمْ فِي نَخْلٍ، فَقَالَ لِي عَلِيٌّ: «يَا أَبَا الْيَقْظَانِ، هَلْ لَكَ أَنْ تَأْتِيَ هَؤُلَاءِ فَنَنْظُرَ كَيْفَ يَعْمَلُونَ؟» فَجِئْنَاهُمْ، فَنَظَرْنَا إِلَى عَمَلِهِمْ سَاعَةً، ثُمَّ غَشِيَنَا النَّوْمُ فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَعَلِيٌّ فَاضْطَجَعْنَا فِي صُورٍ مِنَ النَّخْلِ فِي دَقْعَاءَ مِنَ التُّرَابِ، فَنِمْنَا فَوَاللَّهِ مَا أَيْقَظَنَا إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَرِّكُنَا بِرِجْلِهِ وَقَدْ تَتَرَّبْنَا مِنْ تِلْكَ الدَّقْعَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا تُرَابٍ» لِمَا يَرَى عَلَيْهِ مِنَ التُّرَابِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُحَدِّثُكُمَا بِأَشْقَى النَّاسِ رَجُلَيْنِ؟» قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أُحَيْمِرُ ثَمُودَ الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ، وَالَّذِي يَضْرِبُكَ يَا عَلِيُّ عَلَى هَذِهِ - يَعْنِي قَرْنَهُ حَتَّى تَبْتَلَّ هَذِهِ مِنَ الدَّمِ» يَعْنِي: لِحْيَتَهُ[١].

---

(١) إسناده ضعيف:

أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٧٣٤) كتاب معرفة الصحابة، باب: وجه تلقيب علي بأبي تراب.

وأخرجه أحمد (٤/ ٢٦٣) والنسائي في «الكبرى» (٨٤٨٥)، وأحمد في «فضائل الصحابة» (١١٧٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ١٢) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٩٣٥٢) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٥)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٨١١).

من طريق محمد بن إسحاق عن يزيد بن محمد بن خثيم عن محمد بن خثيم عن محمد بن كعب القرظي عن محمد بن خثيم أبي زيد عن عمار بن ياسر مرفوعًا.

ويزيد بن محمد بن خثيم مقبول، ومحمد بن خثيم مقبول، وكلاهما لم يتابع، ثم إن هذا إسناد منقطع.

قال البخاري في «التاريخ» (١/ ٧١) وهذا إسناد لا يعرف سماع يزيد بن من محمد ولا محمد بن كعب من ابن خثيم من عمار.

لكن هناك شاهد لفقرة تلقيب علي بأبي تراب، كما عند البخاري (٤٤١)، (٣٧٠٣)، (٦٢٠٤)، (٦٢٨٠).

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ، إِنَّمَا اتَّفَقَا عَلَى حَدِيثِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: «قُمْ أَبَا تُرَابٍ».

غريب الحديث:

غشينا: غلبنا وأصابنا.

الدقعاء: التراب الدقيق على وجه الأرض.

العقر: ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف.

القرن: جانب الرأس.

الحديث معجزة من معجزات النبي ﷺ إذ قد وقع ما أخبر به، فقد ضرب عليًّا عبد الرحمن بن ملجم أحد الخوارج بالكوفة فقتله على نحو ما أخبر عليه الصلاة والسلام.

- حدث عظيم بعد مقتل علي:

٣٦- أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ السَّهْمِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي الرَّسَّامِ، عَنِ السَّرِيِّ بْنِ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَدِمْتُ دِمَشْقَ وَأَنَا أُرِيدُ الْغَزْوَ، فَأَتَيْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ لِأُسَلِّمَ عَلَيْهِ، فَوَجَدْتُهُ فِي قُبَّةٍ عَلَى فَرْشٍ بِقُرْبِ الْقَائِمِ، وَتَحْتَهُ سِمَاطَانِ، فَسَلَّمْتُ، ثُمَّ جَلَسْتُ، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ شِهَابٍ، أَتَعْلَمُ مَا كَانَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ صَبَاحَ قُتِلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: هَلُمَّ، فَقُمْتُ مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ حَتَّى أَتَيْتُ خَلْفَ الْقُبَّةِ، فَحَوَّلَ إِلَى وَجْهِهِ، فَأَحْنَا عَلَيَّ فَقَالَ: مَا كَانَ؟ فَقُلْتُ: «لَمْ يُرْفَعْ حَجَرٌ مِنْ بَيْتِ

الْمَقْدِسِ إِلَّا وُجِدَ تَحْتَهُ دَمٌ»، فَقَالَ: «لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ يَعْلَمُ هَذَا غَيْرِي وَغَيْرُكَ لَا يَسْمَعَنَّ مِنْكَ أَحَدٌ»، فَمَا حَدَّثْتُ بِهِ حَتَّى تُوُفِّيَ»(١).

الحديث واضح البطلان، وواضح أنه ربما كان من وضع الفرق الغالية، والله أعلم.

- موافقة قتل علي لأحداث عظيمة:

٣٧- حَدَّثَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو الْوَلِيدِ الْهَيْثَمُ بْنُ خَلَفٍ الدُّورِيُّ، ثنا سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَنْبَرِيُّ، ثنا الْمُعْتَمِرُ قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا الْحُرَيْثُ بْنُ مُخَشِّيٍّ، أَنَّ عَلِيًّا قُتِلَ صَبِيحَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ، قَالَ: فَسَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ يَقُولُ، وَهُوَ يَخْطُبُ وَذَكَرَ مَنَاقِبَ عَلِيٍّ، فَقَالَ: «قُتِلَ لَيْلَةَ أُنْزِلَ الْقُرْآنُ، وَلَيْلَةَ أُسْرِيَ بِعِيسَى، وَلَيْلَةَ قُبِضَ مُوسَى، قَالَ: وَصَلَّى عَلَيْهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ»(٢).

---

(١) «ضعيف»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» كتاب «معرفة الصحابة»، باب: لم يرفع حجر من بيت المقدس إلا وجد تحته دم عند شهادة علي.
أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٤٤٠، ٤٤١)، و«الآحاد والمثاني» لابن أبي عاصم (١٨٩)، وفي هذا الإسناد حفص بن عمران، قال الذهبي: حفص لا أعرفه والخبر مرسل.
وأخرجه الحاكم أيضًا في كتاب «معرفة الصحابة»، باب: أشعار فرزدق على قتل علي ﷺ، من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن عباد بن يعقوب عن نوح بن دراج عن محمد بن إسحاق عن الزهري بنحوه.
ونوح بن دراج متروك الحديث وقال الذهبي: كذاب.
والخبر مرسل أيضًا كسابقه.
وقد ورد نحو من هذا اللفظ من طرق أخرى لكن في مقتل الحسن بن علي وليس في علي فأخرجه الطبراني (٣/ ٢٨٣٤) عن محمد بن عبد الله الحضرمي عن يزيد بن مهران عن أسباط بن محمد عن أبي بكر الهندي عن الزهري قال: لما قتل الحسين بن علي ﷺ لم يرفع حجر ببيت المقدس إلا وجد تحته دم عبيط وأبو بكر الهذلي متروك الحديث، فالإسناد ضعيف جدًا.
وله طرق أخرى عن الزهري وكلها متكلم فيها.
(٢) صحيح بمجموع طرقه: أخرجه الحاكم (٤٧٤٢) كتاب معرفة الصحابة، باب: قتل علي ليلة أنزل القرآن.
وفي إسناده حريث بن مخشى لم أقف على أحد من أهل العلم وثقه غير ابن حبان ذكره في «الثقات» لكن الحديث ورد بأسانيد أخرى. =

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

٣٨- أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ بَالَوَيْهِ الْعَقْصِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا نُوحُ بْنُ دَرَّاجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ أَسْمَاءَ الْأَنْصَارِيَّةَ، قَالَتْ: «مَا رُفِعَ حَجَرٌ بِإِيلِيَاءَ لَيْلَةَ قُتِلَ عَلِيٌّ إِلَّا وَوَجَدَ تَحْتَهُ دَمٌ عَبِيطٌ» (١).

- الصلاة على عليٍّ:

٣٩- وَحَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلَفٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي رَوْحٍ، عَنْ مَوْلًى لِعَلِيٍّ، أَنَّ «الْحَسَنَ صَلَّى عَلَى عَلِيٍّ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا» (٢).

= فأخرجه أبو يعلى (٦٧٥٧) من طريق سكين بن عبد العزيز عن جعفر عن أبيه عن جده عن الحسن بنحوه.
وهذا إسناد يحسن: سكين بن عبد العزيز فيه بعض الكلام لكن يحسن حديثه.
وأخرجه البزار (١٣٤٠) والطبراني في الأوسط (٨٤٦٩) وابن المغازلي في مناقب علي (١٥) من طريق سكين بن عبد العزيز عن حفص بن خالد عن أبيه عن جده عن الحسن بن علي بنحوه.
وحفص بن خالد ذكره ابن حبان في «الثقات» ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل.
وكذلك أبو خالد بن جابر ذكره ابن حبان في «الثقات» وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ولم يتكلم عليه.
أما أبوه فلم أعرفه ولم أقف على ترجمته.
لكن الحديث بمجموع طرقه يصح والله أعلم.
وقد ورد هذا الأثر بأسانيد أخر وبسياق غير هذا السياق في خلال خطبة الحسن فلينظر.

(١) إسناده ضعيف جدًّا:
أخرجه الحاكم (٤٧٤٨) كتاب معرفة الصحابة، باب: أشعار فرزدق على قتل علي رضي الله عنه.
وفي إسناده نوح بن دراج متروك الحديث وكذله ابن معين.
وقال الذهبي: كذاب.
وقد تقدم تخريج هذا الأثر.

(٢) صحيح بطرقه: أخرجه الحاكم (٤٧٤٣) كتاب معرفة الصحابة، باب: قتل علي ليلة أنزل القرآن.
وفي إسناد المصنف رجل لم يسم وهو مولى لعلي فلا يعرف من هو، فهذا الإسناد ضعيف.
لكن وردت أسانيد أخر يصح بمجموعها.
أخرجه ابن أبي شيبة (١١٥٥٠) عن حفص عن عطية بن الحارث أبي روق عن مولى للحسن عن الحسن به. =

- قاتِل علي ولماذا قتله:

٤٠ - «فَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّد النَّخَعِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِم، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَمْرُو بْنُ طَلْحَةَ الْقَنَّادُ، ثنا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّدِّيَّ يَقُولُ: «كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ الْمُرَادِيُّ عَشِقَ امْرَأَةً مِنَ الْخَوَارِجِ مِنْ تَيْمِ الرَّبَابِ يُقَالُ لَهَا: قَطَامٌ، فَنَكَحَهَا، وَأَصْدَقَهَا ثَلَاثَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ، وَقَتْلَ عَلِيٍّ رضي الله عنه وَفِي ذَلِكَ قَالَ الْفَرَزْدَقُ:

فَلَمْ أَرَ مَهْراً سَاقَهُ ذُو سَمَاحَةٍ ... كَمَهْرِ قَطَامٍ بَيْنَ غَيْرِ مُعْجَمِ
ثَلَاثَةُ آلَافٍ وَعَبْدٌ وَقِينَةٌ ... وَضَرْبُ عَلِيٍّ بِالْحُسَامِ الْمُصَمَّمِ
فَلَا مَهْرَ أَغْلَى مِنْ عَلِيٍّ وَإِنْ غَلَا ... وَلَا فَتْكَ إِلَّا دُونَ فَتْكِ ابْنِ مُلْجَمِ»[1].

= وفي إسناده أيضًا مولى الحسن لا يعرف.
وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٣٧) من عدة طرق:
عن وكيع عن يحيى بن مسلم عن عاصم بن كليب عن أبيه به.
وعن شبابة بن سوار عن قيس بن الربيع عن بيان عن الشعبي به.
وعن عبد الله بن تمير عن عبد السلام عن بيان عن الشعبي به.
وعن عبد الله بن نمير عن سفيان عن أبي روق عن رجل وعن الفضل بن دكين عن خالد بن إياس عن عمرو بن سعيد بن العاص.
وأخرجه البيهقي (١٧١٤) عن عبد الله بن جعفر عن يعقوب بن سفيان عن أحمد بن يونس عن إسرائيل عن أبي إسحاق السبيعي عن الحسن به بدون ذكر التكبير.
وأبو إسحاق مدلس ولم يصرح بالتحديث ثم.
والأثر يصح بمجموع طرقه والله أعلم.

(١) إسناده فيه ضعف: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٧٤٤) كتاب معرفة الصحابة، باب: سبب شهادة علي رضي الله عنه وأشعار الفرزدق على قتل علي.
وفي إسناده أسباط بن نصر وهو متكلم فيه.

- كيف قُتل مَن قَتَلَ عليًّا:

٤١- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، ثنا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلَفٍ، ثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى قَالَ: «لَمَّا جَاءُوا بِابْنِ مُلْجَمٍ إِلَى عَلِيٍّ قَالَ: «اصْنَعُوا بِهِ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ جُعِلَ لَهُ عَلَى أَنْ يَقْتُلَهُ فَأَمَرَ أَنْ يُقْتَلَ وَيُحَرَّقَ بِالنَّارِ»(١).

٤٢- أَخْبَرَنِي أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارٍ الْإِمَامُ، حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ حَرْبٍ اللَّيْثِيُّ، ثنا حَكِيمُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: «رَأَيْتُ قَاتِلَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يُحَرَّقُ بِالنَّارِ فِي أَصْحَابِ الرِّمَاحِ»(٢).

---

(١) «إسناده ضعيف:»

أخرجه الحاكم (٤٧٤٦) كتاب معرفة الصحابة، باب: أشعار الفرزدق على قتل علي، وأخرجه أحمد (١/ ٩٢)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٣/ ٧٠) من طريق شريك عن عمران بن ظبيان عن أبي يحيى به.

وعمران بن ظبيان ضعيف، وشريك هو ابن عبد الله النخعي ضعيف.

وذكر الطبري لهذا الخبر عللًا فقال:

وهذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيمًا غير صحيح لعلل:

إحداها: أنه خبر لا يعرف له مخرج عن علي عن النبي ﷺ يصح إلا من هذا الوجه، والخبر إذا انفرد به عندهم منفرد وجب التثبت فيه.

الثانية: أن عمران بن ظبيان عندهم ليس ممن يثبت بمثله في الدين حجة.

والثالثة: أن شريكًا عندهم كان كثير الغلط، ومن كان كذلك من أهل النقل وجب التوقف في نقله.

الرابعة: أن الصحيح عندهم في أمر الذي كان جعل له جعلٌ لقتل رسول الله ﷺ أنه أسلم وحسن إسلامه، وكان له بلاء في ذات الله، وقد قال بعضهم: إن النبي ﷺ أمر بصلبه ولم يأمر بإحراقه.

الخامسة: أن أهل السير لا تدافع بينهم أن عليًّا رضوان الله عليه إنما أمر بقتل قاتله قصاصًا ونهى عن أن يمثل به.

(٢) أخرجه الحاكم (٤٧٤٧) كتاب معرفة الصحابة، باب: أشعار الفرزدق على قتل علي.

وفي إسناده رافع بن حرب الليثي لم أقف له على ترجمة.

- **مدة خلافة علي رضي الله عنه:**

٤٣- قَالَ الْحَاكِمُ: فَأَمَّا مُدَّةُ خِلَافَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ رضي الله عنه فَعَلَى مَا حَكَمَ بِهِ الْمُصْطَفى صلى الله عليه وسلم.

حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ الْبَصْرِيُّ، بِمِصْرَ ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا سَعِيدُ بْنُ جُمْهَانَ، عَنْ سَفِينَةَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَوْلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «خِلَافَةُ النُّبُوَّةِ ثَلَاثُونَ سَنَةً» قَالَ سَعِيدٌ: أَمْسَكَ أَبُو بَكْرٍ سَنَتَيْنِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَشْرَ سِنِينَ، وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَعَلِيٌّ سِتَّ سِنِينَ»(١).

كانت مدة خلافته على قول خليفة بن خياط أربع سنين وتسعة أشهر وستة أيام، ويقال: ثلاثة أيام، ويقال: أربعة عشر يومًا، والذي يظهر أنها أربعة سنين وتسعة شهور وثلاثة أيام، وذلك لأنه بويع بالخلافة في اليوم الثامن عشر من ذي الحجة عام خمس وثلاثين وكانت وفاته شهيدًا في اليوم الحادي والعشرين من شهر رمضان عام أربعين للهجرة (٢).

---

(١) حسن: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٧٥١) كتاب معرفة الصحابة، باب: خلافة النبوة ثلاثون سنة.
وأخرجه أبو داود (٤٦٤٨- ٤٦٤٩) والترمذي (٢٢٢٦) وأحمد (٥/ ٢٢١)، والنسائي في «السنة الكبرى» (٨٠٩٩)، والروياني (٦٥٠) وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٨٥) و«الآحاد والمثاني» (١٤٠)، و«السنة» لعبد الله بن أحمد (١٤٠٣- ١٤٠٤) والطبراني (٧/ ٦٤٤٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٣٤١) وابن حبان (٦٦٥٧) (٦٩٤٣)، و«مسند ابن الجعد» (٣٣٢٣) وغيرهم كثير.
كلهم من طرق عن سعيد بن جمهان عن سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم به وبعضهم يزيد على بعض العبارات.
وهذا إسناد حسن، سعيد بن جمهان صدوق له أفراد.

(٢) انظر: «تاريخ الطبري» (٦/ ٦٥)، و«التاريخ الكبير» (١٩٩)، «التاريخ الكبير» للبخاري (١/ ٩٩)، و«المنتظم» (٥/ ١٧٥)، و«الطبقات» (٣/ ٣٧، ٣٨).

- كما يكون الناس يولى عليهم:

٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، ثنا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ مَطِيرٍ، عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ صُوحَانَ، قَالَ: «خَطَبَنَا عَلِيٌّ ﷺ حِينَ ضَرَبَهُ ابْنُ مُلْجَمٍ، فَقُلْنَا: «يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اسْتَخْلِفْ عَلَيْنَا»، فَقَالَ: «أَتْرُكُكُمْ كَمَا تَرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ»، قُلْنَا: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَخْلِفْ عَلَيْنَا»، فَقَالَ: «إِنْ يَعْلَمِ اللَّهُ فِيكُمْ خَيْرًا يُوَلِّ عَلَيْكُمْ خِيَارَكُمْ» قَالَ عَلِيٌّ: فَعَلِمَ اللَّهُ فِينَا خَيْرًا فَوَلَّى عَلَيْنَا أَبَا بَكْرٍ ﷺ»[(١)].

٤٥- حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ، بِمَرْوَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ مُوسَى الْقُرَشِيُّ، ثنا نَائِلُ بْنُ نَجِيحٍ، ثنا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: «دَخَلَ صَعْصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ عَلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ: «يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَنْ تَسْتَخْلِفُ عَلَيْنَا؟» قَالَ: «إِنْ عَلِمَ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يَسْتَخْلِفْ عَلَيْكُمْ خَيْرَكُمْ، قَالَ صَعْصَعَةُ: فَعَلِمَ اللَّهُ فِي قُلُوبِنَا شَرًّا فَاسْتَخْلَفَ عَلَيْنَا!»[(٢)].

الحديث ضعيف وهو خلاف الواقع، وبخلاف ما جعل فإن خلافة معاوية كانت خلافة خير وبركة على المسلمين، وتوحدت فيها صفوف الأمة وانتهى الشقاق، وجعل الوفاق، وكثرت الفتوحات وكثرت الخيرات، وكان معاوية ﷺ خير ملوك المسلمين.

---

(١) ضعيف جدًّا: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٧٥٢) كتاب معرفة الصحابة، باب خلافة النبوة ثلاثون سنة.
وفي إسناده موسى بن مطير، وهو متروك الحديث.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه الحاكم في «المستدرك» كتاب معرفة الصحابة، باب: خلافة النبوة ثلاثون سنة.
وفي إسناده نائل بن نجيح ضعيف.
ومحمد بن يونس بن موسى القرشي ضعيف.

الفصل الخامس

مرويات الحسن بن علي رضي الله عنهما

المبحث الأول: بيعة الحسن رضي الله عنه.

١ - أَنَا حَمْزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ الْفَضْلِ الْعَقَبِيُّ بِبَغْدَادَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سَلَّامٍ السَّوَّاقُ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثنا شَيْبَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: «بُويِعَ لِأَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِالْكُوفَةِ عُقَيْبَ قَتْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ وَأَخَذَ الْبَيْعَةَ عَنْ أَصْحَابِهِ، فَحَدَّثَنِي حَارِثَةُ بْنُ مُضَرِّبٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ يَقُولُ: «وَاللَّهِ لَا أُبَايِعُكُمْ إِلَّا عَلَى مَا أَقُولُ لَكُمْ)، قَالُوا: مَا هِيَ؟ قَالَ: (تُسَالِمُونَ مَنْ سَالَمْتُ، وَتُحَارِبُونَ مَنْ حَارَبْتُ)، وَلَمَّا تَمَّتِ الْبَيْعَةُ خَطَبَهُمْ»[(١)].

وبعد مقتل علي صلى عليه الحسن بن علي وكبر عليه أربع تكبيرات، ودفن بالكوفة، وكان أول ما بايعه قيس بن سعد، قال له: ابسط يدك أبايعك على كتاب الله عز وجل وسنة نبيه، وقتال المُحلِّين، فقال له الحسن رضي الله عنه: على كتاب الله وسنة نبيه، فإن ذلك يأتي من وراء كل شرط: فبايعه وسكت، وبايعه الناس [(٢)]، وقد اشترط الحسن بن علي على أهل العراق عندما أرادوا بيعته فقال لهم: إنكم سامعون

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٨٥٨)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: ذكر بيعة الحسن بالكوفة ورجاله ثقات إلا حمزة بن العباس لم أقف له على ترجمة.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٣/ ٢٦٣).

من طريق محمد بن الحسن بن محمد عن عبد الله بن جعفر بن دستويه عن يعقوب بن سفيان عن الحجاج بن أبي منيع عن جدي عن الزهري عن الحسن.

والحجاج بن أبي منيع لم أقف له على توثيق، وعبد الله بن جعفر فيه كلام.

(٢) «تاريخ الطبري» (٦/ ٧٣).

ومطيعون، تسالمون من سالمت، وتحاربون من حاربت [١]، وفي رواية قال لهم: والله لا أبايعكم إلا على ما أقول لكم قالوا: ما هو؟ قال: تسالمون ما سالمت، وتحاربون ما حاربت [٢]، وفي رواية ابن سعد: إن الحسن بن علي بن أبي طالب بايع أهل العراق بعد علي على بيعتين، بايعهم على الإمرة، وبايعهم على أن يدخلوا فيما دخل فيه، ويرضوا بما رضي به [٣].

ويستفاد من الروايات السابقة ابتداء الحسن رضي الله عنه في التمهيد للصلح فور استخلافه والذي سيأتي تفصيله لاحقًا بإذن الله تعالى.

---

(١) المصدر نفسه (٦/ ٧٧).

(٢) «الطبقات» تحقيق د. محمد السلمي (١/ ٢٨٦، ٢٨٧).

(٣) المصدر نفسه (١/ ٣١٦، ٣١٧).

المبحث الثاني: صلح الحسن ومعاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

٢- حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي السَّرِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي مِخْنَفٍ قَالَ: «لَمَّا وَقَعَتِ الْبَيْعَةُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ جَدَّ فِي مُكَاشَفَةِ مُعَاوِيَةَ وَالتَّوَجُّهِ نَحْوَهُ، فَجَعَلَ عَلَى مُقَدِّمَتِهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ الطَّيَّارِ فِي عَشَرَةِ آلَافٍ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ بِقَيْسِ بْنِ سَعْدٍ فِي جَيْشٍ عَظِيمٍ، فَرَاسَلَ مُعَاوِيَةُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، وَضَمِنَ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ دِرْهَمٍ إِذَا صَارَ إِلَى الْحِجَازِ، فَأَجَابَهُ إِلَى ذَلِكَ وَخَلَّى مَسِيرَهُ، وَتَوَجَّهَ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَوَفَى لَهُ، وَتَفَرَّقَ الْعَسْكَرُ وَأَقَامَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى حِدَةٍ، وَانْضَمَّ إِلَيْهِ كَثِيرٌ، فَمَنْ كَانَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَاسَلَهُ مُعَاوِيَةُ وَأَرْغَبَهُ فَلَمْ يَفِهِ ذَلِكَ إِلَى أَنْ صَالَحَ الْحَسَنُ مُعَاوِيَةَ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ الْأَمْرَ وَتَوَجَّهَ الْحَسَنُ وَأَصْحَابُهُ لِلِقَاءِ مُعَاوِيَةَ وَقَدْ جُرِحَ الْحَسَنُ غِيلَةً فِي مَطْلَعِ سَابَاطَ جَرَحَهُ سِنَانُ بْنُ الْجَرَّاحِ الْأَسَدِيُّ أَخُو بَنِي نَصْرٍ، فَطَعَنَهُ فِي فَخِذِهِ بِمِعْوَلٍ طَعْنَةً مُنْكَرَةً، وَكَانَ يَرَى رَأْيَ الْخَوَارِجِ، فَاعْتَنَقَهُ الْحَسَنُ فِي يَدِهِ وَصَارَ مَعَهُ فِي الْأَرْضِ، وَوَثَبَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ظَبْيَانَ بْنِ عُمَارَةَ التَّمِيمِيُّ فَعَضَّ وَجْهَهُ حَتَّى قَطَعَ أَنْفَهُ وَشَدَخَ رَأْسَهُ بِحَجَرٍ، فَمَاتَ مِنْ وَقْتِهِ فَسُحْقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ، وَحُمِلَ الْحَسَنُ عَلَى السَّرِيرِ إِلَى الْمَدَائِنِ، فَنَزَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيِّ عَمِّ الْمُخْتَارِ، وَكَانَ عَامِلَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمَدَائِنِ فَجَاءَهُ بِطَبِيبٍ فَعَالَجَهُ حَتَّى صَلُحَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»[(١)].

سبق أن تكلمنا عن مسائل الصلح في ترجمة الحسن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

---

(١) «ضعيف جدًّا»: أخرجه الحاكم (٤٨٦٠)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: ذكر مصالحة الحسن ومعاوية. وفي إسناده أبو مخنف لوط بن يحيى وهو متروك الحديث.
وهشام بن محمد الكلبي متروك الحديث.

- الحسن سيد وصاحب الفضل في الصلح:

٣- فَأَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَا: ثنا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، ثنا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَظِيمَتَيْنِ»(١).

فوضعه على الأرض وضعًا رفيقًا، فإذا سجد ركب ظهره، فلما صلى أخذه فوضعه في حجره، فجعل يقبله، فقال له رجل: أتفعل بهذا الصبي هكذا؟ فقال: إنهما ريحانتاي، وعسى الله عز وجل أن يصلح به بين فئتين من المسلمين (٢).

سيادته في الدنيا والآخرة:

أعلن رسول الله ﷺ مكانة الحسن بن علي ﵁ وبيَّن جلالة قدره، على مرأى ومسمع من الناس في غير ما مرة وقد تواترت الروايات بقوله ﷺ عن الحسن، وإن ابني هذا سيد.

قال ابن عبد البر: وتواترت الآثار الصحاح عن النبي ﷺ أنه قال في الحسن بن علي: إن ابني هذا سيد وعسى الله أن يبقيه حتى يصلح بين فئتين عظيمتين من المسلمين (٣)، ورواه جماعة من الصحابة، وفي حديث أبي بكرة في ذلك، وأنه ريحانتي

---

(١) «صحيح»: أخرجه الحاكم (٤٨٦٢)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: إخبار النبي ﷺ بأن الحسن يصلح الله به بين فئتين من المسلمين.
وأخرجه البخاري (٣٦٢٩)، (٣٦٣٠)، (٣٧٤٦)، (٧١٠٩)، وأبو داود (٤٦٦٤)، والترمذي (٣٧٧٣)، والنسائي (١٤١٠)، وأحمد (٥/ ٣٧).

(٢) «الشريعة» للآجري (ص٢١٥٧) إسناده حسن.

(٣) «مسند أحمد» (٥/ ٥١)، والبخاري بنحوه (٣/ ٢٤٤).

من الدنيا، ولا أسود ممن سماه رسول الله ﷺ سيدًا [١]. وعن أبي بكرة قال: سمعت النبي ﷺ على المنبر، والحسن إلى جنبه ينظر إلى الناس مرة وإليه مرة ويقول: إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به فئتين من المسلمين [٢]، فهذا الحديث فيه منقبة للحسن رضي الله عنه فقد أخبر النبي ﷺ بأنه سيد. قال ابن الأثير: قيل أراد به الحليم؛ لأنه قال في تمامه: وإن الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين [٣].

وجاء في «تحفة الأحوذي» فيه أن السيادة لا تختص بالأفضل بل هو الرئيس على القوم والجمع سادة وهو مشتق من السؤدد، وقيل: من السواد لكونه يرأس على السواد العظيم من الناس: أي الأشخاص الكثيرة، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين: تثنيه فئة وهي الفرقة [٤]، ووصفه عليه الصلاة والسلام للفئتين بالعظيمتين، كما في رواية عند البخاري[٥]؛ لأن المسلمين كانوا يومئذ فرقتين فرقة مع الحسن رضي الله عنه وفرقة مع معاوية وهذه معجزة عظيمة من النبي ﷺ حيث أخبر بهذا فوقع مثل ما أخبر، وأصل القضية أن علي بن أبي طالب لما ضربه عبد الرحمن بن ملجم المرادي يوم الجمعة وليلة السبت وتوفي ليلة الأحد لإحدى عشرة ليلة بقيت من رمضان سنة أربعين من الهجرة وبويع لابنه الحسن بالخلافة في شهر رمضان من هذه السنة وأقام الحسن أيامًا مفكرًا في أمره ثم رأى اختلاف الناس فرقة من جهته وفرقة من جهة معاوية ولا يستقيم الأمر، ورأى النظر في إصلاح المسلمين وحقن دمائهم أولى من النظر في حقه سلَّم الخلافة لمعاوية في الخامس من ربيع الأول من سنة

(١) «الاستيعاب» (١/ ٤٣٧).
(٢) البخاري، «فضائل الصحابة» رقم (٣٧٤٦).
(٣) «النهاية في غريب الحديث» (٣/ ٤١٧).
(٤) «تحفة الأحوذي» (١/ ٢٧٧).
(٥) البخاري، «فضائل الصحابة» رقم (٣٧٤٦).

إحدى وأربعين، وقيل من ربيع الآخر وقيل في غرة جمادي الأول، وكانت خلافته ستة أشهر إلا أيامًا وسمي هذا العام عام الجماعة وهذا الذي أخبر به النبي ﷺ: لعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين [١].

فالحديث فيه عَلم من أعلام النبوة، ومنقبة للحسن بن علي فإنه ترك الملك لا قلة ولا ذلة ولا لعلة بل لرغبته فيما عند الله لما رآه من حقن دماء المسلمين فراعى أمر الدين ومصلحة الأمة وعن سعيد بن أبي سعيد قال: كنا مع أبي هريرة جلوسًا، فجاء الحسن بن علي بن أبي طالب، فسلم علينا، فرددنا عليه، وأبو هريرة لا يعلم فمضى، فقلنا: يا أبا هريرة هذا الحسن بن علي قد سلم علينا، فقام فلحقه، فقال: يا سيدي: فقلت له: تقول يا سيدي؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنه لسيد[٢]، وعن جابر بن عبد الله أنه قال: من سرَّه أن ينظر إلى سيد شباب أهل الجنة، فلينظر إلى الحسن بن علي [٣] وقد نقل إلينا خبر سيادة الحسين والحسين في الجنة جمعٌ غفير من الصحابة، وما ذلك إلا لإعلان رسول الله ﷺ بذلك مرة بعد مرة، أو في محافل جامعة، وممن جاء عنهم، عبد الله بن عمر، وعبد الله بن مسعود، وجابر بن عبد الله، وعمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وأسامة بن زيد، وقرة بن إياس، ومالك بن الحويرث، والبراء بن عازب، وأبو هريرة ﷺ وغيرُهم [٤].

---

(١) «فتح الباري» (١٣/ ٦٦).

(٢) «مستدرك الحاكم» (٣/ ١٦٩)، وقال: صحيح، وأقرَّه الذهبي والطبراني رقم (٢٥٩٦)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٩/ ١٧٨) رجاله ثقات.

(٣) «صحيح ابن حبان» (١٥/ ٤٢١، ٤٢٢) مناقب الحسن، وذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» وذكر إسناده وقال لا بأس به.

(٤) روايات هذه الأحاديث في «مجمع الزوائد» (٩/ ١٨٣)، و«المعجم الكبير» (٣/ ٢٤) «الدوحة النبوية الشريفة» (ص٨١).

٤- وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَانِئٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا عَفَّانُ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَصَعِدَ إِلَيْهِ فَضَمَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «أَلَا إِنِ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَعَلَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»[(١)].

- خطبة الحسن بعد الصلح:

٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذ، قَالَا: ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: خَطَبَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بِالنَّخْلَةِ حِينَ صَالَحَ مُعَاوِيَةَ، فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ أَكْيَسَ الْكَيْسِ التُّقَى، وَإِنَّ أَعْجَزَ الْعَجْزِ الْفُجُورُ، وَإِنَّ هَذَا الْأَمْرَ الَّذِي اخْتَلَفت فِيهِ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ حَقٌّ لِامْرِئٍ، وَكَانَ أَحَقَّ بِحَقِّهِ مِنِّي أَوْ حَقٌّ لِي فَتَرَكْتُهُ لِمُعَاوِيَةَ إِرَادَةَ اسْتِصْلَاحِ الْمُسْلِمِينَ وَحَقْنَ دِمَائِهِمْ، وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ، وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ، أَقُولُ قَوْلِي هَذَا وَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ»[(٢)].

أكيس الكيس: كاس يكيس كيسًا، والكيس: العقل [(٣)].

---

(١) «صحيح»: أخرجه الحاكم (٤٨٦٣)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: إخبار النبي ﷺ بأن الحسن يصلح بين فئتين من المسلمين.

والحديث تقدم تخريجه في الحديث الذي قبله.

(٢) «إسناده ضعيف»: أخرجه الحاكم (٤٨٦٦)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: خطبة الحسن بعد مصالحة معاوية.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣١٣٤١)، (٣٨٥٢٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣/ ٢٥٥٩)، والبيهقي (٨/ ١٧٣)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٧٥٩)، «حلية الأولياء» (٢/ ٣٧).

من طريق مجالد بن سعيد عن الشعبي به ومجالد ضعيف.

(٣) «النهاية» (٤/ ٢١٧).

استضلاع: أي تقوية المسلمين؛ لأن ما كانوا فيه سبب لهم الضعف وأطمع الأعداء[١].

- لوم الناس للحسن على ترك الخلافة:

٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا قُرَادُ أَبُو نُوحٍ، أَنْبَأَ الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَازِنٍ، قَالَ: عَرَضَ رَجُلٌ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ حِينَ بَايَعَ مُعَاوِيَةَ فَأَنَّبَهُ، وَقَالَ: سَوَّدْتَ وُجُوهَ الْمُؤْمِنِينَ، وَفَعَلْتَ وَفَعَلْتَ، فَقَالَ: «لَا تُؤَنِّبْنِي، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى بَنِي أُمَيَّةَ يَتَوَاثَبُونَ عَلَى مِنْبَرِهِ رَجُلًا رَجُلًا، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَاهْتَمَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ نَهَرٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ يَقْضُونَ بَعْدَكَ»[٢].

---

(١) «النهاية» (٣/ ٩٧).

(٢) «منكر»: أخرجه الحاكم «٤٨٦٤)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: شأن نزول ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾.

وأخرجه الترمذي (٣٣٥٠)، والطبراني (٣/ ٢٧٥٤) من طريق أبو داود الطيالسي عن القاسم بن الفضل الحداني عن يوسف بن مازن به.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٥٠٩)، و«فضائل الأوقات» (٧٩)، من طريق موسى ابن إسماعيل عن القاسم بن الفضل به.

وأخرجه الطبري (٢٤/ ٥٤٦) عن أبي الخطاب الجاروري عن سلم بن قتيبة عن القاسم بن الفضل عن عيسى بن مازن به عن الحسن.

وفي بعض طرق الحديث بعض الزيادات.

قال الترمذي بعد روايته للحديث: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.... وقال ابن كثير في «تفسيره» (٨/ ٤٤٢).

ورواه ابن جرير من طريق القاسم بن الفضل عن عيسى بن مازن كذا قال، وهذا يقتضي اضطراب في الحديث والله أعلم، ثم هذا الحديث على كل تقدير منكر جدًّا، قال شيخنا الإمام الحافظ أبو الحجاج المزي: هو حديث منكر.

وقال الألباني في «ضعيف سنن الترمذي» (١/ ٣٦٤) رقم (٣٣٥٠) ضعيف الإسناد مضطرب ومتنه منكر.

المبحث الثالث: مدة خلافة الحسن

٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَعَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ قَالَا: ثنا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، ثنا الْحُمَيْدِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، ثنا أَبُو مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: «اسْتَقْبَلَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مُعَاوِيَةَ بِكَتَائِبَ أَمْثَالِ الْجِبَالِ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى كَتَائِبَ لَا تَوَلَّى أَوْ تُقْتَلُ أَقْرَانُهَا، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ وَكَانَ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَ هَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ؟ مَنْ لِي بِدِمَائِهِمْ؟ مَنْ لِي بِأُمُورِهِمْ؟ مَنْ لِي بِنِسَائِهِمْ؟ قَالَ: فَبَعَثَ مُعَاوِيَةُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ - قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - فَصَالَحَ الْحَسَنُ مُعَاوِيَةَ وَسَلَّمَ الْأَمْرَ لَهُ وَبَايَعَهُ بِالْخِلَافَةِ عَلَى شُرُوطٍ وَوَثَائِقَ، وَحَمَلَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْحَسَنِ مَالًا عَظِيمًا يُقَالُ: خَمْسُ مِائَةِ أَلْفِ أَلْفِ دِرْهَمٍ وَذَلِكَ فِي جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ، وَإِنَّمَا كَانَ وَلِيَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ الْأَمْرَ لِمُعَاوِيَةَ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَأَحَدَ عَشَرَ يَوْمًا»[(١)].

تنازل الحسن رضي الله عنه عن الخلافة راضيًا وكان في موقف قمة ولكنه أراد حقن دماء المسلمين، وتفرغ الأمة للمخاطر الأهم، وكان معاوية رضي الله عنه كذلك يرغب في الصلح، وما اتخذ الموقف الذي اتخذه إلا اجتهادًا منه ربما يكون أخطأ فيه، وكان الحسن خير الرجلين إذ بدأ بالصلح وتنازل عن حقه إذ كان زاهدًا في الولاية، وهو يعلم أن ما عند الله خيرٌ وأبقى.

---

(١) «صحيح»: أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٨٦١)، كتاب «معرفة الصحابة»، باب: كانت ولاية الحسن سبعة أشهر وأيامًا.

وإسناد الحاكم صحيح.

والحديث أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٧٠٤)، بلفظ قريب مطول عن هذا بعض الشيء وليس فيه ذكر، السبعة أشهر والأيام المذكوره هنا.

والأثر يبين مدة مكوثه ﵁ في الخلافة، وهو آخر الخلفاء الراشدين المهديين بنص حديث رسول الله ﷺ.

استمر أمير المؤمنين الحسن بن علي بعد بيعته خليفة على الحجاز واليمن والعراق وغير ذلك نحو سبعة أشهر، وقيل ثمانية أشهر، وقيل ستة أشهر وكانت خلافته هذه المدة خلافة راشدة حقة؛ لأن تلك المدة كانت تتمة لمدة الخلافة الراشدة التي أخبر النبي ﷺ أن مدتها ثلاثون سنة ثم تصير ملكًا [١]، فقد روى الترمذي بإسناده إلى مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك»[٢]، وقد علق ابن كثير على هذا الحديث فقال: وإنما كملت الثلاثون بخلافة الحسن بن علي، فإنه نزل عن الخلافة لمعاوية في ربيع الأول من سنة إحدى وأربعين، وذلك كمال ثلاثين سنة من موت رسول الله ﷺ فإنه توفي في ربيع الأول سنة إحدى عشرة من الهجرة، وهذا من دلائل النبوة صلوات الله وسلامه عليه وسلم تسليماً [٣]، وبذلك يكون الحسن بن علي ﵁ خامس الخلفاء الراشدين [٤].

وعند الإمام أحمد من حديث سفينة أيضًا بلفظ: «الخلافة ثلاثون عامًا ثم يكون بعد ذلك الملك»[٥]. وعند أبي داود بلفظ: «خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتي الله الملك من يشاء أو ملكه ما يشاء)[٦]، ولم يكن في الثلاثين بعده ﷺ إلا الخلفاء الأربعة وأيام الحسن وقد قرر جمع من أهل العلم عند شرحهم لقوله ﷺ: «الخلافة

---

(١) «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة» (٢/ ٧٤٦).
(٢) «سنن الترمذي» مع شرحها «تحفة الأحوذي» (٦/ ٣٩٥-٣٩٧) حديث حسن.
(٣) «البداية والنهاية» (١١/ ١٣٤).
(٤) «مآثر الأنافة» (١/ ١٠٥)، «مرويات خلافة معاوية» خالد الغيث (ص١٥٥).
(٥) «فضائل الصحابة» (٢/ ٧٤٤) إسناده حسن.
(٦) «صحيح سنن أبي داود» (٣/ ٨٧٩)، «سنن أبو داود» (٢/ ٥١٥).

في أمتي ثلاثون سنة». أن الأشهر التي تولى فيها الحسن بن علي بعد موت أبيه كانت داخلة في خلافة النبوة ومكملة لها فقد قال كل من:

١- أبو بكر ابن العربي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فنفذ الوعد الصادق في قوله ﷺ: «الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم تعود ملكًا». فكانت لأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وللحسن منها ثمانية أشهر لا تزيد ولا تنقص يومًا فسبحان المحيط لا رب غيره [١].

٢- وقال القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لم يكن في ثلاثين سنة إلا الخلفاء الراشدون الأربعة والأشهر التي بويع فيها الحسن بن علي... والمراد في حديث: «الخلافة ثلاثون سنة». خلافة النبوة فقد جاء مفسرًا في بعض الروايات: «خلافة النبوة بعدي ثلاثون سنة ثم تكون ملكًا»[٢].

٣- وقال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والدليل على أنه أحد الخلفاء الراشدين الحديث الذي أوردناه في «دلائل النبوة» من طريق سفينة مولى رسول الله ﷺ قال: «الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تكون ملكًا»، وإنما كملت الثلاثون بخلافة الحسن بن علي.

---

(١) «أحكام القرآن» لابن العربي (٤/ ١٧٢٠).
(٢) «شرح النووي على صحيح مسلم» (١٢/ ٢٠١).

المبحث الرابع: وفاة الحسن بن علي

- رؤيا الحسن وفاته:

٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، ثنا سَلَّامُ بْنُ مِسْكِينٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «رَأَى الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبًا ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ [الإخلاص: ١] فَقَصَّهَا عَلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ فَقَالَ: «إِنْ صَدَقَتْ رُؤْيَاكَ فَقَدْ حَضَرَ أَجَلُكَ»، قَالَ: فَسُمَّ فِي تِلْكَ السَّنَةِ وَمَاتَ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ»[(١)].

وبهذا قد تم البحث، أسأل الله العظيم بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يتقبله مني بقبول حسن، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، ولا يجعل لأحد مِن خلقه فيه نصيبًا.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، والحمد لله رب العالمين.

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤٨٧٠) كتاب «معرفة الصحابة»، باب: رؤيا الحسن في أمر شهادته وفي إسناده عبد الله بن قحطبة لم أقف له على ترجمة.
ورجال السند وُثقوا إلا أن عمران لم يدرك الحسن رَحِمَهُ اللَّهُ.

خطة البحث ٩
الباب الأول ١١
الفصل الأول : تراجم الراشدين ١٣
الفصل الثاني: الكلام حول الحاكم والمستدرك ٤٥
المبحث الأول: ترجمة الإمام الحاكم ٤٧
المبحث الثاني (المستدرك) ٥٨
الباب الثاني ٧٥
الفصل الأول: مرويات خلافة أبو بكر رضي الله عنه ٧٧
الفصل الثاني: مرويات خلافة عمر رضي الله عنه ١١٩
الفصل الثالث: مرويات خلافة عثمان رضي الله عنه ١٧٩
الفصل الرابع: مرويات خلافة علي رضي الله عنه ٢٢٣
الفصل الخامس: مرويات الحسن بن علي رضي الله عنهما ٢٩١

تم بحمد الله